المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

ثمن النسخة : 1,50 درهم ـ ثمن النسخة عن السنوات الفارطة : 2,25 درهم ـ يرسل الجدول السنوي مجانا الى المشتركين

الاشتراك			الخارج	ان جميع الارساليات تكون باسم المحاسب المتصرف بالمطبعة الرسمية	يطلب الاشتراك من ادارة المطبعة الرسمية الرباط ـ شالة
	لسنة	لستة أشهر	تضاف الى التعاريف المشار اليها قبالته صوائر الارسال المحددة في التشريع البريدي المعمول به ، فيما يخص توجيه الجريدة الى الخارج عبر الطريق العادية او الجوية.	التليفون : 650-24 ـ 650-25 / 651-79 ـ 654-13	ثمن الاعلانات
المغرب	60 درهما	35 درهما		حساب الشيك البريدي رقم 101-16 بالرباط	درهمان (2) للسطر المحتوى على 26 حرفا (قرار رقم 1161.77 بتاريخ 14 ذي القعدة 1397 موافق 28 أكتوبر 1977)

ان الاعلانات القضائية والقانونية وكذا الرسوم والاجراءات والعقود المقرر نشرها واعطاؤها صبغة رسمية ، يتحتم صدورها بالجريدة الرسمية . ويجب أن تصل النصوص يوم الخميس على أبعد تقدير كي يتأتى نشرها في عدد يوم الاربعاء من الاسبوع الموالي.

فهرست

صحيفة

نصوص عامة

تطوان. ـ احداث محافظة على الاملاك العقارية.
مرسوم رقم 2.78.92 بتاريخ 13 ربيع الثاني 1398 (23 مارس 1978) باحداث محافظة على الاملاك العقارية بتطوان وبتحديد دائرة نفوذها 1168

اتفاقية القرض الخاص بتغطية التسبيق المبرمة بين حكومة المملكة المغربية ومؤسسة كريديطانسطال ـ بانكفيران لتمويل صفقات التسليم.
مرسوم رقم 2.78.141 بتاريخ 3 جمادى الاولى 1398 (11 أبريل 1978) بالمصادقة على اتفاقية القرض الخاص بتغطية التسبيق البالغ قدره 232.127.600 شيلينغ نمساوي المبرمة يوم 16 يناير 1978 بين حكومة المملكة المغربية ومؤسسة « كريديطانسطال ـ بانكفيران » لتمويل صفقات التسليم 1168

الجماعات المحلية وهيئاتها. ـ قائمة النفقات الممكن أداؤها دون سابق وضع حوالة.
قرار مشترك لوزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 26.78 بتاريخ 9 محرم 1398 (20 دجنبر 1977) بتتميم القرار المشترك رقم 340.77 الصادر في فاتح ربيع الاول 1394 (20 يبراير 1977) بتحديد قائمة نفقات الجماعات المحلية وهيئاتها الممكن أداؤها دون سابق وضع حوالة 1168

مكتب الاسواق والمعارض بالدار البيضاء. ـ النظام المالي والحسابي.
قرار لوزير المالية رقم 595.77 بتاريخ 22 ربيع الاول 1398 (2 مارس 1978) بتحديد النظام المالي والحسابي لمكتب الاسواق والمعارض بالدار البيضاء 1169

حوادث الشغل. ـ الاداءات الواجب استخلاصها لتمويل الصناديق.
قرار لوزير الشغل والتكوين المهني رقم 222.78 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1398 (20 مارس 1978) بتحديد الاداءات الواجب استخلاصها من فاتح يناير الى 31 دجنبر 1978 لتمويل الصناديق المحدثة بموجب التشريع المتعلق بحوادث الشغل 1171

تعيين بعض رجال الدرك المخولين صفة ضباط للشرطة القضائية.
قرار مشترك للوزير الاول ووزير العدل رقم 3.35.78 بتاريخ 20 ربيع الثاني 1398 (30 مارس 1978) بتعيين بعض رجال الدرك المخولين صفة ضباط للشرطة القضائية 1172

نصوص خاصة

اقليم تطوان. ـ المصادقة على ضم الاراضي الفلاحية بعضها الى بعض بقطاع أجراس مارتيل في جماعات سمسة والسوق القديم وبني ايدر الشرقي وبني قريش الفوقي ومدينة تطوان.
مرسوم رقم 2.77.874 بتاريخ 13 صفر 1398 (23 يناير 1978) بالمصادقة على ضم الاراضي الفلاحية بعضها الى بعض بقطاع أجراس مارتيل في جماعات سمسة والسوق القديم وبني ايدر الشرقي وبني قريش الفوقي ومدينة تطوان (اقليم تطوان) 1173

التفويض في الامضاء.
قرار لوزير الاعلام رقم 1281.77 بتاريخ 26 شوال 1397 (10 أكتوبر 1977) بالتفويض في الامضاء 1173

قرار لوزير الاعلام رقم 1228.77 بتاريخ 20 ذي القعدة 1397 (3 دجنبر 1977) بالتفويض في الامضاء 1173

قرر لوزير الشبيبة والرياضة رقم 1375.77 بتاريخ 21 ذي الحجة 1397 (3 دجنبر 1977) بالتفويض في الامضاء 1174

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 193.78 بتاريخ 22 محرم 1398 (2 يناير 1978) بالتفويض في الامضاء 1174

قرار لوزير النقل رقم 96.78 بتاريخ 16 صفر 1398 (26 يناير 1978) بالتفويض في الامضاء 1174

قرار لوزير المالية رقم 152.78 بتاريخ 6 ربيع الاول 1398 (14 يبراير 1978) بالتفويض في الامضاء 1174

قرار لوزير الطاقة رقم 234.78 بتاريخ 8 ربيع الاول 1398 (16 يبراير 1978) بالتفويض في الامضاء 1175

الشركة المنجمية المغربية لواسيمي. – النظام الاساسي الخاص بمستخدمي المقاولات المنجمية.

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 213.78 بتاريخ 5 محرم 1398 (16 دجنبر 1977) يطبق بموجبه على الشركة المنجمية المغربية (سوميما) (وانسيمي ، اقليم تيزنيت) الظهير الشريف رقم 1.60.007 الصادر في 5 رجب 1380 (24 دجنبر 1960) بمثابة النظام الاساسي الخاص بمستخدمي المقاولات المنجمية 1175

اقليم بني ملال. – تعيين حدود منطقة ضم الاراضي الفلاحية بعضها الى بعض بقطاع « مركز الاستثمار 502 – 501 » في جماعتي بني عمير الوسطى واحد البرادية.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 173.78 بتاريخ 15 محرم 1398 (26 دجنبر 1977) بتعيين حدود منطقة ضم الاراضي الفلاحية بعضها الى بعض بقطاع « مركز الاستثمار 502.501 » في جماعتي بني عمير الوسطى واحد البرادية (اقليم بني ملال) وبالاذن بالشروع في عمليات الضم 1175

اقليم طنجة. – تأسيس شركة تعاونية.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 157.78 بتاريخ 20 محرم 1398 (31 دجنبر 1977) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الحسنية » باقليم طنجة 1176

اقليم تازة. – تأسيس شركتين تعاونيتين.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 158.78 بتاريخ 20 محرم 1398 (31 دجنبر 1977) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الحمدية » باقليم تازة 1176

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 159.78 بتاريخ 20 محرم 1398 (31 دجنبر 1977) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الرشيدية » باقليم تازة 1177

اقليم فاس. – تأسيس شركات تعاونية.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 156.78 بتاريخ 20 محرم 1398 (31 دجنبر 1977) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الزاوية » باقليم فاس 1177

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 160.78 بتاريخ 20 محرم 1398 (31 دجنبر 1977) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « غزوان » باقليم فاس 1178

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 161.78 بتاريخ 20 محرم 1398 (31 دجنبر 1977) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « المسيرة » باقليم فاس 1178

تعيين أعوان مساعدين بالدفع.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 172.78 بتاريخ 10 صفر 1398 (20 يناير 1978) بتغيير القرار رقم 1264.77 الصادر في 12 ذي القعدة 1397 (26 أكتوبر 1977) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه 1179

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 210.78 بتاريخ 18 صفر 1398 (28 يناير 1978) بتغيير القرار رقم 1371.77 الصادر في 13 ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم 1179

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 218.78 بتاريخ 18 صفر 1398 (28 يناير 1978) بتغيير القرار رقم 1369.77 الصادر في 13 ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم 1180

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم 261.78 بتاريخ 29 ربيع الاول 1398 (9 مارس 1978) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبه 1180

وكالة « عافاس المغربية ». – حجم أسهم.

قرار لوزير المالية رقم 167.78 بتاريخ 8 ربيع الاول 1398 (16 يبراير 1978) بالاذن لوكالة « هافاس المغربية » في جمع أسهمها 1180

البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية. – تحويل وكالة بريدية.

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1383.77 بتاريخ 26 ذي الحجة 1397 (8 دجنبر 1977) المتعلق بتحويل الوكالة البريدية بسيدي حجاج الى مكتب بريدي من الدرجة السادسة 1181

البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية. – احداث وكالة بريدية.

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 204.78 المؤرخ في 19 ربيع الاول 1398 (27 يبراير 1978) المتعلق باحداث مؤسسة بريدية 1181

اذن في ممارسة الهندسة المعمارية.

قرار للامين العام للحكومة رقم 225.78 بتاريخ 20 ربيع الاول 1398 (28 يبراير 1978) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 1181

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة الدولة المكلفة بالداخلية.

قرار لوزير الدولة المكلف بالداخلية رقم 283.78 بتاريخ 15 ربيع الاول 1398 (23 يبراير 1978) باجراء امتحان للكفاءة المهنية قصد ولوج درجة كاتب ممتاز 1182

الادارة العامة للامن الوطني.

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 248.78 بتاريخ 19 ربيع الاول 1398 (27 يبراير 1978) باجراء مباراة لتعيين متفتشين للشرطة 1182

وزارة الشؤون الادارية.

قرار لوزير الشؤون الادارية رقم 312.78 بتاريخ 19 ربيع الاول 1398 (27 يبراير 1978) يتمم بموجبه القرار رقم 4.77 بتاريخ 13 محرم 1397 (4 يناير 1977) بتحديد لائحة مؤسسات تكوين الاطارات العليا 1182

وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر.

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 354.78 بتاريخ 8 ربيع الثاني 1398 (18 مارس 1978) يغير ويتمم بموجبه قرار وزير التعليم العالي رقم 872.75 الصادر في 29 جمادى الثانية 1395 (10 يوليوز 1975) باحداث اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين التابعين لوزارة التعليم العالي 1183

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 304.76 بتاريخ 2 ربيع الاول 1398 (10 يبراير 1978) باجراء مباراة لتعيين مساعدين 1183

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 306.78 بتاريخ 16 ربيع الاول 1398 (24 يبراير 1978) باجراء مباراة لتوظيف أعوان التنفيذ (فرع الادارة) 1183

وزارة الصحة العمومية.

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 311.78 بتاريخ 6 ربيع الاول 1398 (14 يبراير 1978) باجراء مباراة لتعيين كتاب (فرع الادارة) 1184

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 309.78 بتاريخ 6 ربيع الاول 1398 (14 يبراير 1978) باجراء مباراة لتعيين مقتصدين 1184

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 310.78 بتاريخ 6 ربيع الاول 1398 (14 يبراير 1978) باجراء مباراة لتعيين مقتصدين مساعدين 1184

وزارة الشبيبة والرياضة.

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم 308.78 بتاريخ 22 ربيع الاول 1398 (2 مارس 1978) بتغيير القرار رقم 848.72 بتاريخ 14 شتنبر 1972 بتنظيم مباراة القبول في المعهد الملكي لتكوين اطارات الشبيبة والرياضة والشؤون الاجتماعية قصد الحصول على شهادة الكفاءة المهنية للمرشدين 1185

ادارة الدفاع الوطني.

قرار مشترك للسلطة الحكومية المكلفة بالدفاع الوطني ووزير المالية رقم 3.468.77 بتاريخ 26 ذي الحجة 1397 (8 دجنبر 1977) بتحديد شروط تخويل المنح الخصوصية المنصوص عليها في الفصل 19 من الظهير الشريف رقم 1.58.117 الصادر في 15 محرم 1378 (فاتح غشت 1958) بشأن رواتب المعاش العسكرية الممنوحة برسم الزمانة 1185

إعلانات وبلاغات

قرار مشترك لوزير الشغل والتكوين المهني ووزير المالية رقم 227.78 صادر في 17 ذي القعدة 1397 (31 أكتوبر 1977) بالاذن للتعاضدية العامة لموظفي الادارات العمومية بالرباط – المغرب في اقتناء بناية معدة لاستعمال ادارى كائنة (بزقاق نيم سابقا) زقاق آسفي حاليا رقم 13 بالرباط البناية المشيدة بالقطعة رقم 1 المفصولة عن الملك المدعو « الامل » الحامل مطلب تحفيظه رقم R/32884 (المحافظة العقارية بالرباط) 1186

قرار مشترك لوزير الشغل والتكوين المهني ووزير المالية رقم 228.78 صادر في 17 ذي القعدة 1397 (31 أكتوبر 1977) بالاذن للتعاضدية العامة لموظفي الادارات العمومية بالرباط – المغرب في اقتناء بناية معدة لاستعمال ادارى تدعى « المنزه » تقع في أكدال بالرباط ويحمل رسمها العقاري رقم R/53800 1186

قرار مشترك لوزير الشغل والتكوين المهني ووزير المالية رقم 229.78 صادر في 17 ذي القعدة 1397 (31 أكتوبر 1977) بالموافقة على النظام المحددة فيه كيفيات التسيير الاداري والمالي لمشروع اجتماعي ... 1186

قرار مشترك لوزير الشغل والتكوين المهني ووزير المالية رقم 230.78 صادر في 17 ذي القعدة 1397 (31 أكتوبر 1977) بالموافقة على النظام المحددة فيه كيفيات التسيير الاداري والمالي لمشروع اجتماعي ... 1186

قرار مشترك لوزير الشغل والتكوين المهني ووزير المالية رقم 231.78 صادر في 17 ذي القعدة 1397 (31 أكتوبر 1977) بالموافقة على النظام المحددة فيه كيفيات التسيير الاداري والمالي لمشروع اجتماعي 1186

قرار مشترك لوزير الشغل والتكوين المهني ووزير المالية رقم 232.78 صادر في 17 ذي القعدة 1397 (31 أكتوبر 1977) بالموافقة على النظام المحددة فيه كيفيات التسيير الاداري والمالي لمشروع اجتماعي 1186

قرار مشترك لوزير الشغل والتكوين المهني ووزير المالية رقم 215.78 صادر في 23 ذي الحجة 1397 (5 دجنبر 1977) بالمصادقة على التغييرات المدخلة على النظام الاساسي لشركة تعاضدية 1186

اعلانات عن اكتشاف حطام 1186

وزارة العدل – اعلانان 1188

وزارة التجهيز والانعاش الوطني – اعلانات عن طلبات العروض 1188

وزارة المالية – اعلانات عن عروض أثمان 1189

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي – اعلانات 1190

وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر – النيابة الاقليمية بتطوان – اعلانان عن عروض أثمان 1191

الحالة المدنية

ما يتعلق بها كالتصريح باسم الشخص ونسبه وتاريخ ولادته ومسقط رأسه ومحل سكناه والاسم الذي اختاره لعائلته

اقليم فاس 1192

اقليم أكادير 1193

اقليم مراكش 1194

اقليم الحسيمة 1195

الاملاك العقارية

أ – مطالب التحفيظ

محافظة أكادير 1199

محافظة الدار البيضاء – الغربية 1205

محافظة الجديدة 1206

محافظة فاس 1208

محافظة القنيطرة 1208

محافظة خريبكة 1209

محافظة مراكش 1210

محافظة وجدة 1210

محافظة طنجة 1211

ب – اعلانات بانتهاء التحديد

محافظة أكادير 1211

محافظة الدار البيضاء – الشرقية 1215

محافظة الدار البيضاء – الغربية 1215

محافظة الجديدة 1216

محافظة فاس 1217

محافظة القنيطرة 1217

محافظة خريبكة 1218

محافظة مراكش 1218

محافظة وجدة 1219

محافظة الرباط 1219

محافظة سطات 1219

محافظة طنجة 1220

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.78.92 بتاريخ 13 ربيع الثانى 1398 (23 مارس 1978) باحداث محافظة على الاملاك العقارية بتطوان وبتحديد دائرة نفوذها.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913) بشأن التحفيظ العقارى ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القرار الصادر فى 21 رجب 1333 (4 يونيه 1915) بسن نظام لمصلحة المحافظة على الاملاك العقارية ، حسبما وقع تتميمه وتغييره ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر فى فاتح جمادى الثانية 1379 (2 دجنبر 1959) بشأن التقسيم الادارى للمملكة ، حسبما وقع تتميمه وتغييره ولاسيما بالظهير الشريف رقم 1.77.326 الصادر فى 24 شوال 1397 (8 اكتوبر 1977) بمثابة قانون ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.75.388 بتاريخ 8 شعبان 1397 (26 يوليوز 1977) باعادة تنظيم دوائر نفوذ المحافظات على الاملاك العقارية ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

تحدث محافظة على الاملاك العقارية بتطوان ويحدد تاريخ افتتاحها بقرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى.

الفصل الثانى

تمتد دائرة نفوذ هذه المحافظة الى اقليمى تطوان وشفشاون.

الفصل الثالث

يسند الى وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى تنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 13 ربيع الثانى 1398 (23 مارس 1978).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى

الامضاء : مصطفى فارس.

مرسوم رقم 2.78.141 بتاريخ 3 جمادى الاولى 1398 (11 ابريل 1978) بالمصادقة على اتفاقية القرض الخاص بتغطية التسبيق البالغ قدره 232.127.600 شلينغ نمساوى المبرمة يوم 16 يناير 1978 بين حكومة المملكة المغربية ومؤسسة « كريديطانسطال – بانكفيران » لتمويل صفقات التسليم.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.77.372 الصادر في 19 محرم 1398 (30 دجنبر 1977) المتضمن الامر بتنفيذ قانون المالية لسنة 1978 رقم 1.77 ولاسيما الفصل 25 منه ؛

وباقتراح من وزير المالية ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يصادق على اتفاقية القرض الخاص بتغطية التسبيق البالغ قدره مائتين واثنين وثلاثين مليونا ومائة وسبعة وعشرين ألفا وستمائة شيلينغ نمساوى (232.127.600) المضافة الى أصل هذا المرسوم والمبرمة يوم 16 يناير 1978 بين حكومة المملكة المغربية ومؤسسة « كريديطانسطال – بانكفيران » لتمويل صفقات التسليم.

الفصل الثانى

يعهد الى وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 3 جمادى الاولى 1398 (11 أبريل 1978).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالى.

قرار مشترك لوزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 26.78 بتاريخ 9 محرم 1398 (20 دجنبر 1977) بتتميم القرار المشترك رقم 340.77 الصادر فى فاتح ربيع الاول 1394 (20 يبراير 1977) بتحديد قائمة نفقات الجماعات المحلية وهيئاتها الممكن اداؤها دون سابق وضع حوالة.

ان وزير الدولة المكلف بالداخلية ،

ووزير المالية ،

بناء على القرار المشترك رقم 340.77 الصادر فى فاتح ربيع الاول 1397 (20 يبراير 1977) بتحديد قائمة نفقات الجماعات المحلية وهيئاتها الممكن اداؤها دون سابق وضع حوالة ،

يقرران ما يلى :

الفصل الاول

يتمم كما يلى الفصل الاول من القرار المشترك رقم 340.77 المشار اليه اعلاه المؤرخ فى فاتح ربيع الاول 1397 (20 يبراير 1977) :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« الفصل الاول. – تحدد كما يلى قائمة نفقات الجماعات المحلية وهيئاتها الممكن اداؤها دون سابق وضع حوالة :

. . . . . .

XII. – المبالغ المدفوعة من طرف الجماعات الحضرية لعين الذئاب وعين الشق ومرس السلطان وابن مسيك وعين السبع الى ميزانية المجموعة الحضرية للدار البيضاء. »

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 9 محرم 1398 (20 دجنبر 1977).

وزير الدولة المكلف بالداخلية ، وزير المالية ،

الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة. الامضاء : عبد اللطيف الفيلالى.

قرار لوزير المالية رقم 595.77 بتاريخ 22 ربيع الاول 1398 (2 مارس 1978) بتحديد النظام المالى والحسابى لمكتب الاسواق والمعارض بالدار البيضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.535 الصادر فى 5 شوال 1397 (19 شتنبر 1977) بمثابة قانون يتعلق باحداث مكتب الاسواق والمعارض بالدار البيضاء ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.271 الصادر فى 17 شوال 1379 (14 أبريل 1960) بتنظيم مراقبة الدولة المالية على المكاتب والمؤسسات العمومية والشركات ذات الامتياز وكذا على الشركات والهيئات المستفيدة من المساعدة المالية التى تقدمها الدولة أو الجماعات العمومية ، حسبما وقع تغييره بالظهير الشريف رقم 1.61.402 الصادر فى 27 محرم 1382 (30 يونيه 1962) ولا سيما الفصل الخامس منه ،

يقرر ما يلى :

الجزء الأول

التنظيم الحسابى

الفصل 1

تدرج عمليات مكتب الاسواق والمعارض بالدار البيضاء فى آن واحد فى محاسبتين متباينتين تمسك احداهما المديرية والاخرى العون المحاسب.

أ) محاسبة المديرية

الفصل 2

توضح فى هذه المحاسبة العمليات المتعلقة بفتح الاعتمادات واستهلاكها والديون والاعتمادات وتقلبات الاموال والعقارات وحركات المدخرات ونتائج التسيير.

الفصل 3

تنقسم محاسبة المديرية لاجل تنفيذ هذه العمليات الى ما يلى :

1 – محاسبة ميزانية ؛

2 – محاسبة عامة.

1 – المحاسبة الميزانية :

الفصل 4

تساعد المحاسبة الميزانية على تتبع تنفيذ الميزانية سواء من حيث النفقات أو المداخيل.

وتتضمن :

العمليات المتعلقة بفتح الاعتمادات والترخيصات بالمداخيل الناتجة عن وثيقة الميزانية ؛

الالتزامات بالاعتمادات أو دفعها ؛

تصفية النفقات والمداخيل ؛

اصدار الاوامر بالاداء والاوامر بالمداخيل.

الفصل 5

يترتب عن هذه المحاسبة وضع قائمة شهرية تبرز بشأن كل باب من أبواب الميزانية مجموع العلميات المنصوص عليها فى الفصل الرابع أعلاه.

الفصل 6

تدرج الالتزامات بالنفقات فى المحاسبة بعد الاطلاع على الاوامر بالخدمة أو سندات التوصية أو رسوم الاقتناء أو عقود التوظيف أو جميع المقررات الاخرى المماثلة المشهود بها والمقررة من طرف مدير مكتب الاسواق والمعارض بالدار البيضاء والمشتملة على ابراء الطرف القابض.

الفصل 7

تثبت تصفية النفقات والمداخيل بعد الاطلاع على عبارة « صالح للاداء » أو « صالح للاستلام » التى تضعها المصالح المكلفة بالتصفية على الفاتورات المتلقاة أو المصدرة أو على الاوراق التى تقوم مقامها.

الفصل 8

لا يمكن اصدار أى أمر بالاداء دون الالتزام بالنفقة وسابق تصفيتها

2 – المحاسبة العامة :

الفصل 9

تتضمن هذه المحاسبة الديون والاعتمادات وتقلبات الاموال والعقارات وحركات المدخرات ونتائج التسيير.

ولا يمكن تقييد أية عملية فى المحاسبة ما لم توضع لها سلفا وثيقة أساسية (رسم بالاداء أو رسم بالمداخيل أو أمر بالاقتطاع) يؤشر عليها ويشهد بصحتها المدير أو الشخص المفوض له من طرفه فى هذا الصدد. وتوضع شهريا موازنة مع ضمان مطابقتها لمحاسبة العون المحاسب.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل 10

ترتبط هذه المحاسبة بمحاسبة العون المحاسب وتشتمل لهذا الغرض على حسابات تمكن من مراقبة اصدار جميع سندات الاداء والمداخيل حسب مجموعاتها.

الفصل 11

يسلم نظير من الموازنة العامة النهائية السنوية للميزانية وحسابات الاستغلال والخسائر والارباح الى العون المحاسب الذى يضيفها الى حساباته الخاصة.

ب) محاسبة العون المحاسب

الفصل 12

ان العون المحاسب لمكتب الاسواق والمعارض بالدار البيضاء المعين من طرف وزير المالية طبقا للظهير الشريف رقم 1.95.271 المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 17 شوال 1379 (14 ابريل 1960) يمسك محاسبة خاصة تدرج فيها فى آن واحد مع محاسبة المديرية، العمليات المقيدة فى المحاسبة العامة للمديرية.

الفصل 13

ان الوسائل المادية والبشرية التى يراها وزير المالية ضرورية لانجاز مهمة العون المحاسب توضع رهن اشارة هذا الاخير من طرف مدير المكتب.

الفصل 14

توضح محاسبة العون المحاسب جميع العمليات التى تكون موضوع رسم بالمداخيل أو رسم بالنفقات أو أمر بالاقتطاع تصدره المديرية طبقا للفصل 9 أعلاه.

وتمسك هذه المحاسبة حسب التعليمات التى يصدرها وزير المالية الى العون المحاسب.

الفصل 15

يؤهل العون المحاسب وحده للتصرف فى الاموال والقيم غير ان الشيكات أو أية طريقة أخرى للتسديد البنكى يجب ان تحمل توقيع كل من العون المحاسب والمدير او كل شخص آخر مفوض له من طرف هذا الاخير فى هذا الصدد.

وتدفع الاموال المتوفرة الى الحساب الجارى للخزينة أو لمؤسسات القروض الخاصة المقبولة من طرف وزير المالية.

ويمكن للعون المحاسب تحت مسؤوليته أو بمصادقة وزير المالية أن يفوض فى توقيعه الى موظف أو موظفين يعتبرون وكلاء المفوضين.

الفصل 16

ان مقتضيات الفقرات 2 الى 7 من الفصل الخامس من الظهير الشريف رقم 1.59.271 المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 17 شوال 1379 (14 أبريل 1960) تطبق على العون المحاسب لمكتب الاسواق والمعارض بالدار البيضاء.

الفصل 17

يضع العون المحاسب شهريا وفى اليوم الاخير من كل شهر موازنة عامة يوجه نظير منها الى المدير ونظير آخر الى المراقب المالى مشفوعا بموازنة عامة تضعها المديرية.

ويقوم العون المحاسب بنفس العمل فى نهاية السنة المالية فيما يخص الموازنات السنوية.

الفصل 18

يتتبع العون المحاسب بكيفية مستمرة تطور عناصر أصول وخصوم الاموال.

ويؤهل للتحقق أو للعمل على التحقق من محاسبات المواد وكذا محاسبات وكلاء التسبيقات او المداخيل. ويحرر عن كل تحقق محضر يبلغ إلى المدير والى المراقب المالى.

الجزء الثانى

التنظيم المالى

الفصل 19

يعرض مدير المكتب خلال شهر نونبر من كل سنة على نظير المجلس الادارى قائمة تقديرية للمداخيل والنفقات المتعلقة بالسنة المالية وتعتبر هذه القائمة بمثابة الميزانية.

ويحضر المدير الميزانية المصوت عليها من طرف المجلس الادارى والمصادق عليها من لدن وزير المالية بعد موافقة الوزير المكلف بالوصاية.

وتوضع الميزانية للفترة المتراوحة بين فاتح يناير و 31 دجنبر من كل سنة. ولا يمكن تغييرها الا طبق الكيفيات المتبعة فى وضعها، غير ان مقررات وزير المالية المتخذة باقتراح من مدير المكتب يمكن ان تغير اعتمادات الابواب داخل الميزانية.

وفى حالة ما اذا لم تتم المصادقة على ميزانية التسيير عند افتتاح السنة المالية يؤذن لمدير المكتب فى الالتزام بنفقات التسيير الادارى الصرف ضمن حدود الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية السابقة بنسبة 1/12 فى كل شهر.

الفصل 20

يكون مدير المكتب والعون المحاسب مسؤولين عن تنفيذ الميزانية كل واحد منهما فيما يخصه.

الفصل 21

تعرض شروط الاقتراض كيفما كانت مدته أو نوعه على موافقة وزير المالية وكذا الشأن بالنسبة لشروط الالتجاء الى أنواع أخرى من القرض البنكى كالتسبيقات او المكشوفات.

الفصل 22

يتحتم على المكتب فيما يخص تنفيذ نفقاته أن يستخدم المنافسة كلما كانت ماهية واهمية الاشغال او الادوات تبرر استعمال هذه الطريقة.

وتحدد شروط استعمال هذه الطريقة بتعليمات خاصة يصدرها وزير المالية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل 23

تعرض على تأشيرة المراقب المالي صفقات الاشغال أو اللوازم والاقتناءات العقارية والاتفاقيات المبرمة مع الغير في اطار برنامج النفقات الذي يقرره المجلس الاداري.

وفي حالة رفض التأشيرة يبت وزير المالية في الامر وذلك بصفة نهائية.

الفصل 24

يعرض مدير المكتب خلال الستة أشهر الاولى الموالية لاختتام السنة المالية على موافقة المجلس الاداري حسابات السنة المالية المنصرمة التي تتضمن على الخصوص ما يلي :

- بيان للمقارنة بين مقدرات ومنجزات الميزانية ؛
- الحساب الختامي المدعم بشرح للعمليات المنجزة بخصوص مختلف الابواب ؛
- حسابات الاستغلال وحسابات الخسائر والارباح ؛
- تقرير حول نشاط المكتب.

الفصل 25

يتتبع جميع العمليات التي ينجزها المكتب مراقب مالي يعين بمقرر وزير المالية.

ويمكن ان يطلب تبليغه جميع الوثائق او السندات التي يمسكها المدير او العون المحاسب أو ان يطلب الاطلاع عليها.

ويحضر بصفة استشارية جلسات المجلس الاداري وجلسات الهيئات او اللجان المؤلفة بتفويض من المجلس الاداري.

وتبلغ اليه الميزانية قبل عرضها على المجلس الاداري بشهر واحد على الاقل ، ويسهر على تنفيذها.

وتبلغ اليه محاضر جميع جلسات المجلس واللجان.

الجزء الثالث

مقتضيات مختلفة

الفصل 26

يختص المدير بما يلي :

احداث وكالات التسبيقات أو المداخيل ؛

تعيين الوكلاء ؛

تحديد المقدار الاقصى للتسبيقات ؛

تحديد المقدار الاقصى للمبالغ المحصلة نقدا ؛

وضع قائمة النفقات التي يمكن للوكلاء تسديدها وكذا قائمة المداخيل التي يمكنهم تحصيلها ؛

اعداد بيان الاثباتات التي تجب عليهم المطالبة بها ؛

تحديد مواعد التسديدات الواجب القيام بها مع العون المحاسب

ويحدد المدير في تعليمات الشروط العامة لتسيير هذه الوكالات ، ويصادق على هذه التعليمات المراقب المالي.

الفصل 27

يكون وكلاء التسبيقات والمداخيل مسؤولين شخصيا وماليا عن الاموال التي يمسكونها او التي يأمرون بتداولها.

الفصل 28

يصادق المراقب المالي على تعليمات التطبيق المتروك أمر اتخاذها بموجب هذا القرار الى مديرية المكتب.

وحرر بالرباط في 22 ربيع الاول 1398 (2 مارس 1978).

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

قرار لوزير الشغل والتكوين المهني رقم 222.78 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1398 (20 مارس 1978) بتحديد الاداءات الواجب استخلاصها من فاتح يناير الى 31 دجنبر 1978 لتمويل الصناديق المحدثة بموجب التشريع المتعلق بحوادث الشغل.

ان وزير الشغل والتكوين المهني ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.60.223 الصادر في 12 رمضان 1382 (6 يناير 1963) المغير بموجبه من حيث الشكل الظهير الشريف الصادر في 25 ذي الحجة 1345 (25 يونيه 1927) بشأن التعويض عن حوادث الشغل ولاسيما الفصل 324 من الملحق المضاف الى الظهير الشريف المذكور والمتعلق بتمويل صندوق الضمان ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 جمادى الاولى 1362 (11 مايو 1943) الممدة بموجبه الى الامراض المهنية أحكام التشريع المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 8 ذي الحجة 1361 (16 دجنبر 1942) بشأن صندوق التضامن الخاص بالمشغلين ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 11 ذي الحجة 1362 (9 دجنبر 1943) الممنوحة بموجبه زيادات واعانات لضحايا حوادث الشغل أو المصابين بأمراض مهنية أو لذوي حقوقهم ولاسيما الفصل 10 منه ؛

وبعد استشارة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يحدد كما يلي مبلغ الاداءات الواجب استخلاصها من فاتح يناير الى 31 دجنبر 1978 لتمويل الصناديق المحدثة بموجب التشريع المتعلق بحوادث الشغل :

	الصنف الاول	الصنف الثاني
صندوق التضامن	2	6
صندوق الزيادات	23	69
صندوق الضمان	للتذكرة	للتذكرة

وتقبض أداءات الصنف الاول عن جميع الاقساط التي تصدرها هيئات التأمين برسم التشريع الخاص بحوادث الشغل والامراض المهنية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اما أداءات الصنف الثانى فتستخلص عن رؤوس الاموال المكونة للايرادات المتكفل بها من طرف المستغلين غير المؤمن لهم باستثناء الدولة.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 10 ربيع الثانى 1398 (20 مارس 1978).

وزير الشغل والتكوين المهنى ،

الامضاء : محمد بوعمود.

قرار مشترك للوزير الاول ووزير العدل رقم 3.35.78 بتاريخ 20 ربيع الثانى 1398 (30 مارس 1978) بتعيين بعض رجال الدرك المخولين صفة ضباط للشرطة القضائية.

ان الوزير الاول ،

ووزير العدل ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.280 الصادر فى 22 جمادى الثانية 1377 (14 يناير 1958) بشأن مصلحة الدرك الملكى ولاسيما الفصل 116 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.251 الصادر فى فاتح شعبان 1378 (10 يبراير 1959) بمثابة قانون للمسطرة الجنائية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 20 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.73.183 الصادر فى 18 محرم 1393 (22 يبراير 1973) بالتفويض فى السلطة فيما يرجع لادارة الدفاع الوطنى ، حسبما وقع تغييره بالظهير الشريف رقم 1.73.321 الصادر فى 18 ربيع الثانى 1393 (24 مايو 1973) ،

يقرران ما يلى :

الفصل الاول

تخول صفة ضابط الشرطة القضائية لرجال الدرك الآتية أسماؤهم :

الاسم العائلى والشخصى	رقم التسجيل
السيدان :	
لحسن أوغانم.	1307/67
احمد الحليمى.	5797/67
السادة :	
محمد مكيوى.	1023/72
عبد الرحمان القايدى.	23117/67
أحمد شكرى.	6644/64
محمد الدعجى.	8543/67
عبد السلام البركاتى.	10984/69
محمد بوسميف.	23100/67
الفرايحى الرداد.	10965/69
محمدالكرودى	6205/64
الحسين اوشن.	17217/66
أحمد علالو	43647/68
حمادى عبد الله.	33544/68
على العقيلى.	6503/64
توفيق عبد السلام.	24318/67
محمد دودوح.	45052/68
فرحى يتيوسف.	44378/68
مولاى على زروق.	11779/68
الحسين اليملولى.	1047/68
محمد السباعى.	53596/68
ادريس المزراوى.	694/63
محمد عتيد.	1938/69
محمد العسكى.	2501/68
مصطفى علا.	6413/64
محمد توكل.	9963/67
محمد شرشاف.	6534/66
أحمد كركيبو.	24313/68
حاتم مبارك.	3943/63
محمد الجرفاوى.	596/63
الحسن الباسل.	13402/64
حمو نقال.	6218/64
عبد القادر المعروفى.	2566/67
محمد عمرو.	6363/64
الخمار جبة.	6282/64
محمد شعودة.	53551/68
لحسن البوعيسى.	46616/69
حميدو ملال.	329/62
محمد سعدون.	3385/62
عبد الله الغزوانى.	6646/64
العربى بلحرير	6465/64
موحا الزرارى.	6630/64

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 20 ربيع الثانى 1398 (30 مارس 1978).

الوزير الاول ، وزير العدل ،

الامضاء : أحمد عصمان. الامضاء : المعطى بوعبيد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.77.874 بتاريخ 13 صفر 1398 (23 يناير 1978) بالمصادقة على ضم الاراضي الفلاحية بعضها الى بعض بقطاع اجراس مارتيل في جماعات سمسة والسوق القديم وبني ايدر الشرقي وبني قريش الفوقي ومدينة تطوان (اقليم تطوان).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.62.105 الصادر في 27 محرم 1382 (30 يونيه 1962) بضم الاراضي الفلاحية بعضها الى بعض ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.62.240 الصادر في 22 صفر 1382 (25 يوليوز 1962) بتطبيق الظهير الشريف المتعلق بضم الاراضي الفلاحية ، حسبما وقع تغييره ؛

وبناء على مشروع ضم الاراضي الفلاحية بعضا الى بعض بقطاع اجراس مارتيل بجماعات سمسة والسوق القديم وبني ايدر الشرقي وبني قريش الفوقي ومدينة تطوان (اقليم تطوان) المصادق عليه من طرف اللجنة المحلية لضم الاراضي بتاريخ 25 رجب 1391 (16 شتنبر 1971) ؛

وبناء على ملف البحث الذي أجري على التوالي من 15 رجب 1390 (16 شتنبر 1970) الى 14 شعبان 1390 (16 اكتوبر 1970) ومن 9 جمادى الثانية 1391 (فاتح غشت 1971) الى 9 رجب 1391 (31 غشت 1971) ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يصادق على ضم الاراضي الفلاحية بقطاع اجراس مارتيل (اقليم تطوان) المقرر يوم 25 رجب 1391 (16 شتنبر 1971) من طرف لجنة ضم الاراضي ، حسبما هو مرسوم ومبين على التوالي في التصميم والبيان التجزيئي المضافين الى أصل هذا المرسوم.

الفصل الثاني

يسند الى وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 صفر 1398 (23 يناير 1978).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : مصطفى فارس.

قرار لوزير الاعلام رقم 1281.77 بتاريخ 26 شوال 1397 (10 اكتوبر 1977) بالتفويض في الامضاء.

ان وزير الاعلام ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.77.328 الصادر في 26 شوال 1397 (10 اكتوبر 1977) بتأليف الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يسند الى السيد محمد سعد الله ، المتصرف ، رئيس مصلحة الموظفين بوزارة الاعلام ، التفويض العام والمستمر في التوقيع أو التأشير باسم وزير الاعلام على جميع الرسوم المتعلقة بالمصالح التابعة للادارة العامة لوزارة الاعلام باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 شوال 1397 (10 اكتوبر 1977).

وزير الاعلام ،

الامضاء : محمد العربي الخطابي.

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

قرار لوزير الاعلام رقم 1228.77 بتاريخ 20 ذي القعدة 1397 (3 دجنبر 1977) بالتفويض في الامضاء.

ان وزير الاعلام ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.77.328 الصادر في 26 شوال 1397 (10 اكتوبر 1977) بتأليف الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره او تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يسند الى السيد مصطفى القصري ، الكاتب العام لوزارة الاعلام ، التفويض العام والمستمر في التوقيع أو التأشير باسم وزير الاعلام على جميع الرسوم المتعلقة بالمصالح التابعة لوزارة الاعلام باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 ذي القعدة 1397 (3 دجنبر 1977).

وزير الاعلام ،

الامضاء : محمد العربي الخطابي.

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم 1375.77 بتاريخ 21 ذى الحجة 1397 (3 دجنبر 1977) بالتفويض فى الامضاء.

ان وزير الشبيبة والرياضة.

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.77.328 الصادر فى 26 شوال 1397 (10 اكتوبر 1977) بتأليف الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض فى امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ فى 9 صفر 1378 (25 غشت 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد عبد الحميد جسوس ، الكاتب العام لوزارة الشبيبة والرياضة ، التفويض العام المستمر فى التوقيع أو التأشير باسم وزير الشبيبة والرياضة على جميع الرسوم المتعلقة بالمصالح التابعة لوزارة الشبيبة والرياضة باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 21 ذى الحجة 1397 (3 دجنبر 1977).

وزير الشبيبة والرياضة ،
الامضاء : عبد الحفيظ القادرى.

الوزير الاول ،
الامضاء : أحمد عصمان.

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطنى رقم 193.78 بتاريخ 22 محرم 1398 (2 يناير 1978) بالتفويض فى الامضاء.

ان وزير التجهيز والانعاش الوطنى ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.77.328 الصادر فى 26 شوال 1397 (10 اكتوبر 1977) بتأليف الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 اكتوبر 1957) بالتفويض فى امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد البشير املو ، العقيد الاول ، المكلف بهام مدير الانعاش الوطنى ، التفويض العام والمستمر فى التوقيع أو التأشير باسم وزير التجهيز والانعاش الوطنى على جميع الرسوم المتعلقة بالمصالح التابعة لمديرية الانعاش الوطنى باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية والصفقات العمومية.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 22 محرم 1398 (2 يناير 1978).

وزير التجهيز والانعاش الوطنى ،
الامضاء : محمد الدويرى.

الوزير الاول ،
الامضاء : أحمد عصمان.

قرار لوزير النقل رقم 96.78 بتاريخ 16 صفر 1398 (26 يناير 1978) بالتفويض فى الامضاء.

ان وزير النقل ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.77.328 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أكتوبر 1977) بتأليف الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض فى امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد البودالى الغفولى ، المتصرف الممتاز من الرتبة الاولى ، العامل بوزارة النقل ، التفويض العام والمستمر فى التوقيع او التأشير باسم وزير النقل على جميع الرسوم المتعلقة بالمصالح التابعة لسلطة هذا الوزير باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 16 صفر 1398 (26 يناير 1978).

وزير النقل ،
الامضاء : محند ناصر.

الوزير الاول ،
الامضاء : أحمد عصمان.

قرار لوزير المالية رقم 152.78 بتاريخ 6 ربيع الاول 1398 (14 يبراير 1978) بالتفويض فى الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.77.328 الصادر فى 26 شوال 1397 (10 اكتوبر 1977) بتأليف الحكومة ؛

وبناء على القرار الوزيرى الصادر فى 7 جمادى الاولى 1350 (20 شتنبر 1931) بتنظيم التعويضات ومصاريف التنقل والقيام بالماموريات ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض فى امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ فى 9 صفر 1378 (25 غشت 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد محمد العلوى المدغرى ، رئيس قسم الضرائب ، التفويض فى التوقيع باسم وزير المالية على أوامر القيام بالماموريات الخاصة بالموظفين التابعين لسلطة الوزير والمدعوين للقيام بماموريات داخل تراب المملكة.

الفصل الثانى

يسنده الى السيد محمد برحو ، المفتش الاقليمى بقسم الضرائب ، التفويض فى التوقيع المنصوص عليه فى الفصل الاول اعلاه اذا تغيب السيد محمد العلوى المدغرى او عاقه عائق.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 6 ربيع الاول 1398 (14 يبراير 1978).

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالى.

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 234.78 بتاريخ 8 ربيع الاول 1398 (16 يبراير 1978) بالتفويض فى الامضاء.

ان وزير الطاقة والمعادن ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.77.328 الصادر فى 26 شوال 1397 (10 اكتوبر 1977) بتأليف الحكومة ؛

وبناء على المرسوم الملكى رقم 330.66 الصادر فى 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (19 ابريل 1957) بالتفويض فى امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره او تتميمه ولاسيما الفصل الثانى منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد عبد الكريم المحاسنى ، رئيس قسم الشؤون الادارية ، التفويض المستمر فى التوقيع أو التاشير باسم وزير الطاقة والمعادن على الاوامر بالاداء وتحويل الاعتمادات أو التفويض فيها وكذا على الاوراق المثبتة للنفقات والاوامر بالمداخيل وفتح اعتمادات الالتزام برسم الميزانية العامة لوزارة الطاقة والمعادن.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 8 ربيع الاول 1398 (16 يبراير 1978).

وزير الطاقة والمعادن ،

الامضاء : موسى السعدى.

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 213.78 بتاريخ 5 محرم 1398 (16 دجنبر 1977) يطبق بموجبه على الشركة المنجمية المغربية (سوميما) (وانسيمى ، اقليم تيزنيت) الظهير الشريف رقم 1.60.007 الصادر فى 5 رجب 1380 (24 دجنبر 1960) بمثابة النظام الاساسى الخاص بمستخدمى المقاولات المنجمية

ان وزير الطاقة والمعادن ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.60.007 الصادر فى 5 رجب 1380 (24 دجنبر 1960) بمثابة النظام الاساسى الخاص بمستخدمى المقاولات المنجمية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يطبق على الشركة المنجمية المغربية (وانسيمى ، اقليم تيزنيت) الظهير الشريف رقم 1.60.007 الصادر فى 5 رجب 1380 (24 دجنبر 1960) بمثابة النظام الاساسى الخاص بمستخدمى المقاولات المنجمية.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 5 محرم 1398 (16 دجنبر 1977).

وزير الطاقة والمعادن ،

الامضاء : موسى السعدى.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 173.78 بتاريخ 15 محرم 1398 (26 دجنبر 1977) بتعيين حدود منطقة قسم الاراضى الفلاحية بعقتها الى بعض بقطاع « مركز الاستثمار 501.502 » فى جماعتى بنى عمير الوسطى واحد البرادية (اقليم بنى ملال) وبالاذن بالشروع فى عمليات القسم.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.62.105 الصادر فى 27 محرم 1382 (30 يونيه 1962) بضم الاراضى الفلاحية بضها الى بعض ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 6 منه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبناء على المرسوم رقم 2.62.240 الصادر في 22 صفر 1382 (25 يوليوز 1962) بتطبيق الظهير الشريف المشار اليه أعلاه ، حسبما وقع تغييره ؛

وبعد استشارة المجلس الجماعي لاحد البرادية بتاريخ 28 ذي القعدة 1397 (10 نونبر 1977) والمجلس الجماعي لبني عمير بتاريخ 30 ذي القعدة 1397 (12 نونبر 1977) ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تعين حسبما هو مرسوم بخط أحمر في التصميم المضاف الى أصل هذا القرار حدود منطقة ضم الاراضي الفلاحية بعضها الى بعض بقطاع « مركز الاستثمار 502 — 501 » في تراب جماعتي بني عمير الوسطى واحد البرادية (اقليم بني ملال).

الفصل الثاني

يؤذن بالشروع في عمليات ضم الاراضي الفلاحية بعضها الى بعض بالمنطقة المبينة في الفصل السابق.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 محرم 1398 (26 دجنبر 1977).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : مصطفى فارس.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 157.78 بتاريخ 20 محرم 1398 (31 دجنبر 1977) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الحسنية » باقليم طنجة.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ووزير الدولة المكلف بالداخلية ،

ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (9 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 28 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و — أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و — أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « الحسنية » بتجزئة اثنين سيدى اليمني ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الحسنية » باقليم طنجة.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 محرم 1398 (31 دجنبر 1977).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، وزير الدولة المكلف بالداخلية ،

الامضاء : مصطفى فارس. الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الغيساسي.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 158.78 بتاريخ 20 محرم 1398 (31 دجنبر 1977) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « المحمدية » باقليم تازة.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ووزير الدولة المكلف بالداخلية ،

ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (9 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 28 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و — أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و — أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « المحمدية » بتجزئة صاكة I ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « المحمدية » باقليم تازة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 محرم 1398 (31 دجنبر 1977).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، وزير الدولة المكلف بالداخلية ،
الامضاء : مصطفى فارس. الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيسامي.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 159.78 بتاريخ 20 محرم 1398 (31 دجنبر 1977) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الرشيدية » باقليم تازة.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ووزير الدولة المكلف بالداخلية ،

ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذى القعدة 1392 (9 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 28 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و ـ أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة فى العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر فى 23 ذى القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضى الدولة و ـ أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة فى العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « الرشيدية » بتجزئة صاكا II ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الرشيدية » باقليم تازة.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 محرم 1398 (31 دجنبر 1977).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، وزير الدولة المكلف بالداخلية ،
الامضاء : مصطفى فارس. الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيسامي.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 156.78 بتاريخ 20 محرم 1398 (31 دجنبر 1977) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الزاوية » باقليم فاس.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ووزير الدولة المكلف بالداخلية ،

ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذى القعدة 1392 (9 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 28 ذى القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و ـ أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة فى العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر فى 23 ذى القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضى الدولة و ـ أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة فى العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « الزاوية » بتجزئة بوغيول ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الزاوية » باقليم فاس.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 محرم 1398 (31 دجنبر 1977).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، وزير الدولة المكلف بالداخلية ،
الامضاء : مصطفى فارس. الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيسامي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 160.78 بتاريخ 20 محرم 1398 (31 دجنبر 1977) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « غزوان » باقليم فاس.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ووزير الدولة المكلف بالداخلية ،

ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (9 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 28 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و ـ أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و ـ أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « غزوان » بتجزئة جحاوة ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « غزوان » باقليم فاس

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 محرم 1398 (31 دجنبر 1977).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، الامضاء : مصطفى فارس.

وزير الدولة المكلف بالداخلية ، الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الغيساسي.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 161.78 بتاريخ 20 محرم 1398 (31 دجنبر 1977) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « المسيرة » باقليم فاس.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ووزير الدولة المكلف بالداخلية ،

ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 ذي القعدة 1392 (9 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 28 ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و ـ أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و ـ أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « المسيرة » بتجزئة عين القنصرة ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « المسيرة » باقليم فاس.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 محرم 1398 (31 دجنبر 1977).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، الامضاء : مصطفى فارس.

وزير الدولة المكلف بالداخلية ، الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الغيساسي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 172.78 بتاريخ 10 صفر 1398 (20 يناير 1978) بتغيير القرار رقم 1264.77 الصادر في 12 ذي القعدة 1397 (26 أكتوبر 1977) بتعيين آمر مساعدا بالدفع ونوابه.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على قرار وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1264.77 الصادر في 12 ذي القعدة 1397 (26 أكتوبر 1977) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير كما يلي الفصل الثاني من القرار رقم 1264.77 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 12 ذي القعدة 1397 (26 أكتوبر 1977) :

« الفصل 2 – ينوب موظفو وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي ..... هذا الاخير أو عاقه عائق.

المصالح	الاسماء الشخصية والعائلية	المهام	العناوين	المحاسبون المكلفون
مصلحة تربية المواشي	السيد عبد الخالق الكاكو.	رئيس المصلحة.	.....	القباضة المالية بالحسيمة.
.....	.....	.....	.....	.....

(الباقي بدون تغيير)

الفصل الثاني – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويعمل به ابتداء من 13 صفر 1398 (23 يناير 1978).

وحرر بالرباط في 10 صفر 1398 (20 يناير 1978).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : مصطفى فارس.

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 210.78 بتاريخ 18 صفر 1398 (28 يناير 1978) بتغيير القرار رقم 1371.77 الصادر في 13 ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم.

ان وزير التجهيز والانعاش الوطني ،

بناء على قرار وزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 1371.77 الصادر في 13 ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم.

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير كما يلي الفصل الاول من قرار وزير التجهيز والانعاش الوطني المشار اليه أعلاه رقم 1371.77 الصادر في 13 ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) ابتداء من 21 صفر 1398 (31 يناير 1978) :

الفصل الاول – يعين الموظفون .....

العمالات والاقاليم	الاختصاص في الميزانية ونوع النفقات	الآمرون المساعدون بالدفع	النواب	المحاسبون المكلفون
فاس وبولمان.	الميزانية العامة. المصالح العادية والمائية. البنايات المدرسية.	السيد محمد حصاد ، رئيس المقاطعة بفاس.	السادة : عباس العمراني ، عمر الكلاوي ورشيد الحريشي ، مهندسون	القباضة المالية بفاس.
الدار البيضاء والمحمدية.	الميزانية العامة. الميزانية الملحقة الخاصة بميناء الدار البيضاء. الميزانية الملحقة الخاصة بالموانىء.	السيد محمد الشرايبي ، مدير ميناثي الدار البيضاء والمحمدية الدار البيضاء.	السيد : مصطفى المعروفي ، مهندس.	مكتب الاداآت الجهوي التابع للخزينة بالدار البيضاء.
.....	.....	.....	.....	.....

(الباقي بدون تغيير).

الفصل الثاني – ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 صفر 1398 (28 يناير 1978).

وزير التجهيز والانعاش الوطني ،

الامضاء : محمد الدويري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 218.78 بتاريخ 18 صفر 1398 (28 يناير 1978) بتغيير القرار رقم 1369.77 الصادر في 13 ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم.

ان وزير التجهيز والانعاش الوطني ،

بناء على قرار وزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 1369.77 الصادر في 13 ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير كما يلي الفصل الاول من قرار وزير التجهيز والانعاش الوطني المشار اليه أعلاه رقم 1369.77 الصادر في 13 ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977) ابتداء من 21 صفر 1398 (31 يناير 1978) :

« الفصل الاول — يعين الموظفون .....

اسم وصفة آمر المساعد بالدفع	الاختصاص الترابي وميزانية الآمر المساعد بالدفع	النواب	الاختصاص الترابي وميزانية النواب	محاسب الربط	المحاسب المكلف
.....	.....	.....	.....	.....	.....
السيد نور الدين دينية مدير هندسة المياه الرباط.	لمجموع تراب المملكة. الميزانية العامة لمديرية هندسة المياه.	السادة : عبد اللطيف الشاوي ، عبد اللطيف القباج ، وعبد المالك الجاوي وعبد الهادي لحلو ، مهندسون المهدي بنشقرون ، متصرف	لمجموع تراب المملكة. الميزانية العامة لمديرية هندسة المياه.	القباضة المالية بالرباط.	القباضة المالية بالرباط.
.....	.....	.....	.....	.....	.....

(الباقي بدون تغيير).

الفصل الثاني — ينشر هذ القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 18 صفر 1398 (28 يناير 1978).

وزير التجهيز والانعاش الوطني ،

الامضاء : محمد الدويري.

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم 261.78 بتاريخ 29 ربيع الاول 1398 (9 مارس 1978) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه

ان وزير الشبيبة والرياضة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيدان الآتي ذكرهما للقيام عن سنة 1978 المالية بمهام آمر مساعد ونائب له قصد دفع النفقات المقتطعة من الميزانية العامة للتسيير (الجزء الاول ، الباب 61) باقليم مراكش : (النفقات المتعلقة بورش الشباب بتساوت فقط) :

السيد مصطفى طارق ، عامل الاقليم ، آمر مساعد بالدفع ؛

السيد أحمد الغزواني ، الكاتب العام ، نائب الآمر المساعد بالدفع.

ويكون المحاسب المكلف هو قابض المالية بمراكش.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 ربيع الاول 1398 (9 مارس 1978).

وزير الشبيبة والرياضة ،

الامضاء : عبد الحفيظ القادري.

قرار لوزير المالية رقم 167.78 بتاريخ 8 ربيع الاول 1398 (16 يبراير 1978) بالاذن لوكالة « هافاس المغربية » في جمع اسهمها.

ان وزير المالية ،

بناء على الفانون رقم 006.71 الصادر في 21 شعبان 1391 (12 اكتوبر 1971) بجمع وتبديل أسهم بعض الشركات ذات رؤوس الاموال ؛

وبناء على قرار كاتب الدولة في المالية رقم 429.70 الصادر في 13 أكتوبر 1971 بجمع وتبديل أسهم الشركات المسعرة الواجب جمع أسهمها والشركات غير المسعرة التي أذن لها في ذلك ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

ان وكالة « هافاس المغربية » الكائن مقرها الاساسي بشارع الجيش الملكي ، رقم 61 بالدار البيضاء يؤذن لها في أن تجمع 120.000 سهم من قيمة اسمية قدرها 5 دراهم المتألف منها رأس مالها البالغ 600.000 درهم في 6.000 سهم من قيمة اسمية قدرها 100 درهم.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 ربيع الاول 1398 (16 يبراير 1978)

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

تحويل وكالة بريدية بسيدى حجاج

بموجب قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 1383.77 بتاريخ 26 ذى الحجة 1397 (8 دجنبر 1977) فان الوكالة البريدية بسيدى حجاج مكتب الالحاق ابن أحمد حولت ابتداء من 22 محرم 1398 (2 يناير 1978) الى مكتب بريدى من الدرجة السادسة (الصنف الثاني).

تساهم هذه المؤسسة في انجاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا مصلحة الحوالات وصندوق التوفير الوطني والمعاشات والطرود البريدية.

احداث وكالة بريدية بشرفاء مدغرة

بموجب قرار وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 204.78 بتاريخ 19 ربيع الاول 1398 (27 يبراير 1978) أحدثت وكالة بريدية من الدرجة الاولى بشرفاء مدغرة وذلك ابتداء من 23 ربيع الاول 1398 (3 مارس 1978).

تساهم هذه المؤسسة الجديدة الملحقة بمكتب البريد بالراشدية في انجاز الخدمات المتعلقة بالمصالح البريدية والتلغرافية والتليفونية وكذا مصلحة الحوالات.

اذن في ممارسة الهندسة المعمارية

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 225.78 المؤرخ في 20 ربيع الاول 1398 (28 يبراير 1978) يؤذن (الاذن رقم 437) للسيد عبد الله الغراري ، القاطن بالدار البيضاء والحامل لشهادة من المدرسة الخاصة للهندسة المعمارية بباريس بتاريخ (21 مارس 1972) مضمنها انه نجح في الامتحان المنظم لنيل شهادة مهندس معماري ، ان يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزير الدولة المكلف بالداخلية

قرار لوزير الدولة المكلف بالداخلية رقم 78.283 بتاريخ 15 ربيع الاول 1398 (23 يبراير 1978) باجراء امتحان للكفاءة المهنية قصد ولوج درجة كاتب ممتاز.

ان وزير الدولة المكلف بالداخلية ،

بناء على المرسوم رقم 2.62.345 الصادر في 15 صفر 1383 (8 يوليوز 1963) بمثابة النظام الاساسي الخاص بأسلاك الادارة المركزية والموظفين المشتركين بالادارات العمومية ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على القرار الملكي رقم 3.132.69 الصادر في 3 دجنبر 1969 بتنظيم امتحان للكفاءة المهنية قصد ولوج درجة كاتب ممتاز ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يجرى يوم 28 مايو 1978 بوزارة الدولة المكلفة بالداخلية بالرباط امتحان للكفاءة المهنية قصد ولوج درجة كاتب ممتاز (فرع الادارة).

الفصل الثاني

يجب ان تودع الترشيحات بوزارة الدولة المكلفة بالداخلية (قسم الموظفين) يوم 8 مايو 1978 على الاكثر وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 15 ربيع الاول 1398 (23 يبراير 1978).

وزير الدولة المكلف بالداخلية ،

الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

الادارة العامة للامن الوطني

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 248.78 بتاريخ 19 ربيع الاول 1398 (27 يبراير 1978) باجراء مباراة لتعيين مفتشين للشرطة.

ان المدير العام للامن الوطني ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار المدير العام للامن الوطني رقم 809.73 الصادر في 8 غشت 1973 بتحديد شروط وكيفيات وبرنامج المباراة الخاصة بمفتشي الشرطة المفتوحة في وجه المرشحين الخارجين عن الادارة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 30 ابريل 1978 بالرباط وفي مدن اخرى بالمملكة اذا استوجب ذلك عدد المرشحين ، مباراة لتعيين ستة وستين (66) مفتشا للشرطة تخصص بالمرشحين الخارجين عن الادارة.

ويحتفظ بسبعة عشرة (17) منصبا للمرشحين من قدماء المقاومين.

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات التسجيل الى الادارة العامة للامن الوطني بالرباط يوم 25 ابريل 1978 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 19 ربيع الاول 1398 (27 يبراير 1978)

المدير العام للامن الوطني ،

الامضاء : عبد الرحمان الربيع.

وزارة الشؤون الادارية

قرار لوزير الشؤون الادارية رقم 312.78 بتاريخ 19 ربيع الاول 1398 (27 يبراير 1978) يتمم بموجبه القرار رقم 4.77 بتاريخ 13 محرم 1397 (4 يناير 1977) بتحديد لائحة مؤسسات تكوين الاطارات العليا.

ان وزير الشؤون الادارية ،

بناء على المرسوم رقم 2.75.670 الصادر في 11 شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليم الباحثين بمؤسسات تكوين الاطارات العليا ولاسيما الفصل الثاني منه ؛

وبناء على القرار رقم 4.77 بتاريخ 13 محرم 1397 (4 يناير 1977) بتحديد لائحة مؤسسات تكوين الاطارات العليا ؛

وباقتراح من وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

يقرر ما يلي :

فصل فريد

يتمم كما يلي الفصل الاول من القرار رقم 4.77 بتاريخ 13 محرم 1397 (4 يناير 1977) المشار اليه اعلاه :

« الفصل الاول – ان لائحة مؤسسات تكوين الاطارات العليا المنصوص عليها في الفصل الثاني من المرسوم رقم 2.75.670 بتاريخ 11 شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) المشار اليه أعلاه تحدد كما يلي :

.....

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المراكز التربوية الجهوية ؛
السلك الخاص لتكوين أساتذة الطور الثانى ؛
مركز تكوين المفتشين للتعليم الابتدائى ؛
مركز تكوين المستشارين فى التخطيط التربوى. »

.....

(الباقى لا تغيير فيه).

وحرر بالرباط فى 19 ربيع الاول 1398 (27 يبراير 1978).

وزير الشؤون الادارية ،
الامضاء : محمد بنيخلف.

وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 354.78 بتاريخ 8 ربيع الثانى 1398 (18 مارس 1978) يغير ويتمم بموجبه قرار وزير التعليم العالى رقم 872.75 الصادر فى 29 جمادى الثانية 1395 (10 يوليوز 1975) باحداث اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين التابعين لوزارة التعليم العالى.

ان وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

بناء على قرار وزير التعليم العالى رقم 872.75 الصادر فى 29 جمادى الثانية 1395 (10 يوليوز 1975) باحداث اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الموظفين التابعين لوزارة التعليم العالى ، حسبما وقع تتميمه ،

يقرر ما يلى :

فصل فريد

يغير ويتمم الفصل الاول والثانى من قرار وزير التعليم العالى رقم 872.75 الصادر فى 29 جمادى الثانية 1395 (10 يوليوز 1975) المشار اليه أعلاه كما يلى :

« الفصل الاول. – .....

« اللجنة السابعة :

« مفتشو المصالح الاقتصادية ومفتشو التخطيط التربوى. »

« الفصل الثانى. – .....

بيان اللجان والاسلاك والدرجات	الاعضاء الرسميون	الاعضاء النواب
اللجنة السابعة :		
مفتشو المصالح الاقتصادية ومفتشو التخطيط التربوى :		
أ) ممثلو الموظفين	1	1
ب) ممثلو الادارة	1	1

وحرر بالرباط فى 8 ربيع الثانى 1398 (18 مارس 1978).

وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقى.

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 304.76 بتاريخ 2 ربيع الاول 1398 (10 يبراير 1978) باجراء مباراة لتعيين مساعدين.

ان وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

بناء على المرسوم رقم 2.75.665 بتاريخ 11 شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) بمثابة النظام الاساسى الخاص برجال التعليم الباحثين فى التعليم العالى ولاسيما الفصل 33 منه ؛

وبناء على قرار وزير التعليم العالى رقم 1308.75 بتاريخ 11 شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) بتحديد كيفيات اجراء المباريات الخاصة بتعيين المساعدين بالمؤسسات الجامعية ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تجرى يوم 3 مايو 1978 بكلية الاداب والعلوم الانسانية بالرباط مباراة لتعيين مساعدين.

ويحدد عدد المناصب المتبارى فى شأنها فى أربعة وعشرين (24) منصبا توزع كما يلى :

شعبة اللغة العربية وآدابها	3
شعبة اللغة الفرنسية وآدابها	3
شعبة اللغة الانجليزية وآدابها	4
شعبة اللغة الاسبانية وآدابها	2
شعبة الفلسفة والاجتماع وعلم النفس	6
شعبة التاريخ	3
شعبة الجغرافية	3

الفصل الثانى

يجب أن تصل طلبات التسجيل الى كلية الآداب والعلوم الانسانية بالرباط فى أجل أقصاه يوم 25 أبريل 1978.

الفصل الثالث

يؤذن بالمشاركة فى هذه المباراة للمرشحين المتوفرة فيهم الشروط المقررة فى المرسوم والقرار المشار اليهما أعلاه.

وحرر بالرباط فى 2 ربيع الاول 1398 (10 يبراير 1978).

وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقى.

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 306.78 بتاريخ 15 ربيع الاول 1398 (24 يبراير 1978) باجراء مباراة لتوظيف أعوان التنفيذ (فرع الادارة).

ان وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 401.67 الصادر فى 13 ربيع الاول 1387 (23 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبناء على القرار الملكي رقم 3.214.67 الصادر في 11 أكتوبر 1967 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج سلك أعوان التنفيذ ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 29 أبريل 1978 بكلية العلوم بالرباط مباراة لتوظيف ثلاثة (3) أعوان للتنفيذ (فرع الادارة).

ويحتفظ للمرشحين من قدماء المقاومين بمنصب واحد (1).

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات التسجيل الى كلية العلوم بالرباط قبل 22 أبريل 1978.

وحرر بالرباط في 16 ربيع الاول 1398 (24 مارس 1978).

وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

الامضاء : المكتور عز الدين العراقي.

وزارة الصحة العمومية

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 311.78 بتاريخ 6 ربيع الاول 1398 (14 فبراير 1978) باجراء مباراة لتعيين كتاب (فرع الادارة)

ان وزير الصحة العمومية ،

بناء على المرسوم رقم 401.67 الصادر في 15 ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة لولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارة العمومية ؛

وبناء على القرار الملكي رقم 3.19.68 الصادر في 6 مايو 1968 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج سلك الكتاب ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 5 مايو 1978 بالرباط وفاس ومراكش واكادير مباراة لتعيين عشرين (20) كاتبا (فرع الادارة) ويحتفظ منها بثلاثة (3) مقاعد للمرشحين من قدماء المقاومين.

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات التسجيل الي المصلحة المركزية (المكتب رقم 4) وذلك قبل يوم 21 ابريل 1978.

وحرر بالرباط في 6 ربيع الاول 1398 (14 فبراير 1978).

وزير الصحة العمومية ،

الامضاء : الدكتور رحال الرحالي.

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 309.78 بتاريخ 6 ربيع الاول 1398 (14 فبراير 1978) باجراء مباراة لتعيين مقتصدين.

ان وزير الصحة العمومية ،

بناء على المرسوم رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة لولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارة العمومية ؛

وبناء على قرار وزير الصحة العمومية رقم 661.72 الصادر في 14 يوليوز 1972 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج سلك المقتصدين ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 2 يونيه 1978 بالرباط وفاس ومراكش واكادير مباراة لتعيين عشرة (10) مقتصدين.

ويحتفظ منها بثلاثة (3) مقاعد للمرشحين من قدماء المقاومين.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى مصلحة الموظفين وذلك قبل يوم 2 مايو 1978.

وحرر بالرباط في 6 ربيع الاول 1398 (14 فبراير 1978).

وزير الصحة العمومية ،

الامضاء : الدكتور رحال الرحالي.

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 310.78 بتاريخ 6 ربيع الاول 1398 (14 فبراير 1978) باجراء مباراة لتعيين مقتصدين مساعدين.

ان وزير الصحة العمومية ،

بناء على المرسوم رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة لولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارة العمومية ؛

وبناء على قرار وزير الصحة العمومية رقم 632.67 الصادر في 19 اكتوبر 1967 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج سلك المقتصدين المساعدين ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 19 مايو 1978 بالرباط وفاس ومراكش واكادير مباراة لتعيين اثنين وثلاثين (32) مقتصدين مساعدين.

ويحتفظ منها بثمانية (8) مقاعد للمرشحين من قدماء المقاومين.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى مصلحة الموظفين وذلك قبل يوم 28 ابريل 1978.

وحرر بالرباط في 6 ربيع الاول 1398 (14 فبراير 1978).

وزير الصحة العمومية ،

الامضاء : الدكتور رحال الرحالي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة الشبيبة والرياضة

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم 308.78 بتاريخ 22 ربيع الاول 1398 (2 مارس 1978) بتغيير القرار رقم 848.72 بتاريخ 14 شتنبر 1972 بتنظيم مباراة القبول في المعهد الملكي لتكوين اطارات الشبيبة والرياضة والشؤون الاجتماعية قصد الحصول على شهادة الكفاءة المهنية للمرشدين.

ان وزير الشبيبة والرياضة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1194.66 الصادر في 27 ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بموظفي ادارة الشبيبة والرياضة كما وقع تتميمه وتغييره ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.70.233 الصادر في 16 جمادى الاولى 1390 (20 يوليوز 1970) باحداث معهد ملكي لتكوين اطارات الشبيبة والرياضة والشؤون الاجتماعية ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على القرار رقم 848.72 بتاريخ 14 شتنبر 1972 بتغيير القرار رقم 864.70 الصادر في 26 اكتوبر 1970 بتنظيم مباراة القبول في المعهد الملكي لتكوين اطارات الشبيبة والرياضة والشؤون الاجتماعية قصد الحصول على شهادة الكفاءة المهنية للمرشدين ،

يقرر ما يلي :

فصل فريد

ان الفصل الثالث من القرار رقم 848.72 بتاريخ 14 شتنبر 1972 يغير كما يلي :

« الفصل الثالث. — تجرى المباراة بمختلف اقاليم المملكة بقرار من وزير الشبيبة والرياضة. »

(والباقي بدون تغيير).

وحرر بالرباط في 22 ربيع الاول 1398 (2 مارس 1978).

وزير الشبيبة والرياضة ،
الامضاء : عبد الحفيظ القادري.

ادارة الدفاع الوطني

قرار مشترك للسلطة الحكومية المكلفة بالدفاع الوطني ووزير المالية رقم 3.468.77 بتاريخ 26 ذي الحجة 1397 (8 دجنبر 1977) بتحديد شروط تخويل المنح الخصوصية المنصوص عليها في الفصل 19 من الظهير الشريف رقم 1.58.117 الصادر في 15 محرم 1378 (فاتح غشت 1958) بشأن رواتب المعاش العسكرية الممنوحة برسم الزمانة.

ان الوزير الاول ،
ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.73.183 الصادر في 18 محرم 1393 (22 يبراير 1973) بالتفويض في السلطة فيما يرجع لادارة الدفاع الوطني ، حسبما وقع تغييره بالظهير الشريف رقم 1.73.321 المؤرخ في 18 ربيع الثاني 1393 (21 مايو 1973) ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.117 الصادر في 15 محرم 1378 (فاتح غشت 1958) بشأن رواتب المعاش العسكرية الممنوحة برسم الزمانة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 19 منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

ان المنح الخصوصية المنصوص عليها في الفصل 19 من الظهير الشريف رقم 1.58.117 الصادر في 15 محرم 1378 (فاتح غشت 1958) يمكن تخويلها للمبتورين أو المصابين بالشلل أو بالعمى أو بالسل أو بضربات في الجماجم او بنوبات الصرع التي تساوي نسبة الزمانة فيها 90 % على الاقل.

الفصل الثاني

ان المصابين بضربات في الجماجم المقبولين للاستفادة من المنح الخصوصية يرتبون في أحد الاصناف المنصوص عليها في الملحق الثاني بالظهير الشريف رقم 1.58.117 الصادر في 15 محرم 1378 (فاتح غشت 1958) حسب المقاييس الآتية :

— الصنف الاول : المصابون بضربات في الجماجم الذين تنتابهم أقل من نوبتين من الصرع في الشهر او ما يماثلها من نوبات الصرع المثبتة ؛

— الصنف الثاني : المصابون بضربات في الجماجم الذين تنتابهم نوبتان من الصرع في الشهر على الاقل مع اضطرابات حادة من شأنها فقدان وعي المصاب ؛

— الصنف الثالث : المصابون بضربات في الجماجم مع نوبات صرع متكررة او مع حالة جنونية متعاودة وكذا المصابون بضربات في الجماجم مع اختلال عقلي.

الفصل الثالث

لا يمكن جمع المنح الخصوصية فيما بينها ، وتلغى بمجرد ما تصبح غير متوفرة على شروط النسبة المائوية الدنيا للزمانة المبينة في الفصل الاول أعلاه.

الفصل الرابع

تجرى على المنح الخصوصية نفس القواعد الجارية على المعاشات فيما يتعلق على الخصوص بتخويلها وادائها وتوقيفها وانتفاء التخلي عنها وعدم قابليتها للحجز على ان تراعى في ذلك المقتضيات المنصوص عليها أعلاه.

وحرر بالرباط في 26 ذي الحجة 1397 (8 دجنبر 1977).

الوزير الاول ، وزير المالية ،
الامضاء : أحمد عصمان. الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اعـلانـات وبـلاغـات

اذنان للتعاضدية العامة لموظفي الادارات العمومية بالمغرب في اقتناء بنايتين لاستعمال اداري

بموجب قرار مشترك لوزير الشغل والتكوين المهني ووزير المالية رقم 227.78 بتاريخ 17 ذي القعدة 1397 (31 أكتوبر 1977) يؤذن للتعاضدية العامة لموظفي الادارات العمومية بالمغرب في أن تقتني لاجل استعمال اداري البناية الكائنة بزقاق آسفي رقم 13 بالرباط (زقاق نيم سابقا) والمشيدة في القطعة رقم 1 المفصولة عن الملك المدعو « الامل » الحامل مطلب تحفيظه رقم R/32884 المحافظة على الاملاك العقارية بالرباط.

***

بموجب قرار مشترك لوزير الشغل والتكوين المهني ووزير المالية رقم 228.78 بتاريخ 17 ذي القعدة 1397 (31 أكتوبر 1977) يؤذن للتعاضدية العامة لموظفي الادارات العمومية بالمغرب في أن تقتني لاجل استعمال اداري البناية المدعوة « المنزه » الواقعة بحي أكدال بالرباط (شارع دولاتر دوكاسيني سابقا) والحامل رسمها العقاري رقم R/53800.

الموافقات على النظم المحددة فيها كيفيات التسيير الاداري والمالي لمشاريع اجتماعية

بموجب قرار مشترك لوزير الشغل والتكوين المهني ووزير المالية رقم 229.78 بتاريخ 17 ذي القعدة 1397 (31 أكتوبر 1977) يوافق على النظام المحددة فيه كيفيات التسيير الاداري والمالي للمشروع الاجتماعي المدعو « مركز الاستحمام » بشاطىء مهدية ، الكائن بالمغنى المدعو « شالي جورج » الحامل رسمه العقاري رقم R/11763 شاطىء مهدية والمحدث من طرف شركة المعونة المتبادلة المدعوة « التعاضدية العامة لموظفي الادارات العمومية بالمغرب ».

***

بموجب قرار مشترك لوزير الشغل والتكوين المهني ووزير المالية رقم 230.78 بتاريخ 17 ذي القعدة 1397 (31 أكتوبر 1977) يوافق على النظام المحددة فيه كيفيات التسيير الاداري والمالي للمشروع الاجتماعي المدعو « مركز الاستحمام » بشاطىء مهدية (أربع دور خشبية) الكائن بالملك المدعو « مركز الاصطياف الخاص بجمعية المساعدة الاجتماعية المقدمة للجيوش الفرنسية بالمغرب » الحامل رسمه العقاري رقم R/37230 شاطىء مهدية والمحدث من طرف شركة المعونة المتبادلة المدعوة « التعاضدية العامة لموظفي الادارات العمومية بالمغرب ».

بموجب قرار مشترك لوزير الشغل والتكوين المهني ووزير المالية رقم 231.78 بتاريخ 17 ذي القعدة 1397 (31 أكتوبر 1977) يوافق على النظام المحددة فيه كيفيات التسيير الاداري والمالي للمشروع الاجتماعي المدعو « مركز الاصطياف بايفران » الكائن بزقاق اسفوديل التابع للملك المدعو « الاخوة الاربعة » الحامل رسمه العقاري رقم R/8061 والمحدث من لدن شركة المعونة المتبادلة المدعوة « التعاضدية العامة لموظفي الادارات العمومية بالمغرب ».

***

بموجب قرار مشترك لوزير الشغل والتكوين المهني ووزير المالية رقم 232.78 بتاريخ 17 ذي القعدة 1397 (31 أكتوبر 1977) يوافق على النظام المحددة فيه كيفيات التسيير الاداري والمالي للمشروع الاجتماعي المدعو « مركز الاصطياف بايفران (مغنى) » الكائن بزقاق أسفوديل التابع للملك الحامل رسمه العقاري رقم R/5932 القطعة رقم 300 بقطاع المغانى ، والمحدث من لدن شركة المعونة المتبادلة المدعوة « التعاضدية العامة لموظفي الادارات العمومية بالمغرب ».

المصادقة على التغييرات المدخلة على النظام الاساسي لشركة تعاضدية

بموجب قرار مشترك لوزير الشغل والتكوين المهني ووزير المالية رقم 215.78 صادر في 23 ذي الحجة 1397 (5 دجنبر 1977) يصادق على التغييرات المدخلة على الفصلين 37 و 39 من النظام الاساسي لشركة التعاون المتبادل المدعوة « الهيئة التعاضدية للموظفين والاعوان المماثلين لهم بالمغرب (O.M.F.A.M) » الكائن مقرها الاساسي بزقاق كوندورسي ، رقم 33 بالدار البيضاء.

اعلانات عن اكتشاف حطام

الفصل الثالث من سنة 1976

القيادة الفرعية البحرية بالجديدة

اكتشف طاقم السفينة المدعوة « السقاط » المسجلة تحت عدد 31 – 6/2 يوم 9 شتنبر 1976 بجون مياه الجديدة شبكة من النيلون ذات لون أحمر قاتم يبلغ طولها نحو 1.250 مترا وعوامتين من لون أبيض زودت احداهما ببطارية من نوع « تودور » 4 فولط.

حطام مودع بمخزن الاشغال العمومية رقم 1 مكرر بنطاق مرسى الجديدة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الرابع من سنة 1977

القيادة البحرية بأكادير

اكتشف السيد عبد الله بن محمد في الساعة الثامنة والنصف من صباح يوم 3 دجنبر 1977 زورقين مصنوعين من مادة البلاستيك طلى أحدهما بلون أزرق والآخر بلون رمادي فاتر ويتوفر كلاهما على المميزات الآتي ذكرها :

الطول : 3،30 م ؛

العرض : 1،50 م ؛

العمق : 0،25 م.

***

القيادة البحرية بالحسيمة

عثر طاقم مركب صيد السردين المدعو « الرى » رقم 5 والمسجل بالحسيمة يوم 3 شتنبر 1974 على زورق مطاطي (زودياك) من نوع « لروس بيريلي 40 » رمادي اللون لا يحمل أي علامة مميزة ، مجهز بمحرك يحمل اسم « جوهسون » 40 رقم D ـ 73 ـ R ـ 40 ومجذافين وخزان للوقود ووعاء بلاستيكي من سعة 5 لترات.

وقد أودع هذا الحطام بمركز المخازنية بالميناء.

ـ وعثر طاقم الزورق المدعو « كرى كرى » رقم 1260 ـ 3 يوم 25 مارس 1975 على عوامة أسطوانية الشكل مصبوغة باللونين الاحمر والابيض ومجهزة بهوائي قطر دائرته 12 سنتمترا وارتفاعه 77 سنتمترا تحمل العلامات التالية :

22 — 22 — 22 — 22 — AN/SSQ
— 41 A 37695 GLC N 00019
— 74 C — 0241 Lot 10
— 14715 SET LIFE AT I/HR
OR 3 HRS

وقد أودع هذا الحطام بالقيادة البحرية بالحسيمة.

ـ وتم العثور يوم 27 شتنبر 1975 من طرق طاقم المركب المدعو « اسونيا » رقم 38 والمسجل بالحسيمة على شبكة مثلثة نوع (ماراجيرا) من النيلو ذات لون احمر مجزأة الى قطعتين يبلغ طول احداهما 327 مترا والآخر 140 مترا أي 467 مترا في المجموع.

وقد اودع هذا الحطام بالقيادة البحرية بالحسيمة.

ـ عثر طاقم المركب المدعو « العارى » (رقم 1063 ـ 2) المؤلف من السادة : محمد علال المختار ومحمد أحمد سلام ومحمد محمد شعيب يوم 18 أكتوبر 1977 بعرض مياه « كاب كيلاتيز » على زورق خشبي من لون ابيض يحمل اسم « جوفين كارمين » طوله 6 أمتار وعرضه متران ونصف متر مجهز بمحرك من نوع « سالى ديزيل ».

وقد أودع هذا الحطام بميناء الحسيمة.

***

القيادة البحرية بطنجة

ـ عثر السيدان بسيرابارانكو ميكل واحمد عبد القادر الغرباوي بطنجة أيام 22 و 24 نونبر 1973 و فاتح دجنبر 1973 على قضبان من القصدير تزن نحو 150 كيلوغراما.

وقد اودع هذا الحطام بالقيادة البحرية بطنجة.

ـ اكتشف طاقم مركب المدعو « كتامة » (رقم 136 ـ 3) زورقا مطاطيا للانقاذ من نوع « دوارى » يتسع لستة مقاعد مستدير الشكل ويحمل العبارات التالية :

فيبكاكوسطامانويل رقم السلسلة 503 بتاريخ 1964/12/10 ، مجهز بادواته الصغرى (مجدافان وقنينة هواء ومرساتان عوامتان و 10 قنينات صغيرة للماء الصالح للشرب وحبال).

وقد أودع هذا الحطام بالقيادة البحرية بطنجة.

***

القيادة البحرية بالدار البيضاء

ـ زورق مطاطي يحمل العلامات التالية :

ـ انفلطابل ليف رالفت.

ـ نوع F.R.N.A 20.

ـ ابروفيد نوع O.F. ارتيكل رقم 2062.

ـ السعة 20.

ـ وايط L.B.S. 299.

ـ النموذج رقم 20365.

ـ فوجيكورا روبير ووركس L.T.D.

عثر عليه السيد أو . طيد قائد المركب الالماني « دليز » المسجل « براندوبورك ».

وقد أودع هذا الحطام بالقيادة البحرية بالدار البيضاء.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة العدل
مديرية الادارة العامة والموظفين
مصلحة التجهيز

اعلان عن عرض اثمان مفتوح
رقم 4/78

يتقبل وزير العدل الى غاية يوم الاربعاء 3 مايو 1978 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا آخر اجل جميع عروض الاثمان المتعلقة بتزويد الوزارة بما يلي :

60 آلة كاتبة بالعربية حجم 46 سنتم ؛

10 آلة كاتبة بالعربية حجم 64 سنتم.

وستفتح الظروف يوم الخميس 4 مايو 1978 على الساعة العاشرة (10) صباحا بمقر الوزارة ، ساحة المامونية بالرباط.

يتعين على المرشحين ارسال العروض عن طريق البريد الى وزارة العدل مديرية الادارة العامة والموظفين ، مصلحة التجهيز ، او ايداعها بمكتب الضبط مقابل وصل.

هذا ، ويجب على المرشحين تقديم عروضهم طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 اكتوبر سنة 1976) الفقرة 2 من الفصل 30 وذلك على الشكل التالي :

غلاف من حجم كبير مختوم يحمل اسم المتعهد وعنوانه وموضوعه وتاريخ عرض الاثمان والتنبيه الى ان الغلاف ينبغي ان لا يفتحه الا رئيس لجنة طلب العروض خلال جلسة فتح الظروف ويضم ما يلي :

1 – غلاف اول مختوم حامل كلمة (تعهد) وبداخله وثيقة تعهد المشاركة تكون مشفوعة بوزقة الاثمان والبيان التقديري على ان كل هذه الوثائق يجب التأشير على جميع صفحاتها ؛

2 – غلاف ثاني حامل الكلمة (ملف تقني واداري) مشتمل على الوثائق الآتية : التصريح بالشرف في نظيرين موقعين ومؤرخين طبقا للفصلين 6 و 11 من المرسوم المذكور اعلاه ؛

شهادة مسلمة من القابض تثبت ان المتعهد في وضعية جبائية قانونية ، تبين نوعية النشاط الذي فرضت الضريبة من أجله على أن لا يتعدى تاريخ تسليمها سنة واحدة ؛

مذكرة توضح الامكانيات البشرية والتقنية للمرشح ؛

شهادة مسلمة من طرف الادارات او من رجال الفن تثبت ان المتعهد قد أنجز اشغالا مماثلة.

هذا ، وللحصول على جميع المعلومات والاطلاع على ملف العرض المذكور يمكن الاتصال بوزارة العدل مديرية الادارة العامة والموظفين ، مصلحة التجهيز (مكتب الصفقات) ساحة المامونية بالرباط.

35

وزارة العدل
المحكمة الابتدائية بمكناس
ملف حجز عقاري عدد 33

اعلان

سيباع يوم الخميس 8 يونيه 1978 على الساعة الثالثة بعد الزوال بقاعة البيوعات بالمحكمة الابتدائية بمكناس ، بالمزاد العلني 12/2 جزء من الدار الكائنة بتربعين رقم 30 و 32 بالنجارين في الشياع من الورثة ، ضد المنفذ عليه السيد سعيد بن احمد.

وكل من اراد المزيد من المعلومات فليتصل بقسم التنفيذات والتبليغات القضائية بالمحكمة الابتدائية بمكناس للاطلاع على دفتر التحملات.

22

وزارة التجهيز والانعاش الوطني
مديرية الطرق
مقاطعة اكادير

اعلان عن طلب عرض مفتوح
(جلسة عمومية)

سيجرى في جلسة عمومية يوم 12 مايو 1978 على الساعة العاشرة (10) صباحا بمكتب رئيس مقاطعة اكادير التابعة لوزارة التجهيز والانعاش الوطني فتح ظروف التعهدات المتعلقة بطلب عرض بناء على عروض اثمان لانجاز الاعمال الآتية ذكرها :

توريد لوائح حديدية لتشوير العمود على الطرقات.

مقدار الضمانة المؤقتة : 1.500 درهم.

ان الظروف توجه عن طريق البريد ، او تودع مقابل وصول في مكتب الصفقات بمقاطعة أكادير التابعة لوزارة التجهيز والانعاش الوطني وذلك قبل الساعة العاشرة (10) صباحا يوم 12 مايو 1978 ، او تسلم الى رئيس لجنة العروض في افتتاح الجلسة العمومية طبقا للشروط المقررة في الفقرة 2 من الفصل 15 من المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (14 اكتوبر سنة 1976).

يكون التعهد في غلاف مختوم ويشفع بالملفين التاليين :

1 – الملف الاداري :

التصريح بالشرف في نظيرين (يؤخذ النموذج من الادارة) ؛

شهادة القابض لم يمض على تاريخها سنة تثبت ان المتعهد في وضعية جبائية قانونية ؛

وصول الضمانة المؤقتة ، أو شهادة بنكية تقوم مقامه.

2 – الملف التقني :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ؛

اذا اقتضى ذلك شهادات مسلمة من رجال الفن أو الادارات تبين الاعمال التي انجزها المرشح تحت اشرافهم.

يمكن الاطلاع على الملف داخل الاوقات الادارية من المكتب التقني الاول بمقاطعة اكادير التابعة لوزارة التجهيز والانعاش الوطني. 6

وزارة التجهيز والانعاش الوطني
مديرية الموانىء الثانوية
مقاطعة اكادير

اعلان عن طلب عرض مفتوح
(جلسة عمومية)

سيجرى في جلسة عمومية يوم 19 مايو 1978 على الساعة العاشرة (10) صباحا بمكتب رئيس مقاطعة اكادير التابعة لوزارة التجهيز والانعاش الوطني فتح ظروف التعهدات المتعلقة بطلب عرض بناء على عروض اثمان لانجاز الاعمال الآتية ذكرها :

أشغال صيانة وترميمات كبرى على الجرار « أنزا » بميناء أكادير.

مقدار الضمانة المؤقتة : 3.600 درهم.

ان الظروف توجه عن طريق البريد ، او تودع مقابل وصول في مكتب الصفقات بمقاطعة أكادير التابعة لوزارة التجهيز

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

والانعاش الوطنى وذلك قبل الساعة العاشرة (10) صباحا يوم 19 مايو 1978 ، او تسلم الى رئيس لجنة العروض فى افتتاح الجلسة العمومية طبقا للشروط المقررة فى الفقرة 2 من الفصل 30 من المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (14 اكتوبر سنة 1976).

يكون التعهد فى غلاف مختوم ويشفع بالملفين التاليين :

1 – الملف الادارى :

التصريح بالشرف فى نظيرين (يؤخذ النموذج من الادارة) ؛

شهادة القابض لم يمض على تاريخها سنة تثبت ان المتعهد فى وضعية جبائية قانونية ؛

وصول الضمانة المؤقتة ، أو شهادة بنكية تقوم مقامه.

2 – الملف التقنى :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ؛

اذا اقتضى ذلك شهادات مسلمة من رجال الفن أو الادارات تبين الاعمال التى انجزها المرشح تحت اشرافهم.

يمكن الاطلاع على الملف داخل الاوقات الادارية من القسم البحرى بميناء اكادير التابعة لوزارة التجهيز والانعاش الوطنى.

44

وزارة التجهيز والانعاش الوطنى
مديرية الموانىء الثانوية
مقاطعة اكادير

اعلان عن طلب عرض مفتوح
(جلسة عمومية)

سيجرى فى جلسة عمومية يوم 19 مايو 1978 على الساعة العاشرة (10) صباحا بمكتب رئيس مقاطعة اكادير التابعة لوزارة التجهيز والانعاش الوطنى فتح ظروف التعهدات المتعلقة بطلب عرض على عروض اثمان لانجاز الاعمال الآتى ذكرها :

توريد الوقود الصائر لآلات الميناء.

اشغال صيانة وترميمات

مقدار الضمانة المؤقتة :

ان الظروف توجه عن طريق البريد أو تودع مقابل وصول فى مكتب الصفقات بمقاطعة أكادير التابعة لوزارة التجهيز والانعاش الوطنى وذلك قبل الساعة العاشرة (10) صباحا يوم 19 مايو 1978 ، او تسلم الى رئيس لجنة العروض فى افتتاح الجلسة العمومية طبقا للشروط المقررة فى الفقرة 2 من الفصل 15 من المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (14 اكتوبر سنة 1976).

يكون التعهد فى غلاف مختوم ويشفع بالملفين التاليين :

1 – الملف الادارى :

التصريح بالشرف فى نظيرين (يؤخذ النموذج من الادارة) ؛

شهادة القابض لم يمض على تاريخها سنة تثبت ان المتعهد فى وضعية جبائية قانونية ؛

وصول الضمانة المؤقتة ، أو شهادة بنكية تقوم مقامه.

2 – الملف التقنى :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ؛

اذا اقتضى ذلك شهادات مسلمة من رجال الفن أو الادارات تبين الاعمال التى انجزها المرشح تحت اشرافهم.

45

وزارة التجهيز والانعاش الوطنى
مديرية الموانىء الثانوية
مقاطعة اكادير

اعلان عن طلب عرض مفتوح
(جلسة عمومية)

سيجرى فى جلسة عمومية يوم 19 مايو 1978 على الساعة العاشرة (10) صباحا بمكتب رئيس مقاطعة اكادير التابعة لوزارة التجهيز والانعاش الوطنى فتح ظروف التعهدات المتعلقة بطلب عرض على عروض اثمان لانجاز الاعمال الآتى ذكرها :

توريد لوازم البناء ومواد مختلفة لاصلاح منجزات المبانى فى الميناء.

مقدار الضمانة الموقتة :

ان الظروف توجه عن طريق البريد ، او تودع مقابل وصول فى مكتب الصفقات بمقاطعة أكادير التابعة لوزارة التجهيز والانعاش الوطنى وذلك قبل الساعة العاشرة (10) صباحا يوم 19 مايو 1978 ، او تسلم الى رئيس لجنة العروض فى افتتاح الجلسة العمومية طبقا للشروط المقررة فى الفقرة 2 من الفصل 15 من المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (14 اكتوبر سنة 1976).

يكون التعهد فى غلاف مختوم ويشفع بالملفين التاليين :

1 – الملف الادارى :

التصريح بالشرف فى نظيرين (يؤخذ النموذج من الادارة) ؛

شهادة القابض لم يمض على تاريخها سنة تثبت ان المتعهد فى وضعية جبائية قانونية ؛

وصول الضمانة المؤقتة ، أو شهادة بنكية تقوم مقامه.

2 – الملف التقنى :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ؛

اذا اقتضى ذلك شهادات مسلمة من رجال الفن أو الادارات تبين الاعمال التى انجزها المرشح تحت اشرافهم.

46

وزارة المالية
القسم الادارى
مصلحة التجهيز

اعلان عن عروض أثمان
رقم 78/7

يتقبل وزير المالية الى غاية يوم 9 مايو 1978 على الساعة السادسة (6) مساء عروض اثمان تتعلق بتزويد الوزارة بمطبوعات لمختلف المصالح المالية.

ولجميع المعلومات وكذا للاطلاع على دفتر التحملات ، يجب الاتصال بالقسم الادارى ، مصلحة التجهيز بوزارة المالية ، شارع محمد الخامس الرباط – شالة.

32

وزارة المالية
القسم الادارى
مصلحة التجهيز

اعلان عن عروض أثمان
رقم 78/8

يتقبل وزير المالية الى غاية يوم 9 مايو 1978 على الساعة السادسة (6) مساء عروض اثمان تتعلق بتزويد الوزارة بأدوات للمكتب وأوراق لقسم الضرائب.

ولجميع المعلومات وكذا للاطلاع على دفتر التحملات ، يجب الاتصال بالقسم الادارى ، مصلحة التجهيز بوزارة المالية ، شارع محمد الخامس الرباط – شالة. 33

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة المالية
القسم الادارى
مصلحة التجهيز

اعلان عن عروض أثمان

رقم 78/9

يتقبل وزير المالية الى غاية يوم 9 مايو 1978 على الساعة السادسة (6) مساء عروض اثمان تتعلق بتزويد الوزارة باثاث مختلفة وآلات حسابية وكتابة للخزينة العامة.

ولجميع المعلومات وكذا للاطلاع على دفتر التحملات ، يجب الاتصال بالقسم الادارى ، مصلحة التجهيز بوزارة المالية ، شارع محمد الخامس الرباط – شالة.

34

وزارة المالية
مديرية الجمارك
والرسوم غير المباشرة

اعلان عن عرض أثمان

(غير عمومى)

يتلقى المدير العام للجمارك والضرائب غير المباشرة بالدار البيضاء الى حدود يوم السبت 6 مايو 1978 قبل الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض أثمان لتزويد الادارة بأدوات المكتب المتركبة من حصتين.

الحصة الاولى : أدوات المكتب ؛

الحصة الثانية : وراقة المكتب.

هذا ويجب أن يقدم المتعهدون عروضهم وفقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ فى 19 شوال 1396 (14 اكتوبر سنة 1976) المتعلق بصفقات الاشغال ، أو التزويد ، أو الخدمات لحساب الدولة.

الوثائق التبريرية اللازم الادلاء بها مشار اليها بالفصل II من المرسوم السالف الذكر أعلاه ، وهى كما يلى :

I – الغلاف الاول :

أ) الملف الادارى :

1 – تصريح بالشرف فى نسختين محدد بالفصل 6 فقرة 5 متمم بالفصل 11 ؛

2 – شهادة مسلمة من طرف محصل الضرائب منذ أقل من سنة تثبت أن المتعهد فى وضعية جبائية تامة ؛

3 – وصل الضمانات المؤقتة أو شهادات بنكية محدد ، قيمتها بـ 2.000 درهم للحصتين معا ؛

4 – خلاصة السجل التجارى ؛

5 – شهادة عدم الافلاس.

ب) الملف التقنى :

1 – مذكرة تبين الامكانات البشرية والتقنية للمرشح ؛

2 – شهادة تثبت أهمية الاعمال التى أنجزها او ساهم فيها قيد الانجاز.

II – الغلاف الثانى :

تعهد موضوع على ورق مختوم مصحوبا بورقة الاثمان على وجه التقدير ؛

يوضع كل هذا فى غلاف خارجى حاملا اسم وعنوان المتعهد وكذا الاشارة التالية ؛

اعلان عن عرض أثمان غير عمومى بتاريخ 6 مايو 1978.

تجهيز الادارة بالادوات المكتب.

هذا وينبغى أن تصل العروض داخل ظرف مضمون الى الادارة العامة للجمارك والضرائب غير المباشرة بساحة الامم المتحدة بالدار البيضاء داخل الآجال المشار اليها أعلاه

وللحصول على المعلومات الاضافية وللاطلاع على دفتر الشروط يمكن الاتصال بمكتب التجهيز بادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة بساحة الامم المتحدة بالدار البيضاء.

40

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المديرية الاقليمية للفلاحة
بمراكش
مصلحة البحث الزراعى
بمراكش

اعلان عن بيع بالمزاد العلنى

رقم 78/3

يعلن مدير الاقليمى للفلاحة بمراكش ، عن بيع ثور من نوع ترانشى سنه سنتين ونصف ، وذلك بتاريخ 16 مايو 1978 على الساعة العاشرة (10) صباحا بالمزاد العلنى فى محطة التجارب الفلاحية بزاكورة.

ولا يعلن الثمن الا ساعة البيع ويؤدى ثمن البيع حالا بين يدى المكلف بمداخيل البحث الزراعى. 41

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المديرية الاقليمية للفلاحة
بمراكش
مصلحة البحث الزراعى
بمراكش

اعلان عن بيع بالمزاد العلنى

رقم 78/2

ليكن فى علم العموم ان المديرية الاقليمية للفلاحة بمراكش ستبيع بالمزاد العلنى يوم الثلاثاء 9 مايو 1978 على الساعة التاسعة (9) صباحا بالمحطة الجهوية لتربية المواشى بالسويهلة ناحية مراكش ما يلى :

البقر :

القطيعة الاولى تتكون من 3 ثيران فريزون بى نوار ؛

القطيعة الثانية تتكون من 8 بقرات فريزون بنى نوار ؛

القطيعة الثالثة تتكون من 3 بقرات كروازى ؛

القطيعة الرابعة تتكون من 4 عجول فريزون بى نوار ؛

القطيعة الخامسة تتكون من 3 عجلات فريزون بى نوار ؛

القطعة السادسة تتكون من 2 عجلات كروازى.

الغنم :

القطيعة الاولى تتكون من 26 كبش ميرينوس بريكوس ؛

القطعة الثانية تتكون من 8 نعجة ميرينوس بريكوس ؛

القطيعة الثالثة تتكون من 6 كبش فينوادمان ؛

القطيعة الرابعة تتكون من 3 نعجة فينوادمان.

ولن يحدد الثمن الا ساعة افتتاح البيع ويؤدى بمجرد الاعلان عن المشترى ، المبلغ الكامل بين يدى المكلف بمداخيل مصلحة البحث الزراعى بمراكش.

42

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المكتب الجهوى
للاستثمار الفلاحى للغرب
بالقنيطرة

اعلان عن عرض أثمان

رقم 78/14

يتقبل عامل اقليم القنيطرة الى غاية 8 مايو 1978 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض أثمان لشراء ووضع وتجربة محرك كهربائى ومحرك ديزل صالحان لتجهيز محطات الضخ بكرات وقرية الرتيبية.

ويمكن الحصول على الملف بمصلحة التجهيز التابعة للمكتب الجهوى ، ساحة موريطانيا بالقنيطرة مقابل أداء 45 درهم. 3

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المكتب الجهوى
للاستثمار الفلاحى للغرب
بالقنيطرة

اعلان عن عرض أثمان

رقم 74/13

يتقبل مدير المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى بالغرب الى غاية 12 مايو 1978 على الساعة

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الحادية عشرة والنصف صباحا عروض أثمان لشراء ونقل ووضع آلات كهربائية (بطاريات للمكثفات ولوازمها).

ويمكن الحصول على الملف بمصلحة التجهيز التابعة للمكتب الجهوى ، ساحة موريطانيا بالقنيطرة مقابل أداء 30 درهم.

4

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المكتب الجهوى
للاستثمار الفلاحى للغرب
بالقنيطرة

اعلان مصحح للاختبار الاول الدولى

ان تاريخ تسليم عروض الاثمان المتعلقة بالاختيار الاولى الدولى للاشجار الخاصة بتركيز القنيوات قد أجل الى غاية 14 ابريل 1978 على الساعة الحادية عشر والنصف صباحا.

23

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المكتب الجهوى
للاستثمار الفلاحى للغرب
بالقنيطرة

اعلان عن عرض أثمان

رقم 78/11

يتقبل مدير المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى بالغرب الى غاية 12 مايو 1978 على الساعة الحادية عشرة والنصف صباحا عروض أثمان لانجاز أشغال التجفيف بمناطق 6 و 7 بدائرة الغرب بمساحة قدرها 3.000 هكتار.

ويمكن الحصول على الملف بمصلحة التجهيز التابعة للمكتب الجهوى ، ساحة موريطانيا بالقنيطرة مقابل أداء 500 درهم.

24

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المكتب الجهوى
للاستثمار الفلاحى للغرب
بالقنيطرة

اعلان عن عرض أثمان

رقم 78/12

يتقبل مدير المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى بالغرب الى غاية 12 مايو 1978 على الساعة الحادية عشرة والنصف صباحا عروض أثمان لانجاز أشغال الهندسة المدنية لمحطة الضخ س 2 والاشغال التابعة لها :

بناية كهربائية ؛
أمكنة دفن القنوات ؛
اصلاح المنافذ.

ويمكن الحصول على الملف بمصلحة التجهيز التابعة للمكتب الجهوى ، ساحة موريطانيا بالقنيطرة مقابل أداء 500 درهم.

25

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المكتب الجهوى
للاستثمار الفلاحى للغرب
بالقنيطرة

اعلان عن عرض أثمان

رقم 78/9

يتقبل مدير المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى بالغرب الى غاية 12 مايو 1978 على الساعة الحادية عشرة والنصف صباحا عروض أثمان لشراء لوازم السمعية البصرية.

ويمكن الحصول على الملف بمقر المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى ، مكتب التعميم الفلاحى ، ساحة موريطانيا بالقنيطرة مقابل أداء 25 درهم.

26

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المكتب الجهوى
للاستثمار الفلاحى للغرب
بالقنيطرة

اعلان عن عرض أثمان

رقم 78/10

يتقبل مدير المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى بالغرب الى غاية 12 مايو 1978 على الساعة الحادية عشرة والنصف صباحا عروض أثمان لشراء ونقل وتجهيز أوانى التبريد من حجم 1.200 لتر ولوازمهم وسيتم وضعهم فى مراكز جمع الحليب بناحية سيدى اسليمان.

ويمكن الحصول على الملف بمصلحة التجهيز التابعة للمكتب الجهوى ، ساحة موريطانيا بالقنيطرة مقابل أداء 30 درهم.

27

وزارة التربية الوطنية
وتكوين الاطر
النيابة الاقليمية بتطوان

اعلان عن عرض أثمان

ان نائب وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر بتطوان سيقبل الى غاية 22 مايو 1978 على التعاشة الثانية عشرة (12) زوالا العروض المتعلقة بشراء الكتب والادوات المدرسية.

هذا ويمكن الاطلاع على دفتر الشروط داخل مكتب التسيير الموجود بهذه النيابة ، شارع موريطانيا ، رقم 4 بتطوان.

17

وزارة التربية الوطنية
وتكوين الاطر
مكتب التسيير والصيانة
بتازة
النيابة الاقليمية بتازة

اعلان عن عرض أثمان مفتوح

رقم 78/1

ان النائب الاقليمى لوزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر سيقبل الى غاية 15 مايو 1978 على الساعة العاشرة (10) صباحا آخر أجل لعرض الاثمنة المتعلقة بـ :

الحصة : المطبوعات وأدوات المكتب والخزانة والوثائق.

الضمانة المؤقتة : 1,5 % من مجموع عرض الاثمان.

ترسل عروض الاثمان فى ظروف مختومة ، عن طريق البريد المضمون الى العنوان التالى : السيد النائب الاقليمى لوزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر المكتب رقم 5 تازة وذلك طبقا لنصوص المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ فى 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976).

هذا ، وسيكون فتح ظروف عرض الاثمان بتاريخ 15 مايو سنة 1978 على الساعة العاشرة (10) صباحا.

يسحب دفتر الكفالات من المكتب رقم 5 بالنيابة.

30

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الحالة المدنية – الاسماء العائلية

اعلان بالاشهار

اقليم فاس

دائرة غفساى

مكتب الحالة المدنية لقيادة غفساى

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلى المختار أو المقترح
	المولود سنة :			
محمد بن الحسن بن محمد	1914 من فضيلة بنت المفضل	تازغدرة تازغدرة بنى ابراهيم	تازغدرة	مريزق
عبد الله بن محمد بن عبد الفضيل	1955 من عائشة بنت مولاى المفضل	أولاد بن جامع تازغدرة بنى ابراهيم	أولاد بن جامع	سنى
محمد بن عبد السلام الفجى	1950 من فاطمة بنت أحمد	اونان عين باردة بنى ابراهيم	أونان	الفجى
محمد بن أحمد بن بوشتى	1951 من فضل الله بنت محمد	رأس القبور عين باردة بنى ابراهيم	رأس القبور	السطيلى
عبد الرحمان بن أحمد بن محمد	1934 من فاطمة بنت محمد	تازغدرة تازغدرة بنى ابراهيم	تازغدرة	الذهبى
أحمد بن محمد بن أحمد	1943 من خديجة بنت احمد	عين بوعمر أولاد صالح بى ابراهيم	عين بوعمر	الفواطى
محمد بن احمد بن الخذير	1956 من فطوم بنت محمد	افكاك القلايع بنى ابراهيم	افكاك	التشقاشى
أحمد بن الطيب بن عبد السلام	1955 من عائشة بنت محمد	أولاد بن جامع تازغدرة بنى ابراهيم	أولاد بن جامع	سنى
عمر بن محمد بن عبد السلام	1940 من عائشة بنت أحمد	النوتلة القلايع بنى ابراهيم	النوتلة	الجراوى
محمد بن مولاى على بن عبد الجليل	1925 من عائشة بنت عبد الهادى	الركيبة عين باردة بنى ابراهيم	بابت البير	البقالى
أحمد بن المفضل بن لحسن	1950 من فضيلة بنت عبد الوافى	بابت البير تازغدرة بى ابراهيم	الركيبة	العاجى
محمد بن الحسن بن عبد القادر	1953 من رقية بنت عبد القادر	بنى يزو تازغدرة بنى ابراهيم	بنى يزو	ستيوت
محمد بن محمد بن الطيب	1953 من منانة بنت أحمد	بنى يزو تازغدرة بنى ابراهيم	بنى يزو	فحصى
محمد بن محمد البقالى	1958 من رقية بنت لحسن	افكاك القلايع بنى ابراهيم	افكاك	الدغوغى
أحمد بن على بن المفضل	1955 من فاطمة بنت محمد	بنى يزو تازغدرة بنى ابراهيم	بنى يزو	العصفورى
محمد بن محمد بن محمد	1956 من خدوج بنت محمد	بنى يزو تازغدرة بنى ابراهيم	بنى يزو	الحسينى
أحمد بن محمد بن عبد السلام	1955 من فاطمة بنت جامع	أولاد عطية القلايع بنى ابراهيم	أولاد عطية	زنيبى
على بن عمر بن أحميدو	1952 من رحمة بنت على	الريف عين باردة بنى ابراهيم	الريف	ابطى
ادريس بن محمد بن محمد	1956 من فاطمة بنت محمد	افوزار القلايع بنى ابراهيم	افوزار	التشقاشى
عبد السلام بن احمد بن محمد	1953 من فضيلة بنت عمر	عين باردة عين باردة بنى ابراهيم	عين باردة	فراسى
عبد السلام بن مولاى الحسن	1954 من منانة بنت لحسن	امدلس القلايع بنى ابراهيم	امدلس	البقالى
عبد السلام بن محمد بن الحاج على	1935 من رحمة الله بنت عبد السلام	المشاع القلايع بنى ابراهيم	المشاع	المؤذن
محمد بن سلام بن المفضل	1945 من منانة بنت عبد السلام	الناضور القلايع بنى ابراهيم	الناضور	الزيات
محمد بن عبد القادر بن محمد	1957 من حبيبة بنت محمد	أولاد عطية القلايع بنى ابراهيم	أولاد عطية	اليزيدى
محمد بن بوشتى بن الحفيظ	1949 من أم البانى بن حمادى	القليعة أولاد صالح بنى ابراهيم	القليعة	العلوى
السعدية بنت محمد المرابط	1956 من فاطمة بنت مولاى أحمد	أولاد بن جامع تازغدرة بنى ابراهيم	أولاد بن جامع	المرابط
محمد بن محمد بن أحمد	1952 من رحمة بنت قاسم	الركيبة عين باردة بنى ابراهيم	الركيبة	القويضى
محمد بن العربى بن عبد الله	1920 من فضيلة بنت الحاج أحمد	الريف عين باردة بنى ابراهيم	الريف	شفيق
مبارك بن عيسى بن حمادى	1952 من ميلودة بنت على	القلايع القلايع بنى ابراهيم	القلايع	بوشفرة
محمد بن على بن احمد	1955 من فاطمة بنت محمد	افوزار القلايع بنى ابراهيم	أفوزار	الازرق
محمد بن الفضيل بن عبد السلام	1956 من فاطمة بنت محمد	اللبابنة القلايع بنى ابراهيم	اللبابنة	قربيل
عبد القادر بن لحسن بن ابراهيم	1940 من فاطمة بنت المهدى	افوزار القلايع بنى ابراهيم	أفوزار	المنقى
ادريس بن محمد بن على	1942 من غيتة بنت اليزيد	تازغدرة تازغدرة بنى ابراهيم	تازغدرة	المريزق
المفضل بن لحسن بن أحمد	1951 من يامنة بنت السى محمد	عين باردة عين باردة بنى ابراهيم	عين باردة	السنون
عبد الكريم بن محمد بن الحاج	1950 من رقية بنت عبد السلام	عين باردة عين باردة بنى ابراهيم	عين باردة	المجاهد
محمد بن أحمد بن التهامى	1953 من منانة بنت محمد	النازلة القلايع بنى ابراهيم	النازلة	شيخى
محمد بن على بن الراضى	1954 من عائشة بنت ابراهيم	النزلة القلايع بنى ابراهيم	النزلة	اغوتان
محمد بن الخمار بن لحسن	1923 من فضيلة بنت على	بوسفول القلايع بنى ابراهيم	بوسفول	الحليمى
محمد بن المفضل بن محمد	1948 من فاطمة بنت محمد	اغرود ولاد صالح بنى ابراهيم	اغرود	الحسونى
امحمد بن أحمد بن محمد	1947 من فاطمة بنت المهدى	تازغدرة تازغدرة بنى ابراهيم	تازغدرة	الذهبى
امحمد بن محمد الحداد	1949 من فطامة بنت اليزيد	اغرود ولاد صالح بنى ابراهيم	اغرود	الصغير
محمد بن محمد بن احميدو	1943 من عائشة بنت المعلم عبد السلام	العزائب القلايع بنى ابراهيم	العزائب	بسيط
محمد بن امحمد بن الراضى	1954 من عائشة بنت عبد السلام	تسوفة القلايع بنى ابراهيم	تسوفة	الحشادى

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار او المقترح
	المولود سنة :			
فضل الله بن عبد السلام	1943 من عائشة بنت الفقيه السي لحسن	عين باردة عين باردة بني ابراهيم	عين باردة	العاجي
محمد بن سلام بن الخمار	1935 من عائشة بنت محمد	السنتية السنتية بني ملول	السنتية	الفتوحي
عز الدين بن عبد الرحمان بن السي احسايين	1957 من السعدية بنت محمد	يرملود السنتية بني ملول	يرملود	حنفي
العياشي بن المفضل بن عبد السلام	1952 من طامو بنت محمد	بني ونلى السنتية بني ملول	بني وناي	العبدلوي
عبد السلام بن عبد السلام	1950 من فاطمة بنت أحمد	الرشاش بني عاصم بني ملول	الرشاش	العمارتي
محمد بن عبد الله بن الحاج	1930 من رحمة بنت محمد	بني عاصم بني عاصم بني ملول	بني عاصم	ذكي
محمد بن ادريس بن أحمد العمرتي	1956 من عائشة بنت محمد	الرشاش بني عاصم بني ملول	الرشاش	العمارتي
المدني بن مولاي امحمد بن عبد الله	1940 من فطوم بنت علي	تازغدرة تازغدرة بني ابراهيم	الروف	الحمومي
خديجة بنت عبد السلام بن عبد الله	1935 من عائشة بنت الخمار	بني وناي السنتية بني ملول	بني وناي	الجبوري
امحمد بن أحمد بن محمد	1910 من فطوم بنت الراضي	بني وناي السنتية بني ملول	بني وناي	الفارسي
محمد بن علي بن عبد الرحمان	1956 من عائشة بنت عبد السلام	السنتية السنتية السنتية	السنتية	المويسي
رقية بنت الغالي بن محمد	1955 من خدوج بنت عبد السلام	عين بن احمادو بني عاصم السنتية	عين بن احمادو	الوزاني
علي بن أحمد بن محمد	1955 من فاطمة بنت محمد	تمزكانة بني عاصم السنتية	تمزكانة	داودي
محمد بن محمد بن عبد الله	1937 من صفية بنت علي	تمزكانة بني عاصم السنتية	تمزكانة	عصام
أحمد بن العياشي بن محمد	1935 من فاطمة بنت السي العربي	تملولت السنتية بني ملول	تملولت	الخالدي
محمد بن أحمد بن لحسن	1935 من خدوج بنت سلام	تزركان بني عاصم بني ملول	تزركان	الرحالي
محمد بن علي بن محمد	1945 من عائشة بنت محمد	تلوان بني عاصم بني ملول	تلوان	تويضي
محمد بن محمد بن محمد	1925 من حليمة بنت محمد	تملولت السنتية بني ملول	تملولت	العلمي
عبد الرحمان بن محمد بن عبد السلام	1930 من طامة بنت عمر	حمدان القعة بني ملول	حمدان	اجانا
محمد بن احميدو بن علي	1920 من عائشة بنت علي	المقراوي السنتية بني ملول	المقراوي	التميمي
محمد بن محمد بن علي	1952 من ام هاني بنت محمد	الغواولة بني مجرو بني مكة	الغولولة	العوفي
عبد النبي بن الراضي بن السعيدي	1956 من رحمة الله بنت علي	شهريرة بني مجرو بني مكة	شهريرة	الرافعي
أحمد بن المهدي بن محمد	1940 من فاطمة بنت محمد	غرس علي بني مجرو بني مكة	غرس علي	بسيط
العياشي بن الدحمان بن احميدو	1937 من شامة بنت علي	الغواونة بني مجرو بني مكة	الغواولة	الزيات
المفضل بن عبد السلام بن عمر	1952 من خديجة بنت عبد السلام	حلابة بني مجرو بني مكة	حلابة	المكاوي
محمد بن لحسن بن عبد السلام	1956 من صفية بنت محمد ابن قاسم	ويسلان تمسنيت بني مكة	ويسلان	المعلمي
محمد بن علي بن محمد	1954 من فطوم بنت عبد السلام	حلابة بني مجرو بني مكة	حلابة	الظريف
علي بن محمد بن المفضل	1940 من فضيلة بنت محمد	لمراج تمسنيت بني مكة	لمراج	احفوز
اليزيد بن عبد السلام بن لحسن	1957 من خديجة بنت عبد السلام	دار طاكوك تمسنيت بني مكة	دار طاكوك	المهري

اقليم أكادير

المصالح البلدية

مكتب الحالة المدنية لمدينة أكادير

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار او المقترح
	المولود سنة :			
حسن بن ابراهيم بن محمد	1942 من فاطنة بنت محمد	دوار تبنحيسات فخذة الاتن آيت بها انزكان	بلوك 1 رقم 63 حي ولي العهد	بنشطو
علي بن محمد بن سعيد	1942 من فاطمة بنت قدور	دوار عبد الاتن فخذة العروي بني بويحيا الناضور	بلوك 8 رقم 50 حي ولي العهد	بويحياوي
فاطمة بنت العربي بن بوسلام	1948 من حدية بنت عبد المالك	اكسيمة مسكينة تامري انزكان	زنقة مال ولد عمير رقم 36	وعبو
عبد الله بن ابراهيم بن عبد الله	1947 من عائشة بنت محمد	دوار ازيار فخذة تنكرت قبيلة ايموزار ادوتنان	زنقة ايفني رقم 3 تالبرجت	ابراهيمي
مولاي عبد الرحمان بن مولاي الحسن ابن الحاج الطيب	1945 من فاضمة بنت سعيد	دوار سيدي عبد الرحمان آيت واسف آيت يوسف آيت مر	بلوك السعدين رقم 17 تالبرجت	الواصفي
محمد بن أحمد بن علي	1944 من مباس بنت محمد	دوار آيت بويحيا فخذة اقصري قبيلة ايموزار اداوتنان	بلوك 1 رقم 74 حي ولي العهد	الثائب
محند بن محمد بن محند	1948 من فاطمة بنت أحمد	دوار تزي فخذة أوركة اقصري ايموزار اداوتنان	زنقة ثملكست رقم 5 تالبرجت	امزيل
جامع بن محمد بن الحسين	1944 من عايشة بنت الحسن	توريرت امسكينة	حي ولي العهد بلوك 13 رقم 15	صابر

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار او المقترح
	المولود سنة :			
علي بن سعيد بن محمد	1951 من حفيظة بنت اسماعيل	دوار تين منصوب فخذة بكو اشتوكة بيديري	عمارة بركات رقم 16	يدير
الحسن بن محمد بن عمر	1950 من خديجة بنت عبد القادر	دوار سيدي عبد الرحمان الشياظمة الشمالية	زنقة طرفاية رقم 14	الحسوبي
حماد بن محمد بن الهاشمي	1944 من هنية بنت احمد	دوار أولاد عبو أولاد الترنة أولاد يحيى تارودانت	زنقة المنظمة الافريقية رقم 52	بومهاود
ادار بن الحسين بن احمد	1944 من فاضمة بنت صالح	دوار آيت كنزي اداوبوزيا انزكان	شارع الجيش الملكي رقم 46	وقناص
أحمد بن سعيد بن بيي	1942 من عائشة بنت احمد	دوار امدران فرقة كزرمت قبيلة متوكة	حي ولي العهد بلوك 13 رقم 40	بوستة
عبد الله بن أحمد بن علي	1924 من فاطمة بنت محمد	اكادير القصيبة	حي ولي العهد بلوك 12 رقم 14	العبار
عبد الرحمان بن احماد بن ابراهيم	1913 من ايجة بنت عبد الله	دوار بمراض فخذة اوكركان لدتيما حاحا	حي ولي العهد بلوك 8 رقم 10	ازرور
عبد السلام بن محمد بن جلون	1951 من حفيظة بنت احمد	دوار ميلودات فخمذت سيدي عمر حد كورت	حي ولي العهد بلوك 8 رقم 55	عمار
أحمد بن سعيد بن محمد	1946 من يامنة بنت الخضر	فخذة أولاد عبد قبيلة بني خمتان اقليم وجدة	بلوك 5 رقم 27 حي ولي العهد	البركة
العربي بن أحمد بن محمد	1941 من حبيبة بنت محمد	الخميسمات	زنقة محمد بن عبد الله رقم 3	بناوي
الحسين بن علي بن احماد	1932 من فاطنة بنت أحماد	دوار توأوشوش آيت عمر بيوكزى اشتوكة	بلوك 1 رقم 76 حي ولي العهد	عتوك
محمد بن مبارك بن أحمد	1942 من ايجة بنت مبارك	دوار ادريو فرقة افرخس قبيلة ادوكيلول تمنار	بلوك 7 رقم 61 حي ولي العهد	امداح
الرداد بن علي بن محمد	1941 من فاطنة بنت يوسف	دوار الحرارمة فرقة الدومبين أولاد برغربر الشرقين الجديدة	زنقة محند نايت طالب رقم 38 تالبرجت	عتاب
ابراهيم بن سعيد بن ابراهيم	1946 من اجة بنت احماد	دوار ادوشن للتامرى اكسيمة مسكينة	زنقة سيدي عبد الله الحاج رقم 6	السيلي
الحسن بن محمد بن الحاج أحمد	1896 من عائشة بنت الحاج أحمد	دوار آيت بها فخذة استينت جماعة 01-3-91 اغرم	زنقة فال ولد عمير رقم 21	بلقاضي
محمد بن الحسن بن احماد	1949 من فاطمة بنت عمر	دوار اسادرار اداوكنيطيف تارودانت	شارع الحسن الثاني رقم 3	لكسواي
محمد بن عيسى بن محمد	1949 من فاطمة بنت محمد	مدينة الرباط	حي التمديد المدينة الجديدة	فيلالي
محمد بن احماد بن احماد	1948 من مباركة بنت الحسن	دوار أولاد سعيد فخذة الربيعات جمعة اسحيم	بلوك 9 رقم 39 حي ولي العهد	عطلف
محمد بن بابا بن الحبيب	1934 من فاطمة بنت الحاج المحجوب	دوار واد افيلي فخذة حمو داوود الريصاني	زنقة سيدي علي كوجمان رقم 18	موفق
محمد بن عمر بن جامع	1942 من عائشة بنت الحسن	دوار تدرات آيت اعميرة الشتوكة بيوكزى	بلوك 7 رقم 67 حي ولي العهد	وبيه
أحمد بن مبارك بن محمد	1949 من فطومة بنت الحسن	دوار تمنون فرقة آيت الحاج قبيلة منتاكة	بلوك 2 رقم 71 حي ولي العهد	التمنوني
سعيد بن محمد بن أحمد	1930 من عائشة بنت اسماعيل	دوار أولاد ميدي علي بن غانم أولاد بوعرفة الجنوبين الجديدة	زنقة الجندي محمد احمو رقم 28	الوليدي
عائشة بنت محمد لامين بن ابراهيم	1944 من فاطمة بنت ابراهيم	مدينة أكادير	بلوك 1 رقم 141 حي ولي العهد	عاتق
أحمد بن محمد لفظل	1948 من خديجة بنت علي	دوار بني يخلف فرقة القلعة تاغزوت كسيمة	زنقة التعاون الوطني رقم 11	الخليفي
قاسم بن أحمد بن محمد	1946 من زهرة بنت محمد	قيادة سيدي قاسم دائرة سيدي يحيا القنيطرة	بلوك 1 رقم 132 حي ولي العهد	شباني
عبد الله بن احماد بن محمد	1945 من فاطمة بنت محمد	دوار كنزة فخذة آيت بومسى آيت بها تارودانت	عمارة س 2 رقم 3 المدينة الجديدة	عشاق
مسعود بن عبد السلام بن المحجوب	1921 من اهنية بنت محمد	مدينة أكادير	بلوك 8 رقم 3 حي ولي العهد	العرفاوي
علال بن محمد بن الحاج	1944 من كلثومة بنت الحنافي	دوار تسيلا فخذة ابوزيا ادوبوزيا ملحقة الصويرة	بلوك 10 رقم 86 حي ولي العهد	الطيفوري
مبارك بن الحسن بن علال	1940 من كلثومة بنت العربي	مدينة لكادير احشاش	بلوك 1 رقم 2 حي ولي العهد	ابركيش
أحمد بن الحسن بن أحمد	1946 من خدوج بنت المعطى	مدينة تارودانت	بلوك 1 رقم 89 حي ولي العهد	مغراوي

اقليم مراكش

دائرة ايمنتانوت

مكتب الحالة المدنية لقيادة سكساوة

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار او المقترح
	المولود سنة :			
اعلي بن محمد بن الحسن	1948 من فاطمة بنت سعيد	تانسمخت فرقة ادما سكساوة	سكساوة	انقاش
خديجة بنت محمد بن محمد	1952 من ملوكة بنت أحمد	اضرضور فرقة ادما سكساوة	»	اكوناض
بلعيد بن محند بن عبد الله	1941 من عكول بنت الحسن	اكاوز فرقة آيت عبد الله	»	المرابط
بلعيد بن الحسين بن امبارك	1923 من زاينة بنت عدي	امسكرداد آيت الحسن سكساوة	»	جرمان

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار او المقترح
	المولود سنة :			
ابريك بن عبد الله بن احفيظ	1938 من اجة بنت أحمد	آيت امحند ادما سكساوة	سكساوة	الحافظ
الطاهر بن الحسن بن محمد	1918 من البتول بنت المختار	اكاوز آيت عبد الله قبيلة سكساوة	»	الحيان
الحسن بن محمد بن مسعود	1920 من فاطمة بنت الطاهر	بولعوان آيت عبد الله سكساوة	»	شكوض
أحمد بن محمد بن ابراهيم	1946 من اجة بنت محمد	تاسا آيت حدو يوسف سيساوة	»	بلحسن
الحسين بن عيسى بن وحمان	1951 من فاطمة بنت بهي	لكيس آيت حدو يوسف سيساوة	»	وحمان
عبد الله بن الحسن بن بلا	1919 من توفلة بنت محمد	للا عزيزة امتضان سكساوة	»	وبلة
عدي بن محمد بن الحاج حمو	1948 من زاينة بنت أحمد	تمطضيت امتضان سكساوة	»	ورحو
الحسين بن الحسن بن سعيد	1939 من يامنة بنت محمد	بولعوان آيت عبد الله سكساوة	»	الكراس
أحمد بن الحسن بن أحمد	1947 من فاضمة بنت الحاج الحسن	بولعوان آيت عبد الله سكساوة	»	الخيلي
الحسين بن محمد بن أحمد	1940 من خديجة بنت الحسن	دوار بولعوان آيت عبد الله سكساوة	»	عبو
محمد بن امبارك بن محمد	1962 من عائشة بنت الحاج	دوار تاسا آيت حدو يوسف	»	أزهرو
أحمد بن الحسين بن محمد	1945 من فاضمة بنت محمد	دوار تاسا آيت حدو يوسف	»	بناحمد
عمر بن محمد بن الحسن	1936 من خديجة بنت حمو	دوار تزمطلن آيت عبد الله	»	أيبورى
الطاهر بن أحمد بن موسى	1935 من يامنة بنت الحسن	دوار بولعوان آيت عبد الله	»	غانم
الحسين بن أحمد بن بيهي	1946 من اجة بنت الحسن	دوار تلبورت آيت الحسن	»	اجيشم
الحسين بن عبد السلام بن سعيد	1925 من فاضمة بنت عيسى	دوار فنسو آيت حدو يوسف	»	الرايس
إبراهيم بن أحمد بن بلا	1941 من فاطمة بنت اعلى	استيف ادما سكساوة	»	استيف
عمر بن سليمان بن محمد	1940 من يامنة بنت محمد	فنسو فرقة آيت حدو يوسف	»	امزيل
محمد بن أحمد بن علي	1935 من عائشة بنت نهي	تزى وركون فرقة آيت عبد الله	»	اسكور
عدي بن الحسين بن الحسن	1947 من اجة بنت عمر	بوتغراضين فرقة آيت الحسن	»	اقروا
الحسن بن مبارك بن بلا	1929 من فاطمة بنت احماد	تكنيت فرقة امضمسان	»	بطرات
علي بن بوحسين بن المختار	1949 من عبوش بنت المختار	بوتغراضين فرقة آيت الحسن	»	والمختار
محمد بن محمد	1943 من فاطمة بنت عيسى	اكيس فرقة آيت حدو يوسف	»	بورضة
ربيعة بنت حسن بن محمد	1938 من كلثومة بنت حدوش	بولعوان فرقة آيت عبد الله	»	الخيلي
محمد بن الحسين	1938 من ملوكة بنت محند	أوزكة فرقة آيت حدو يوسف	»	بوعنان
محمد بن أحمد بن محمد	1936 من مينة بنت ابراهيم	آيت بحمو فرقة آيت حدو يوسف	»	وهمو
بوحسين بن علي بن محمد	1924 من نجمة بنت أحمد	توك الخير فرقة آيت للحسن	»	بوملوض
محمد بن علال	1950 من فاطمة بنت أحمد	تسكرت فرقة آيت الحسن	»	واكريم
الحسن بن محمد بن عمر	1946 من عائشة بنت عبد الله	بولعوان آيت عبد الله	»	ارسخن
أحمد بن أحمد بن عبد الله	1946 من فاطمة بنت محمد	تلموضعت فرقة ادما	»	زايكو
يهي بن اعلي بن بوسين	1904 من خديجة بنت عبد الله	للا عزيزة فرقة امتضان	»	بناد
عائشة بنت الحاج امبارك	1969 من زاينة بنت الحسن	تكم نسكرات فرقة آيت الحسن	»	ومجار
مبارك بن أحمد بن المحجوب	1948 من يامنة بنت امبارك	اكدير ننسكيت فرقة آيت حدو يوسف	»	والمحجوب

اقليم الحسيمة
بلدية الحسيمة
مكتب الحالة المدنية لمدينة الحسيمة

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار او المقترح
	المولود سنة :			
محمد بريك الغالي	1944 من فاطمة بنت علي	قصر اولاد محمد الريصاني	الحسيمة	بوحود
عبد العزيز عبد السلام الهادي	1942 من فاطمة بنت الحسن	املايلة ، أولاد شريف ، تازة	»	التزاني
محمد محمد موح	1938 من فطمة حسدو	بني توزين ، النضور	»	العدولي
أحمد عبد الله محمد	1918 من عائشة أحمد المصطفى	تغزة ، بني بويبدير ، تمسمان	»	الوزاني
عمر محمد محند	1915 من زهرة محند	بني عبد الله ، بني حذيفة	»	المزيري
محمد محمد علوش	1941 من فاطمة حمادي	بوجيبار ، امزرون ، الحسيمة	»	ازكرار
عبد الخالق حدو الحاج فارس	1946 من رقية عمر ابركان	امزرون ، الحسيمة	»	الحاج
يوسف علي	1944 من الوزنة	احفير ، اقليم وجدة	»	بشيري
حسن العربي زيان	1950 من اعويشة محمد	بني حذيفة ، اقليم الحسيمة	»	بوتركة
شعيب محمد علي	1947 من فطمة موح	الحسيمة	»	مبارك
عبد الرحمن عياد شدود	1946 من ميمونة مختار	امطالسة ، اقليم الناضور	»	الفرقي
محمد محمد أحمد	1911 من فطمة امحمد بكور	بني سدات ، اقليم الحسيمة	»	اعراب
عبد القادر طاهر حمادي	1947 من فاطمة بنت محمد	بقيوة ، اقليم الحسيمة	»	شافع
محمد علا محمد	1938 من فاطمة بنت احماد	ولتانة ، اقليم مراكش	»	علا
محمد شاطر محمد	1942 من حبيبة بنت عبد القادر	ابركان ، اقليم وجدة	»	شاطر
محمد عمر الحاج محمد	1950 من ميمونة السيد حمو	بني توزين ، اقليم الناضور	»	الطلحاوي

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار او المقترح
	المولود سنة :			
العربي عمر وعزة	1949 من رقية الهادي	بني بويفرور ، اقليم الناضور	الحسيمة	شاهل
علي عبد الله تهامي	1951 من ارحيمو حدو عمر	اجدير ، اقليم الحسيمة	»	اقشار
شعيب محمد محمد	1942 من فظمة موح	تغزوت تاسة ، بني توزين	»	شكوتي
محمد عبد الله بن قدور	1946 من فطنة علي	بني أحمد ، اقليم سطات	»	معروف
عبد الحفيظ أحمد أحمد	1949 من راضية عبد الله	آيت قمرة ، اقليم الحسيمة	»	اغربي
امحمد علي عمر	1938 من الوزنة محمادي	بني توزين ، اقليم الناضور	»	اليعقوبي
علال الفاطمي بن سعيد	1943 من عائشة بنت أحمد	آيت صالح ، اقليم فاس	»	المحزوم
عبد العزيز يوسف حمو	1951 من ميمونة اموح	اعكين ، بني بوعياش ، الحسيمة	»	العساتي
عبد الرزاق محمد عمر	1947 من فظمة حدو	ازغزافن ، امزرون ، اقليم الحسيمة	»	اعراقي
محمد محمد بنزيان	1950 من فاطمة موح علاش	بقيوة ، اقليم الحسيمة	»	بنزيان
أمحمد محمد محمد	1946 من علية السيد أحمد	بقيوة ، تلا يوسف	»	الوسطاني
محمد الحسن بن أحمد	1947 من فاطنة بنت رحال	اسراغنة ، اقليم مراكش	»	بومكني
عبد الله هاشم بن محمد	1947 من حليمة بنت محمد	مدينة سطات	»	مرتجي
خالد اليزيد سليمان	1941 من محجوبة محمد	ازمورن ، بقيوة	»	البنوضي
عبد العلي محمد فرعي	1947 من خديجة عبد الوهاب	مدينة فاس	»	فرعي
احمد محمد حموش	1946 من فطوش المعلم	بني اجميل ، اقليم الحسيمة	»	بوقيور
حمادي محند شعيب	1950 من رحمة مسعود	آيت هشام ، امزورن	»	ازرقان
احمد محند علوش	1916 من حمامة حمادي	بني بوعياش ، اقليم الحسيمة	»	الادريسي
موح عيسى علي	1942 من نونوت محمد	بني شيكتار ، اقليم الناضور	»	العباس
عبد الكريم محمد عمر	1947 من يمينة محمد	بني توزين ، اقليم الناضور	»	الغربي
امحمد بوطاهر محمادي	1949 من عائشة حدو محمد	امزرون ، اقليم الحسيمة	»	الخطابي

اقليم الحسيمة

مكتب الحالة المدنية لقيادة ايزمورن

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار أو المقترح
	المولود سنة :			
عمر محمد عمر	1950 من ثيمونت محند	ادوز بقيوة	تغنيمين بقيوة	العادل
مصطفى سلام الحاج علي	1944 من فاطمة اليزيد	تساسنات بقيوة	تساسنات بقيوة	السعيد
حمادي ميمون حمو علال	1971 من مينة محمد عمر	تفنسة بقيوة	تفنسة بقيوة	بوداح
ورثة المفضل عبد الكريم	× من فطومة حدو	تفنسة بقيوة	تفنسة بقيوة	الوفراسي
أحمد علوش محمد	1925 من فاطمة محمد علي	تفنسة بقيوة	تفنسة بقيوة	المواوي
محمد البشير شعيب	1935 من ملودة محمد شعيب	تمجوت بقيوة	تمجوت بقيوة	الزياني
الحسين محمد المربي	1943 من حمامة عمر عبد الله	ادسوليا بقيوة	تمجوت بقيوة	المداحي
علي محمد أحمد	1948 من فطوش محمد شعيب	ادسوليا بقيوة	ادسوليا بقيوة	الشعيبي
محمد حمو علي	1918 من رحمة موح	تورت بقيوة	تورت بقيوة	بسيسن
مصطفى أحمد محند	1950 من فاطمة علوش	طنجة	اعشانا بقيوة	بنمسعود
محمد محند حادي	1948 من حبيبة عياد	تذكانت بقيوة	تذكانت بقيوة	الحتاري
بناصر عبد الله محمد	1936 من فطومة حمو علي	بوغمبو بقيوة	بوغمبو بقيوة	بنموسى
أحمد محمد سعيد	1915 من عويشة محمد	ادوز بقيوة	ادوز بقيوة	عيسى
مرزوق عمر الحاج محند	1921 من فظمة سلام حدو	بوليفا بقيوة	بوليفا بقيوة	الحاج
محمد محمد عمر	1954 من حمامة علي حمو	تجنسة بقيوة	تجنسة بقيوة	الحلحولي
الحاج عبد القادر حادي	1914 من رحمة حمادي	اجندوشا بقيوة	اجندوشا بقيوة	وفقير
أحمد عمر محند	1937 من ثيمونت عبد الله	اجندوشا بقيوة	اجندوشا بقيوة	بوفوس
ورثة مرزوق عمر عيسى	× من حمامة مسعود الحاج	بوليفا بقيوة	بوليفا بقيوة	بنعيسى
محند أحمد عمر	1936 من فطوش عمر محمد	اختنورا بقيوة	اختنورا بقيوة	بنعلي
محند حادي محمد	1940 من الوزنة حموش	اعشانا بقيوة	اعشانا بقيوة	اعراص
محمد محند أحمد	1933 من ميمونة عمر	ادوز بقيوة	ادوز بقيوة	الغياثي
عمر عبد السلام	1940 من محجوبة علي أحمد	ادوز بقيوة	ادوز بقيوة	تلوش
عمر محمد علوش	1929 من فاطمة محمد سعيد	تكوط بقيوة	تكوط بقيوة	الاشقر
عبد السلام أحمد عمر	1942 من فطوش محمد	ازباريا بقيوة	ازباريا بقيوة	الشمسي
عمر عبد الله زكري	1950 من فطومة عمر صديق	تونيل بقيوة	تونيل بقيوة	العزوزي
مرزوق أحمد الحاج	1935 من خدوج بوكر	اختنورا بقيوة	اختنورا بقيوة	بلحاج
حسن محند عسلي	1923 من فطومة عمر بوكر	اختنورا بقيوة	اختنورا بقيوة	بنعلي
مسعود محمد مسعود	1947 من فظمة علوش حدو	اعشانا بقيوة	اعشانا بقيوة	بنبوكر
عبد السلام أحمد عمر	1925 من ثيمونت محمادي	اجندوشا بقيوة	اجندوشا بقيوة	بوطاهر
حمادي عمر علوش	1942 من محجوبة سلام	اسهيلة بقيوة	اسهيلة بقيوة	علوش
أحمد عمر محند	1947 من رحمة شعيب	اعشانا بقيوة	اعشانا بقيوة	امريس
عمر محمد علي	1947 من الوزنة مسعود	تكوط بقيوة	تكوط بقيوة	افنيسو
محمد محمد شعيب	1950 من رحمة بوطاهر	باديس بقيوة	باديس بقيوة	احرتس

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار أو المقترح
	المولود سنة :			
فطوش محمد أحمد	1938 من فطوش حدو علي	امزيبا بقيوة	امزيبا بقيوة	امياح
عبد السلام حمادي عياد	1949 من ميمونة محمد	بوغمبو بقيوة	بوغمبو بقيوة	عبد الوارث
محمد صالح حادي	1942 من فطوش محند عمر	مايية بقيوة	مايية بقيوة	بوعلي
محند أحمد شعيب	1952 من ثيمونت عبد الرحمان	ازباريا بقيوة	ازباريا بقيوة	بوذراع
عبد القادر محمد علوش	1955 من فاطمة محمد	تكذيت بقيوة	تكذيت بقيوة	الدريوشي
محمد موح حمو	1951 من فضيلة محمد	تذكانت بقيوة	تذكانت بقيوة	بنحتال
محمد محمد ملود	1939 من فاطمة حدو علي	ازباريا بقيوة	ازباريا بقيوة	السيسي
محمد محند حيوش	1933 من حدوم محمد	تغزرف بقيوة	تغزرف بقيوة	الكريمي
حسن أحمد محمد	1940 من ميمونة محمد حدو	تغنوة بقيوة	تغنوة بقيوة	الكريمي
أحمد عمر شعيب	1928 من فطومة حمو علي	تغموة بقيوة	تغموة بقيوة	المعلوي
محند محمد علوش	1926 من فطومة محمد	تكوط بقيوة	تكوط بقيوة	الاشهر

اقليم الحسيمة

دائرة تارجيست

مكتب الحالة المدنية لقيادة تبرانت

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار أو المقترح
	المولود سنة :			
الحسين الحسن محمد	1937 من عائشة عمر	مازوز بني اعلاهم بني أحمد	مازوز بني أحمد	الجوهري
عبد السلام الحاج أحمد محمد	1949 من رحمة أحمد كريط	اوريطا بني البشير	اوريطا أوطيل بني البشير	المغيبشي
عبد السلام عمر حمو	1943 من عويشة أحمد عبد الله	اوريطا بني البشير	اوريطا أوطيل بني البشير	العبدلاوي
محمد أحمد عبد السلام	1948 من جمعة عمر	اربجي بني أحمد	اربجي بني أحمد	الهدار
محمد أحيدو أحمد	1937 من فطنة محمد	ازرداز بني أحمد	ازرداز بني أحمد	الخليشي
عبد السلام محمد دحمان	1943 من فاطمة محمد الحسن	تغزى بني اعلاهم بني أحمد	تغزى بني أحمد	الفتاحي

اقليم الحسيمة

دائرة تارجيست

مكتب الحالة المدنية لقيادة كتامنة

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار أو المقترح
	المولود سنة :			
محمد الحسين محمد	1950 من الوزنة	تينزة كتامة	تينزة	البوحاجي
عبد السلام محمد بوعزة	1944 من فاطمة علي	تينزة كتامة	تينزة	الحيوني
أحمد محمد	1923 من يمنة عمر	اكتيجة كتامة	اكويجة	العريبي
العياشي أحمد محمد	1940 من فاطمة مسعود	تملوكيت	املوكيت	أحياك
محمد أحمد محمد	1940 من يمنة محمد	×	تينزة	المزوزي

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اقليم الحسيمة
دائرة تارجيست
مكتب الحالة المدنية لقيادة كتامة

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار أو المقترح
	المولود سنة :			
أحمد الراضي محمد محمد	1931 من رحمة محمد	بدوار اماسينا بني سدات	اماسينا	نور
علي محمد أحمد	1947 من فطمة حمو	اماسينا بني سدات	اماسينا	العزوزي
محمد أحمد محمد	1947 من فطمة عبد السلام	تمدا بني سدات	تمدا	اهراو
احمد المختار علي	1947 من عيادة لحسن	ازيلا بني سدات	ازيلا	اشعبان
محمد أحمد زيان	1939 من عائشة فام	اماسينا بني سدات	اماسينا	الكلفي
المفضل أحمد المفضل محمد	1953 من فاطمة المختار	تمدا بني سدات	تمدا	بكور
عياد عبد القادر لحسن	1946 من عيادة محمد	ازيلا بني سدات	ازيلا	أعبد النور
محمد محمد بعلال	1950 من فضيلة محمد	اغماض كتامة	اغماض	مرون
محمد عبد السلام عبد الله	1928 من طامة حمو	تلاراق بني سدات	تلاراق	بنحيى
محمد امحمد سعيد	1953 من مريم الحسين	اغماض كتامة	اغماض	مرون

اقليم الحسيمة
دائرة تارجيست
مكتب الحالة المدنية لقيادة كتامة

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار أو المقترح
	المولود سنة :			
عبد الله محمد عبد السلام	1940 من فطمة عياد	أزيلا بني سدات	أزيلا	اشعبان
الحبيب صديق أحمد	1947 من مناش عبد السلام	امازيون بني سدات	امازيون	الشرادي
امحمد أحمد محمد	1949 من رحمة محمد	امازيون بني سدات	امازيون	المرواني
عبد النبي محمد عمر	1923 من خدوج أحمد	اغماض كتامة	اغماض	المروني
امحمد أحمد محمد	1952 من رحمة صديق	أزيلا بني سدات	أزيلا	حيسوس

اقليم الحسيمة
دائرة تارجيست
مكتب الحالة المدنية لقيادة كتامة

اسم المصرح	تاريخ الولادة واسم الام	محل الولادة	محل السكنى	الاسم العائلي المختار أو المقترح
	المولود سنة :			
امحمد محمد أحمد	1923 من فضنة عمر	بدوار اكريحة كتامة	اكريحة	العربيشي
عبد السلام أحمد عبد السلام	1924 من فاطمة علي	اتوت كتامة	أتوت	البكوري
المفضل عبد السلام محمد	1918 من صفية محمد	اتوت كتامة	أتوت	العتيقي
علي أحمد محمد	1944 من رحمة امحمد	تينزة كتامة	تينزة	المسكيني
أحمد امحمد أحمد العربي	1941 من عائشة أحمد	امانن كتامة	امانن	الخالدي
محمد محمد عمر	1938 من عائشة أحمد	تينزة كتامة	تينزة	المجدولي
عبد الرحيم الحاج امحمد	1948 من فطمة محمد	تملوكيت كتامة	تملوكيت	العثماني

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الامـلاك العقـاريـة

أ ـ مطـالب التحفيـظ (1)

محـافظة أكـادير

خلاصة اصلاحية ـ تتعلق بالملك المسمى « الحرش » مطلب رقم 3607 س الذى ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 2424 المؤرخة فى 10 ابريل 1959 تليه خلاصة الاعلان بانتهاء التحديد المدرجة بالجريدة الرسمية عدد 2619 المؤرخة فى 4 يناير 1963 .

بمقتضى مطلبين اصلاحيين بتاريخ 26 يناير 1977 و 17 دجنبر سنة 1977 ، فـان مسطـرة تحفيظ الملك المسمـى « الحـرش » ذى المطلب رقم 3607 س ، الكائن بدوار جماعة وقيادة ايت ملول اقليم اكادير تتابع من الآن فصاعدا فى اسم :

1 ـ السيد المقدم بوجمعة بن احمد بن الحسين طالب التحفيظ الاصلى المذكور بخلاصة مطلب التحفيظ المدرجة بالجريدة الرسمية عدد 2424 المؤرخة فى 10 أبريل 1959 ؛

2 ـ السيدة برار خديجة بنت احمد بن الحسين ، المغربية ، المولودة نحو سنة 1918 ، المتزوجة بالسيد برار روبير ، كلاهما ساكنان ومستقران بدوار جماعة وقيادة ايت ملول اقليم اكادير ؛

3 ـ السيد محمد بن احمد بن الحسين المغربـى ، المولـود نحو سنة 1920 (غائب) ؛

4 ـ السيد ادجار احمد بـن محمد بـن الحسيـن المغربـى ، المولود نحو سنة 1957 ، اغزب ؛

5 ـ السيد ادجار محمد بن الحسين المغربى ، المولود نحـو سنة 1916 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشـة بنت محمد ، كلاهما ساكنان ومستقران بزنقة الطلبة رقم 10 انزكان اقليم أكادير ، بصفتهم طالبى التحفيـظ علـى الشيـاع بنسبـة : 18 سهما من 50 سهما للاول و 10 اسهام من ذلك للثانية و 20 سهما من ذلك للثالث وسهم واحد من ذلك لكل واحد من الرابع والخامس

الكل حسب الرسوم الموضوعة سالفا استنادا للمطلب السالـف الـذكـر .

1 ـ الحكم عدد 10 الصادر عن المحكمة الاقليمية بأكادير بتاريخ 17 يبراير 1971 المصحوب بشهادة عدم الاستئناف المؤرخـة فـى 5 دجنبر 1975 ؛

2 ـ رسم شراء محرر بخط اليد بتريخ 17 اكتوبر 1977 المصحوب بطلب تقييد مؤرخ فى 17 دجنبر 1977 ، باع بمقتضاه السيد بوجمعة ابن احمد بن الحسين المذكور للسيدين ادجار احمد وادجار محمد المذكورين كذلك جزءا من حقوقه المشاعة فى هذا الملك.

خلاصة اصلاحية ـ تتعلق بالملك المسمى « الكريبـات وبحر النعجـات » مطلـب رقم 6480 س الذى أدرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 2963 المؤرخة فى 13 غشت 1969.

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ فى 25 يناير 1978 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « الكريبـات وبحـر النعجـات » مطلـب رقم 6480 س ، الكائن بدوار الريف ، جماعة الكفيفات القروية ، قيادة ودائرة اولاد تايمة اقليم اكادير ، ستجزأ وتتابع من الآن فصاعدا :

1 ـ تحت الاسم « بحر النعجات » وللقطعـة الثانيـة رقـم 609 لهذا الملك البالغة مساحته (ستون آرا) فى اسم السيد الخـراك عبد الكريم بن محمد بن ابراهيم ، المغربى ، المولود سنـة 1924 الساكن بدوار الريف ، جماعة الكفيفات القروية ،قيادة ودائرة أولاد تايمة اقليم اكادير ؛

2 ـ تحت الاسم القديم ولما تبقى من هذا الملك القطعة الاولى رقم 752 فى اسم نفس طالبة التحفيظ الاصلية المذكورة بخلاصة مطلب التحفيظ المدرجة بالجريدة الرسمية عـدد 2963 بتاريـخ 13 غشت 1969.

الكـل حسب الرسوم الموضوعة سالفا استنـادا للمطلب المذكور وحسب رسم بيع محرر بخط اليـد مؤرخ فـى 12 نونبـر 1977 ، المصحوب بشهادة الاعفاء من الملك العائلى المؤرخة فى 18 يناير سنة 1978 بمقتضاه باعت السيدة سلطانة بنت عبد الله بن احمد (طالبة التحفيظ الاصلية) للسيد الخراك عبـد الكريـم القطعـة الثانية لهذا الملك.

خلاصة اصلاحية ـ تتعلق بالملك المسمى « ديال عريـض وناعـورة الدار » مطلـب رقم 6804 س الذى أدرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 2974 المؤرخـة فى 20 أكتوبر 1969.

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 5 نونبر 1977 ، فـان مسطـرة تحفيظ الملك المسمى « ديال عريـض وناعـورة الـدار » مطلـب رقم 6804 س ، الكائن بدوار ايت الزى جماعة الكفيفات القرويـة ، قيادة ودائرة أولاد تايمة ، اقليم أكادير ، ستتابع من الآن فصاعـدا فى اسم :

1 ـ السيد سعيد بن امحمد بن ابراهيم ؛

2 ـ السيدة بويشة بنت أحمد ؛

3 ـ السيدة الزهرة بنت امحمد بن ابراهيم ، المذكورين سالفا بخلاصة مطلب التحفيظ المدرجة بالجريدة الرسمية المشار اليهـا اعلاه بصفتهم طالبى التحفيظ على الشياع بنسبة :

28 سهما من 40 سهما للاول و 5 اسهام من ذلك لثانية و 7 اسهام من ذلك للثالثة.

الكل حسب الرسوم الموضوعة سالفا لستنادا للمطلب المذكور وحسب رسم بيع عدلى مؤرخ فى 15 شعبان 1397 (2 غشـت 1977) مصحوب بشهادة مطابقة الاسم المؤرخة فى 19 اكتوبر 1977 بمقتضاه باع السيد سالم بن امحمد بن ابراهيم للسيد سعيـد بـن امحمـد ابن ابراهيم كافة حقوقه المشاعة الراجعة له فى هذا الملك.

---

(1) **تنبيه ـ** ان تواريخ التحديد تعلن للعموم فى الوقـت الـلازم بـواسطـة اعلانات تعلق بمصلحه المحافظة العقارية وبمحكمة السدد وبمكتب القائـد وبواسطة اشهار بأسواق الناحية.

كما ترسل استدعاءات خصوصية للمجاورين المبينة أسماؤهم فى مطلب التحفيظ أما الاشخاص الذين يريدون معرفة اليوم المعين لاجراء التحديد فلهـم أن يطلبوا ذلـك من مصلحة المحافظة العقارية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « ملك عريض وبحيرة النادر » مطلب رقم 7090 س التي ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3002 المؤرخة في 13 مايو 1970.

بمقتضى مطلب اصلاحي مؤرخ في 24 نونبر 1978 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « ملك عريض وبحيرة النادر » مطلب رقم 7090 س ، الكائن بدوار الشليوات ، جماعة الكفيفات القروية ، قيادة ودائرة أولاد تايمة ، اقليم أكادير ، ستجزأ وتتابع من الآن فصاعدا :

1 – تحت اسم : « ملك عريض » وللقطعة الاولى رقم 1337 لهذا الملك في اسم نفس طالبي التحفيظ المذكورين بالخلاصة الاصلاحية التي أدرجت بالجريدة الرسمية عدد 3343 المؤرخة في 24 دجنبر سنة 1976 ؛

2 – تحت اسم « بحيرة النادر » وللقطعة الثانية (رقم 1419 لهذا الملك في اسم :

1 – السيد عبد الله بن حماد بن سميت ؛

2 – السيدة مباركة بنت حماد بن سميت ؛

3 – السيدة فاطمة بنت حماد بن سميت ، المذكورين سالفا بخلاصة مطلب التحفيظ المدرجة بالجريدة الرسمية عدد 3002 بتاريخ 13 مايو 1970 وفي اسم :

4 – السيد الزقيم حسن بن عمر بن احمد ، المغربي ، المولود حوالي سنة 1937 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة زهرة بنت حميدة ؛

5 – السيد الزقيم ملوك بن عمر بن احمد ، المغربي ، المولود سنة 1943 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة رقية بنت الحسين ؛

6 – السيد الزقيم البشير بن عمر بن أحمد المولود سنة 1945 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت الحسين ، الساكنين والمستقرين بدوار الشليوات ، جماعة الكفيفات القروية ، قيادة ودائرة أولاد تايمة ، بصفتهم طالبي التحفيظ على الشياع بنسبة 1.770 سهما من 6.048 سهما للاول و 885 سهما من ذلك لكل واحدة من الثانية والثالثة و 836 سهما من ذلك لكل واحد من الرابع والخامس والسادس.

الكل حسب الرسوم الموضوعة سالفا استنادا للمطلب وحسب عقد محرر بخط اليد مؤرخ في 17 يونيه 1973 المصحوب بملحق محرر بخط اليد مؤرخ في 17 يناير 1978 بمقتضاهما باع السيدان البشير بن حماد بن علي وميلود بن العياشي بن حماد المذكورين للسادة الزقيم حسن ، الزقيم ملوك والزقيم البشير كافة حقوقهما المشاعة الراجعة لهما في القطعة الثانية لهذا الملك.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « فدان الرمل » مطلب رقم 7155 س الذي ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3006 المؤرخة في 12 يونيه 1970 تليه خلاصة اصلاحية ادرجت بالجريدة الرسمية عدد 3225 المؤرخة في 21 غشت 1974

بمقتضى مطلب اصلاحي بتاريخ 18 أكتوبر 1977 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى : « فدان الرمل » ذي المطلب رقم 7155 س الكائن بدوار النعجات ، جماعة الكفيفات القروية ، قيادة ودائرة اولاد تايمة ، اقليم أكادير ، تتابع من الآن فصاعدا :

1 – تحت الاسم الجديد : « ملك الرمل » وللقطعتين رقم 1551 و 1554 من مطلب التحفيظ في اسم السيد والسيدتان :

1 – مولاي ميلود بن مولاي موح ؛

2 – عائشة بنت حايدة ؛

3 – فاطمة بنت سكرات ، المذكورين بخلاصة مطلب التحفيظ المدرجة بالجريدة الرسمية المشار اليها أعلاه بصفتهم طالبي التحفيظ على الشياع بنسبة :

2.541 سهما من 3.456 سهما للاول و 432 سهما من ذلك للثانية و 483 سهما من ذلك للثالثة.

2 – تحت الاسم القديم ولما تبقى من هذا الملك (القطعة رقم 1559 من مطلب التحفيظ) في اسم السادة والسيدة :

1 – امرير العربي بن علي ، المولود نحو سنة 1930 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت الحسن ؛

2 – امرير الحسن بن علي ، المولود سنة 1940 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بنت مبارك ؛

3 – امرير عيسى بن محمد ، المولود سنة 1952 أعزب ؛

4 – امرير عياد بن محمد ، المولود سنة 1959 اعزب ، كلهم مغاربة ساكنون ومستقرون بدوار ايت اومرير جماعة الكفيفات القروية قيادة ودائرة أولاد تايمة ، اقليم أكادير ؛

5 – عائشة بنت حايدة المذكورة بخلاصة مطلب التحفيظ المشار اليها أعلاه ، بصفتهم طالبي التحفيظ على الشياع بنسبة : 756 سهما من 3.456 سهما لكل واحد من الاول والثاني والثالث والرابع و 432 سهما من ذلك للخامسة.

الكل حسب الرسوم الموضوعة سالفا استنادا للمطلب السالف الذكر وحسب :

1 – عقد شراء محرر بخط اليد بتاريخ 17 يوليوز 1972 ، باعت بمقتضاه السيدة التالية بنت سكرات بن عبو للسيد مولاي ميلود ابن مولاي موح كافة حقوقها المشاعة في هذا الملك ؛

2 – عقد شراء محرر بخط اليد بتاريخ 25 يوليوز 1972 ، باع بمقتضاه السيد أحمد بن محمد بن العربي الاخصاصي للسيد مولاي ميلود بن مولاي موح كافة حقوقه المشاعة في هذا الملك ؛

3 – عقد شراء محرر بخط اليد بتاريخ 25 غشت 1973 ، باعت بمقتضاه السيدة كبورة بنت مولاي موح للسيد مولاي ميلود بن مولاي موح كافة حقوقها المشاعة في هذا الملك ؛

4 – عقد شراء محرر بخط اليد بتاريخ 3 غشت 1973 باع بمقتضاه السيد صالح بن سكرات بن عبو للسيد مولاي ميلود بن مولاي موح كافة حقوقه المشاعة في هذا الملك ؛

5 – عقد شراء محرر بخط اليد بتاريخ 26 يبراير 1974 ، باع بمقتضاه السادة مولاي ميلود بن مولاي موح وفاطنة بنت سكرات ، بلعيد بن المحجوب ، فاطمة بنت عبد الله للسادة امرير العربي ابن علي ، امرير الحسن بن علي ، امرير عيسى بن محمد وامرير عياد ابن محمد ، كافة حقوقهم المشاعة في هذا الملك.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « ارض الرمل » مطلب رقم 7157 س الذي ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3010 المؤرخة في 8 يوليوز 1970.

بمقتضى مطلب اصلاحي مؤرخ في 18 أكتوبر 1977 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى : « أرض الرمل » مطلب رقم 7157 س ، الكائن

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بدوار النعجات ، جماعة الكفيفات القروية ، قيادة ودائرة أولاد تايمة اقليم أكادير ، تجزأ وتتابع من الآن فصاعدا :

1 – تحت الاسم الجديد : « أيت أومرير » للقطعتين رقم 1561 (القطعة الاولى) ورقم 1593 (القطعة الثانية) في اسم السادة والسيدة

1 – امرير العربي بن علي ، المولود سنة 1930 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت حسو ؛

2 – أمرير لحسن بن علي ، المولود سنة 1940 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بنت مبارك ؛

3 – أمرير عيسى بن محمد بن علي ، المولود سنة 1952 أعزب ؛

4 – أمرير عياد بن محمد بن علي ، المولود سنة 1950 ، أعزب كلهم مغاربة ساكنون و مستقرون بدوار أيت أومرير ، جماعة الكفيفات القروية ، قيادة ودائرة أولاد تايمة ، اقليم أكادير ؛

5 – عائشة بنت حايدة ، المذكورة سالفا بخلاصة مطلب التحفيظ المدرجة بالجريدة الرسمية المشار اليها أعلاه ، بصفتهم طالبي التحفيظ على الشياع بنسبة :

756 سهما من 3.456 سهما لكل واحد من الاول والثاني والثالث والرابع و 432 سهما من ذلك للخامسة.

2 – تحت الاسم القديم ولما تبقى من هذا الملك (القطعة الثانية رقم 1567) في اسم :

1 – مولاي ميلود بن مولاي موح ؛

2 – السيدة عائشة بنت حايدة ؛

3 – السيدة فاطنة بنت سوكرات بن عمو ؛

4 – السيدة فاطمة بنت عبد الله بن الحسن ؛

5 – السيد بلعيد بن المحجوب بن سعيد ، المذكورين بخلاصة مطلب التحفيظ المدرجة بالجريدة الرسمية المشار اليها أعلاه بصفتهم طالبي التحفيظ على الشياع بنسبة :

2.163 سهما من 3.456 سهما للاول و432 سهما من ذلك للثانية و483 سهما من ذلك للثالثة و 126 سهما من ذلك للرابعة و 252 سهما من ذلك للخامسة.

الكل حسب الرسوم الموضوعة سالفا استنادا للمطلب المذكور وحسب :

1 – رسم محرر بخط اليد مؤرخ في 17 يوليوز 1972 ، بمقتضاه باعت السيدة التالية بنت سوكرات للسيد مولاي ميلود بن مولاي موح كافة حقوقها المشاعة الراجعة لها في هذا الملك ؛

2 – رسم محرر بخط اليد مؤرخ في 25 يوليوز 1972 ، بمقتضاه باع السيد أحمد بن العربي الاخصاصي للسيد مولاي ميلود ابن مولاي موح كافة حقوقه المشاعة الراجعة له في هذا الملك ؛

3 – رسم محرر بخط اليد مؤرخ في 25 غشت 1973 ، بمقتضاه باعت السيدة كبورة بنت مولاي موح للسيد مولاي ميلود بن مولاي موح كافة حقوقها المشاعة الراجعة لها في هذا الملك ؛

4 رسم محرر بخط اليد مؤرخ في 3 غشت 1973 ، بمقتضاه باع السيد صالح بن سوكرات للسيد مولاي ميلود المذكور كافة حقوقه المشاعة الراجعة في هذا الملك ؛

5 – رسم محرر بخط اليد مؤرخ في 26 يبراير 1974 ، بمقتضاه باع السيدان والسيدتان : مولاي ميلود بن مولاي موح ، فاطنة بنت سوكرات ، بلعيد بن المحجوب وفاطمة بنت عبد الله للسادة أمرير العربي بن الحسن ، عيسى وعياد المذكورين حقوقهم المشاعة الراجعة لهم في القطعة الاولى (رقم 1561) لهذا الملك ؛

6 – رسم محرر بخط اليد مؤرخ في 17 يوليوز 1973 المصحوب بملحق مؤرخ في 2 غشت 1973 وبشهادة الاعفاء من الملك العائلي بمقتضاه باع السيدان والسيدتان : مولاي ميلود بن مولاي موح وبلعيد بن المحجوب ، فاطنة بنت سوكرات وفاطمة بنت عبد الله للسادة أمرير العربي الحسن ، عيسى وعياد المذكورين ، كافة حقوقهم المشاعة الراجعة لهم في القطعة الثالثة (رقم 1593) لهذا الملك.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « الجحش » مطلب رقم 8342 س الذي اندرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3051 المؤرخة في 21 ابريل 1971.

بمقتضى مطلب اصلاحي مؤرخ في 18 أكتوبر 1977 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « الجحش » مطلب رقم 8342 س ، الكائن بدوار بومية ، جماعة الكفيفات القروية ، قيادة ودائرة أولاد تايمة اقليم أكادير ستتابع من الآن فصاعدا في اسم :

1 – مولاي ميلود بن مولاي موح ؛

2 – السيدة عائشة بنت حايدة ؛

3 – السيدة فاطنة بنت سوكرات بن عمو ؛

4 – السيدة فاطمة بنت عبد الله بن الحسن ؛

5 – السيد بلعيد بن المحجوب بن سعيد ، المذكورين سالفا بخلاصة مطلب التحفيظ المدرجة بالجريدة الرسمية المشار اليها أعلاه بصفتهم طالبي التحفيظ على الشياع بنسبة :

2.163 سهما من 3.456 سهما للاول و 432 سهما من ذلك للثانية و 483 سهما من ذلك للثالثة و 126 سهما من ذلك للرابعة و 252 سهما من ذلك للخامس.

الكل حسب الرسم الموضوع سالفا استنادا للمطلب المذكور وحسب :

1 – رسم محرر بخط اليد مؤرخ في 17 يوليوز 1972 بمقتضاه باعت السيدة التالية بنت سوكرات للسيد مولاي ميلود بن مولاي موح كافة حقوقها المشاعة في هذا الملك ؛

2 – رسم محرر بخط اليد مؤرخ في 25 يوليوز 1972 باع بمقتضاه السيد أحمد بن محمد بن العربي الاخصاصي للسيد مولاي ميلود ابن مولاي موح كافة حقوقه المشاعة الراجعة له في هذا الملك ؛

3 – رسم محرر بخط اليد مؤرخ في 25 غشت 1973 بمقتضاه باعت السيدة كبورة بنت مولاي موح كافة حقوقها المشاعة الراجعة لها في هذا الملك ؛

4 – رسم محرر بخط اليد مؤرخ في 3 غشت 1973 بمقتضاه باع السيد صالح بن سوكرات للسيد مولاي ميلود بن مولاي موح كافة حقوقه المشاعة الراجعة له في هذا الملك.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « ملك مولاي ميلود ومن معه » مطلب رقم 8343 س الذي اندرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3051 المؤرخة في 21 ابريل 1971.

بمقتضى مطلب اصلاحي مؤرخ في 18 أكتوبر 1977 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « ملك مولاي ميلود ومن معه » مطلب

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم 8343 س ، الكائن بدوار بومية ، جماعة الكفيفات القروية ، قيادة ودائرة أولاد تايمة اقليم أكادير تجزأ وتتابع من الآن فصاعدا

1 – تحت الاسم « مولاى ميلود » (وللقطعة الثانية رقم 3164) فى اسم السادة والسيدات :

1 – مولاى ميلود بن مولاى موح ؛

2 – السيدة كبورة بنت مولاى موح ؛

3 – فاطنة بنت سوكرات ؛

4 – فاطمة بنت عبد الله ؛

5 – بلعيد بن المحجوب ، المذكورين سالفا بخلاصة مطلب التحفيظ المدرجة بالجريدة الرسمية المشار اليها أعلاه بصفتهم طالبى التحفيظ على الشياع بنسبة :

2.163 سهما من 3.456 سهما للاول و 432 سهما من ذلك للثانية و 843 سهما من ذلك للثالثة و 126 من ذلك للرابعة و 252 سهما من ذلك للخامس.

2 – تحت الاسم القديم ولما تبقى من هذا الملك (القطعة الاولى رقم 1973) فى سم :

1 – مولاى ميلود بن مولاى موح ؛

2 – السيدة كبورة بنت مولاى موح ؛

3 – السيدة عائشة بنت حايدة ؛

4 – السيدة فاطنة بنت سوكرات ؛

5 – السيدة فاطمة بنت عبد الله ؛

6 – السيد بلعيد بن المحجوب ، المذكورين سالفا بخلاصة مطلب التحفيظ المدرجة بالجريدة الرسمية المشار اليها أعلاه بصفتهم طالبى التحفيظ على الشياع بنسبة :

2.002 سهما من 3.456 سهما للاول و 161 سهما من ذلك للثانية و 432 سهما من ذلك للثالثة و 483 سهما من ذلك للرابعة و 126 سهما من ذلك للخامسة و 252 سهما من ذلك للسادس.

الكل حسب الرسم الموضوع سالفا استنادا للمطلب المذكور وحسب :

1 – رسم محرر بخط اليد مؤرخ فى 12 مارس 1973 بمقتضاه باعت السيدة التالية بنت سوكرات للسيد مولاى ميلود بن مولاى موح كافة حقوقها المشاعة الراجعة لها فى هذا الملك ؛

2 – رسم محرر بخط اليد مؤرخ فى 25 يوليوز 1972 بمقتضاه باع السيد أحمد بن محمد بن العربى الاخصاصى للسيد مولاى ميلود ابن مولاى موح كافة حقوقه المشاعة والراجعة له فى هذا الملك ؛

3 – رسم محرر بخط اليد مؤرخ فى 3 غشت 1973 بمقتضاه باع السيد صالح بن سوكرات للسيد مولاى ميلود بن مولاى موح كافة حقوقه المشاعة الراجعة له فى هذا الملك ؛

4 – رسم محرر بخط اليد مؤرخ فى 25 غشت 1973 بمقتضاه باعت السيدة كبورة بنت مولاى ميلود بن مولاى موح كافة حقوقها المشاعة والراجعة لها فى القطعة الثانية من هذا الملك.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « دار الجحش » مطلب رقم 8344 س الذى أدرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3051 المؤرخة فى 21 أبريل سنة 1971

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ فى 18 أكتوبر 1977 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى : « دار الجحش » مطلب رقم 8344 س ، الكائن بدوار بوميه ، جماعة الكفيفات القروية ، قيادة ودائرة أولاد تايمة اقليم أكادير ستتابع من الآن فصاعدا فى اسم :

1 – مولاى ميلود بن مولاى موح ؛

2 – السيدة كبورة بنت مولاى موح ؛

3 – السيدة عائشة بنت حايدة ؛

4 – السيدة فاطنة بنت سوكرات بن عبو ؛

5 – السيدة فاطمة بنت عبد الله بن الحسن ؛

6 – السيد بلعيد بن المحجوب بن سعيد ، المذكورين سالفا بخلاصة مطلب التحفيظ المدرجة بالجريدة الرسمية المشار اليها أعلاه بصفتهم طالبى التحفيظ على الشياع بنسبة :

2.002 سهما من 3.456 سهما للاول و161 سهما من ذلك للثانية 432 سهما من ذلك للثالثة ، 483 سهما من ذلك للرابعة و126 سهما من ذلك للخامسة و252 سهما من ذلك للسادس.

الكل حسب الرسم الموضوع سالفا استنادا للمطلب المذكور وحسب :

1 – رسم محرر بخط اليد مؤرخ فى 17 يوليوز 1972 ، بمقتضاه باعت السيدة التالية بنت سوكرات للسيد مولاى ميلود بن مولاى موح كافة حقوقها المشاعة الراجعة لها فى هذا الملك ؛

2 – رسم محرر بخط اليد مؤرخ فى 25 يوليوز 1972 ، بمقتضاه باع السيد أحمد بن محمد بن العربى الاخصاصى للسيد مولاى ميلود ابن مولاى موح كافة حقوقه المشاعة الراجعة لها فى هذا الملك ؛

3 – رسم محرر بخط اليد مؤرخ فى 3 غشت 1973 ، بمقتضاه باع السيد صالح بن سوكرات للسيد مولاى ميلود بن مولاى موح كافة حقوقه المشاعة الراجعة له فى هذا الملك.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « اعبوش » مطلب رقم 10578 س الذى أدرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3115 المؤرخة فى 12 يوليوز 1972.

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ فى 23 يناير 1978 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « اعبوش » مطلب رقم 10578 س الكائن بدوار البرج جماعة الكفيفات القروية ، قيادة ودائرة اولاد تايمة ، اقليم اكادير ستتابع من الآن فصاعدا فى اسم :

1 – السيدة فاطمة بنت سليمان بن على ، المولودة سنة 1908 ، ارملة ؛

2 – السيد على بن بودلال بن على ، المولود سنة 1923 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة ام العيد بنت ادريس ؛

3 – السيد عمر بن بودلال بن على ، المولود سنة 1933 ، اعزب ؛

4 – السيد مبارك بن بودلال بن على المولود سنة 1940 ، اعزب ؛

5 – السيدة الخودة بنت بودلال بن على المولودة سنة 1938 ، المتزوجة حسب الشريعة الاسلامية بالسيد حماد بن ادريس ؛

6 – السيدة رقية بنت بودلال بن على ، المولودة سنة 1943 ، المتزوجة حسب الشريعة الاسلامية بالسيد الحسين بن محمد ، كلهم مغاربة ساكنون ومستقرون بدوار البرج ، جماعة الكفيفات القروية ، قيادة ودائرة اولاد تايمة اقليم اكادير ، ما عدا السيدة رقية بنت بودلال ، الساكنة بدوار الدلالات ، جماعة الكفيفات القروية قيادة ودائرة اولاد تايمة ، بصفتهم ملاكين على الشياع بنسبة :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

8 أسهم من 64 سهما للاولى و 14 سهما من ذلك لكل واحد من الثانى والثالث والرابع و 7 اسهم من ذلك لكل واحدة من الخامسة والسادسة

الكل حسب الرسوم الموضوعة سالفا استنادا للمطلب المذكور وحسب رسم ميراث عدلى مؤرخ فى 2 جمادى الثانية 1393 (3 يوليوز 1973) الخامل لعدة ارثة المرحوم بودلال بن على بن سعيد طالب التحفيظ الاصلى.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « الغياتن » مطلب رقم 11238 س الذى ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3130 المؤرخة فى 25 اكتوبر 1972

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 25 صفر 1398 (4 فبراير 1978) فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « الغياتن » مطلب رقم 11238 س الكائن بدوار الدشيرة جماعة وقيادة ايت ملول دائرة انزكان اقليم اكادير تتابع دائما فى نفس طالب التحفيظ الاصلى المذكور بخلاصة مطلب التحفيظ المدرجة بالجريدة الرسمية عدد 3130 المؤرخة فى 15 أكتوبر 1972 والمساحة قدرها 5 ءارات و 68 سنتيارا التى أظهرتها الخريطة العقارية بدلا من الآر الواحد المصرح به ابان طلب التحفيظ

والكل حسب نفس الرسوم الموضوعة سابقا استنادا للمطلب المذكور.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « تكمى او لحيان الاول » مطلب رقم 13300 س الذى ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3235 المؤرخة فى 30 اكتوبر 1974 التى تليها الخلاصات الاصلاحية المدرجة بالجريدة الرسمية عدد 3270 ، 3318 ، 3343 و 3888 بتاريخ 2 يوليوز 1975 2 يونيه 1976 ، 24 نونبر 1976 و 5 اكتوبر 1977.

بمقتضى المطالب الاصلاحية المؤرخة فى 8 غشت 1977 ، 26 غشت سنة 1977 ، 10 نونبر 1977 و 22 محرم 1398 (2 يناير 1978) و 24 محرم 1398 (4 يناير 1978) فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « تكمى او لحيان الاول » مطلب رقم 13300 س ، الكائن بالمحل المدعو « تكمى او لحيان » قيادة جماعة ايت ملول القروية ، دائرة انزكان اقليم اكادير ستتجزأ وتتابع من الآن فصاعدا :

1 – تحت الاسم الجديد : « بوعلى » ولقطعة مساحتها مائة متر مربع فى اسم السيد الحاج بوعلى احمد بن محمد بن الحسين المغربى المولود سنة 1928 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة ايجة بنت الحسن الساكن بدوار الجرف رقم 180 قيادة ايت ملول ، دائرة انزكان ، اقليم اكادير ؛

2 – تحت الاسم الجديد : « ملك منطارى » ولقطعة مساحتها مائة متر مربع فى اسم السيد منطارى مبارك بن محمد بن عمر ، المغربى المولود سنة 1934 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة سعونا بنت الحسن الساكن بدوار تمعيت ، قيادة وجماعة ايت ملول القروية ، دائرة انزكان اقليم اكادير ؛

3 – تحت الاسم الجديد : « ملك اوبلا » ولقطعة مساحتها 510 امتار مربعة فى اسم السيد او بلا عبد الله بن الحسين بن عبد الله المغربى ، المولود سنة 1918 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاضمة العربى ، الساكن والمستقر بدوار أيت امزوز ، ملحقة ايت بلفاع دائرة بيوكرة ، اقليم اكادير ؛

4 – تحت الاسم الجديد : « ارض الخير الاول » ولقطعة مساحتها 180 مترا مربعا فى اسم السيد او المال على بن ابراهيم بن مبارك المذكور اسمه بالخلاصة الاصلاحية المدرجة بالجريدة الرسمية عدد 3388 المؤرخة فى 21 شوال 1397 (5 أكتوبر 1977) ؛

5 – تحت الاسم الجديد : « ملك السعدى » ولقطعة مساحتها 200 متر مربع فى اسم السيد السعدى بن محمد بن الحسين ، المغربى المولود سنة 1943 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت محمد ، الساكن بتمنار رقم 51 اقليم الصويرة ؛

6 – تحت اسم « ارض الخير » ولقطعة مساحتها 166 مترا مربعا فى اسم السيد أبو المال على بن ابراهيم بن مبارك المذكور أعلاه ؛

7 – تحت اسم « ملك شعيلى » ولقطعة مساحتها 100 أمتار مربعة فى اسم السيد شعيلى بلعيد بن العربى بن محمد المذكور بالخلاصة الاصلاحية المدرجة بالجريدة الرسمية عدد 3888 المؤرخة فى 21 شوال 1397 (5 أكتوبر 1977) ؛

8 – تحت اسم « أرض او حما » ولقطعة مساحتها 130 مترا مربعا فى اسم او حما بن أحمد بن الحسين المذكور بالخلاصة الاصلاحية المدرجة بالجريدة الرسمية عدد 3343 المؤرخة فى 24 نونبر 1976 ؛

9 – تحت أسماء : « ملك العيوض الاول والثانى والثالث » وثلاث قطع مساحاتها على التوالى 153 مترا مربعا و 200 متر مربع و 200 متر مربع فى اسم السيد العيوض مولاى أحمد بن مولاى عبد الله المذكور بالخلاصة الاصلاحية المدرجة بالجريدة الرسمية عدد 3318 المؤرخة فى 2 يونيه 1976 ؛

10 – تحت اسم « دار اليزيد » ولقطعة مساحتها 260 مترا مربعا فى اسم السيد اليزيدى مبارك بن محمد بن اليزيد المذكور بالخلاصة الاصلاحية المدرجة بالجريدة الرسمية عدد 3318 المؤرخة فى 2 يونيه 1976 ؛

11 – تحت اسم « ملك والرامى على » ولقطعة مساحتها 125 مترا مربعا فى اسم السيد والرامى على بن مبارك بن محمد المذكور بالخلاصة الاصلاحية المدرجة بالجريدة الرسمية عدد 3318 المؤرخة فى 2 يونيه 1976 ؛

12 – تحت اسم « أرض والرامى جامع » ولقطعة مساحتها 114 مترا مربعا فى اسم السيد والرامى جامع بن مبارك بن محمد المذكور بالخلاصة الاصلاحية المدرجة بالجريدة الرسمية عدد 3318 المؤرخة فى 2 يونيه 1976 ؛

13 – تحت اسم « ملك بوراد » ولقطعة مساحتها 331،48 مترا مربعا فى اسم السيد بوراد عبد الله بن أحمد المذكور بالخلاصة المدرجة بالجريدة الرسمية عدد 3270 المؤرخة فى 2 يوليوز 1975 ؛

14 – تحت الاسم القديم ولما تبقى من هذا الملك فى اسم طالب التحفيظ الاصلى المذكور بخلاصة مطلب التحفيظ المدرجة بالجريدة الرسمية عدد 3235 المؤرخة فى 30 أكتوبر 1974.

الكل حسب الرسوم الموضوعة سالفا استنادا للمطلب المذكور وحسب :

1 – رسم شراء محرر بخط اليد بتاريخ 20 يوليوز 1977 المصحوب بشهادة عدم التجزئة المسلمة من طرف السلطة المحلية بايت ملول بتاريخ 5 غشت 1977 تحت عدد 1909 ، باع بمقتضاه السيد بورجلات عثمان بن محمد (طالب التحفيظ) للسيد الحاج بو على أحمد ابن محمد بن الحسن قطعة مساحتها 100 متر مربع تستخرج عن طريق الاقتطاع من الملك المذكور ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

2 – رسم شراء محرر بخط اليد بتاريخ 5 ابريل 1976 المصحوب بشهادة عدم التجزئة المسلمة من طرف السلطة المحلية بتكوين بتاريخ 26 شعبان 1397 (12 غشت 1977) تحت عدد 1913 باع بمقتضاه السيد بورجلات عثمان بن محمد المذكور للسيد منطاري مبارك ابن محمد بن عمر قطعة مساحتها 100 متر مربع تستخرج عن طريق الاقتطاع من الملك المذكور ؛

3 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 18 ذي القعدة 1396 (11 نونبر سنة 1976) المصحوب بشادة عدم التجزئة المسلمة من طرف السلطة المحلية بتكوين بتاريخ 9 نونبر 1977 تحت عدد 1925 بمقتضاه باع السيد بورجلات عثمان بن محمد المذكور للسيد اوبلا عبد الله ابن الحسن بن عبد الله قطعة مساحتها 510 أمتارا مربعة تستخرج عن طريق الاقتطاع من الملك المذكور ؛

4 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 18 جمادى الاولى 1397 (يونيه سنة 1977) المصحوب بشهادة عدم التجزئة المسلمة من طرف السلطة المحلية بتكوين بتاريخ 28 ذي الحجة (10 دجنبر 1977) باع بمقتضاه السيد بورجلات عثمان بن محمد المذكور للسيد أبو المال علي بن ابراهيم قطعة مساحتها 180 مترا مربعا تستخرج عن طريق الاقتطاع من الملك المذكور ؛

5 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 25 ذي القعدة 1394 (11 دجنبر سنة 1974) المصحوب بشهادة عدم التجزئة المسلمة من طرف السلطة المحلية بتكوين بتاريخ 22 دجنبر 1977 باع بمقتضاه السيد بورجيلات عثمان بن محمد المذكور للسيد السعيدي محمد ابن الحسين قطعة مساحتها 200 متر مربع تستخرج عن طريق الاقتطاع من الملك المذكور.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « ابو القاسم » مطلب رقم 13381 س الذي ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3246 المؤرخة في 15 يناير 1975.

بمقتضى مطلبين اصلاحيين مؤرخين في 16 محرم 1398 (27 دجنبر سنة 1977) و 15 صفر 1398 (25 يناير 1978) ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « أبو القاسم » مطلب رقم 13381 س المكان المدعو « حمار بوظهر » أيت عزوز ، قيادة ودائرة أولاد تايمة ، اقليم أكادير ولمساحة قدرها 40 هكتارا بدلا من 35 هكتارا المصرح بها ابان طلب التحفيظ وذلك بعد تمديد حدود هذا الملك الى قطعة جديدة مساحتها 5 هكتارات ويتكون من قطعة واحدة حدودها كما وردت بالمطلب المذكور وستتابع من الآن فصاعدا في اسم :

1 – السيد غانم مولاي عبد الله ، المغربي ، المولود سنة 1924 المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاضمة بنت الحسين ؛

2 – السيد غانم مولاي ابراهيم ، المغربي ، المولود سنة 1926 المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة سلطانة بنت أحمد ، الساكنين والجاعلين محل المخابرة معهما بمساحة المسافرين رقم 3 انزكان اقليم أكادير بصفتهما طالبي التحفيظ على الشياع بنسبة النصف لكل واحد منهما ..

الكل حسب نفس الرسوم الموضوعة سالفا استنادا للمطلب وحسب :

1 – رسم تصرف عدلي مؤرخ في 28 يناير 1971 ؛

2 – رسم شراء عدلي بنفس التاريخ ؛

3 – شهادة تعيين الملك العائلي المؤرخة في 26 دجنبر 1977 ؛

4 – رسم شراء محرر بخط اليد تبث تاريخه في 2 صفر 1398 (12 يناير 1978) باع بمقتضاه السيد أبو القاسم الحاج علي بن الحاج ابراهيم بن سعيد (طالب التحفيظ الاصلي) كافة هذا الملك للسيدين غانم مولاي عبد الله وغانم مؤلاي ابراهيم ؛

5 – شهادة بعدم المخالفة المسلمة من طرف السلطة المحلية بأولاد تايمة بتاريخ 9 يناير 1978 تحت عدد 1978/2 ؛

6 – شهادة بعدم المخالفة المسلمة من طرف السلطة المحلية بأركانة بتاريخ 7 يناير 1978 تحت عدد 70/11.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « ايت اهاني » مطلب رقم 13674 س الذي ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3277 المؤرخة في 20 غشت 1975

بمقتضى مطلب اصلاحي بتاريخ 20 صفر 1398 (30 يناير 1978) فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى : « ايت اهاني » مطلب رقم 13674 س ، الكائن بدوار الدشيرة ، جماعة وقيادة ايت ملول دائرة انزكان ، اقليم أكادير ستجزأ وتتابع من الآن فصاعدا :

1 – تحت الاسم الجديد : « السملالية » والقطعة مساحتها 100 متر مربع في اسم السيد كرفوش أحمد بن محمد المغربي ، المولود سنة 1945 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة ايت مولاي فضمة بنت محمد ، الساكن والمستقر بأكادير حي التمديد رقم 4 ؛

2 – تحت الاسم القديم ولما تبقى من هذا الملك في اسم السادة والسيدة :

1 – باجالات عبد الرحمان بن حماد بن بيهي ؛

2 – الحسين بن حماد بن بيهي اهاني ؛

3 – جامع بن حماد بن بيهي اهاني ؛

4 – فاطمة بنت حماد بن بيهي اهاني ، طلاب التحفيظ الاصليين المذكورين بخلاصة مطلب التحفيظ المدرجة بالجريدة الرسمية عدد 3277 المؤرخة في 20 غشت 1975

الكل حسب الرسوم الموضوعة سالفا استنادا للمطلب وحسب :

1 – عقد شراء محرر بخط اليد تبث تاريخه في 21 أكتوبر 1977 مصحوب بشهادة عدم التجزئة المسلمة من طرف رئيس الجماعة القروية بايت ملول ، باع بمقتضاه السادة باجالات عبد الرحمان ابن حماد ، الحسين بن حماد ، جامع بن حماد وفطامة بنت حماد للسيد كرفوش أحمد بن محمد قطعة أرض تستخرج من هذا الملك.

اصلاح غلط – يتعلق بالملك المسمى : « عبد الرحمان بن عبد الله » ذي المطلب رقم 3415 س ، الكائن بدوار وجماعة وقيادة ايت ملول ، اقليم اكادير ، الذي نشرت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 2391 المؤرخة في 22 غشت سنة 1958 ، والاعلان عن انتهاء تحديده بالجريدة الرسمية عدد 2591 بتاريخ 22 يونيه 1962.

عوضا عن :

« اصل الملك :

وصرحوا انهم يملكونه بالارث من موروثهم المشترك عبد الرحمان ابن عبد الله بن حماد طبقا لرسم ارث بتاريخ 15 ذي القعدة 1351 (12 مارس 1933) ، وكان موروثهم يملكه برسم احصاء يحمل نفس التاريخ » .

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

تجب قراءة :

« 1 ـ مخلف عدلي مؤرخ في 15 ذي القعدة 1351 (12 مارس سنة 1933) ؛

2 ـ ميراث عدلي بنفس التاريخ ؛

3 ـ ميراث عدلي مؤرخ في 9 ربيع الاول 1374 (6 نونبر 1954) »

اصلاح غلط ـ يتعلق بالملك المسمى : « بحيرة الدار » مطلب رقم 6329 س الكائن بدوار زاوية سيدي عياد ، جماعة الكفيفات القروية ، قيادة ودائرة اولاد تايمة والذي أدرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 2955 بتاريخ 18 يونيه 1969.

عوضا عن :

« بصفتهم ملاكين على الشياع بنسبة :

17.355 سهما من 93.312 سهما للاول ؛

22.540 سهما من ذلك للثاني ؛

11.270 سهما من ذلك لكل واحدة من الثالثة والرابعة ؛

567 سهما من ذلك للخامس ؛

1.134 سهما من ذلك للسادسة ؛

2.268 سهما من ذلك للسابعة ؛

11.192 سهما من ذلك للثامن ؛

5.596 سهما من ذلك للتاسعة ؛

2.760 سهما من ذلك للعاشر ؛

3.680 سهما من ذلك لكل واحدة من الحادية عشرة والثانية عشرة » .

تجب قراءة :

« بصفتهم ملاكين على الشياع بنسبة :

22.540 سهما من 93.312 سهما للاول ؛

11.270 سهما من ذلك لكل واحدة من الثانية والثالثة ؛

17.922 سهما من ذلك للرابع ؛

567 سهما من ذلك لكل واحد من الخامس والسادسة ؛

2.268 سهما من ذلك للسابعة ؛

11.192 سهما من ذلك للثامن ؛

5.396 سهما من ذلك للتاسعة ؛

2.760 سهما من ذلك للعاشرة ؛

3.680 سهما من ذلك لكل واحدة من الحادية عشرة والثانية عشرة » .

(والباقي بدون تغيير)

اصلاح غلط ـ يتعلق بالملك المسمى : « اغبالو » مطلب رقم 8758 س ، الكائن بمدينة كولميم اقليم طانطان والذي نشرت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3068 المؤرخة في 18 غشت 1971.

عوضا عن :

« مساحته 66 آرا » .

تجب قراءة :

« مساحته 66 هكتارا » .

(والباقي بدون تغيير).

ضم الاراضي الفلاحية

منطقة ضم الاراضي لتارودانت الاعلى
قسم تازمورت

اعلان لائحتي أملاك التكميلتين رقم 1 و 2 والتصاميم التجزيئية

(تطبيق الفصل 10 من المرسوم رقم 2.62.240 الصادر بتاريخ 22 صفر 1382 (25 يوليوز 1962) المتعلق بضم الاراضي الفلاحية والمغير بالمرسوم رقم 2.69.38 بتاريخ 10 جمادى الاولى 1389 (25 يوليوز 1969)

ليكن في علم العموم انه وضع بمكتب قائد ملحقة فريجة بدائرة تارودانت ، اقليم اكادير لائحتا الاملاك التكميليتان رقم 1 و 2 والتصاميم التجزيئية لمنطقة ضم الاراضي لتارودانت الاعلى (قسم تازمورت)

فان الملاك الذين لم يسبق لهم ان قيدوا مطلب التحفيظ يخبرون بكيفية صريحة أنه عند عدم الامتثال لانذار المحافظ فانه سيقرر حتما تحفيظ املاكهم الكائنة بمنطقة ضم الاراضي السالفة الذكر.

هناك وليكن في علم العموم انه في وسع كل من يهمه الامر ان يطلع على لائحة الملاك والتصميم التجزيئي المشار اليهما اعلاه ، في مركز السلطة المحلية وكذا بالمحافظة العقارية.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون باكادير ،
محمد المستغفر.

محافظة الدار البيضاء ـ الغربية

مطلب رقم 7514 د

تاريخ التقييد : فاتح يبراير 1978.

طالبة التحفيظ : السيدة تومي عائشة بنت عبد الله ، المغربية ، المولودة سنة 1939 بالدار البيضاء مطلقة من السيد المختار بن محمد سنة 1961 ، الساكنة بالدار البيضاء درب مارتيني زنقة جمال الدين الافغاني رقم 35.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « دار تومي ».

الاسم الذي أعطته طالبة التحفيظ للملك : « دار تومي ».

نوعه : دار للسكنى.

موقعه : مدينة الدار البيضاء مرس السلطان زنقة جمال الدين الافغاني.

مساحته : 60 مترا مربعا.

حدوده : شمالا زنقة جمال الدين الافغاني (للملك البلدي) ، شرقا السيد التاغي بن محمد ، جنوبا السيدة فاطنة بنت دحمان وغربا المطلب رقم 32974 ض وجميع الجوار ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 ـ ملكية مؤرخة في 12 جمادى الثانية 1356 (غشت 1935) ؛

2 ـ عقد شراء خطي مؤرخ في 27 شتنبر 1977.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 7515 د

تاريخ التقييد : 4 يبراير 1978.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد مذكور عبد الحق بن عبد الرحمان المغربي المولود سنة 1952 بالدار البيضاء المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة خديجة بنت محمد سنة 1969 ؛

2 – السيد مذكور عبد الرحمان بن محمد بن مذكور المغربي ، المولود سنة 1931 والمتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة زينب بنت بلقاس سنة 1958 الساكنان بالدار البيضاء حي الاوروند رقم 14 بصفتهما ملاكين على الشياع سوية بينهما.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « ساقية الجنان ».

الاسم الذي أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « ساقية الجنان ».

نوعه : ارض عارية.

موقعه : قبيلة مديونة دوار الحوامي شياخة لعمامرة.

مساحته : 10 ءارات.

حدوده : شرقا السيدة فاطنة بنت الحاج بن الحداوي ، جنوبا السيد الحسين الشلح ، شمالا الطريق المؤدية من البيضاء الى أولاد سعيد (للملك العمومي) وغربا السيد محمد بن الحاج بن الحداوي وجميع الجوار ساكنون بعين المكن.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – ملكية مؤرخة في 18 جمادى الثانية 1384 (9 يوليوز 1974) ؛

2 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 27 صفر 1395 (9 مارس 1975) ؛

3 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 17 جمادى الاولى 1395 (27 يونيه سنة 1975).

المحافظ ، رئيس مكتب التحفيظ بالمحافظة العقارية بالدار البيضاء – الغربية ،

محمد بنيحيى.

محافظة الجديدة

مطلب رقم 44926 ج

تاريخ التقييد : 24 يناير 1978.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن عبد السلام بن احمين مغربي مولود سنة 1935 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة كلثوم بنت بوعسرية الساكن بعين المكان.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « نسنيس ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : أولاد عمور دوار أولاد زعير فرقة أولاد عليان ، منطقة التحفيظ الاجمالي.

مساحته : 84 ءارا و 60 سنتيارا.

حدوده : بقعة عدد 1502 : شمالا عبد العزيز بن علال ، شرقا عبد الودود عبد القادر بن محمد ومن معه ، جنوبا ورثة مبارك بن محمد وغربا حسن بن محمد الصحراوي.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : شهادة بالملك .

مطلب رقم 44927 ج

تاريخ التقييد : 24 يناير 1978.

طالب التحفيظ : السيد الوزاني حسن بن العربي مغربي المولود سنة 1943 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة حفيظة الوردانى ، الساكن بأسفي زنقة أحمد بن مولاى ادريس رقم 8 ، زاوية سيدى واصل.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « ارض الزاوية ».

الاسم الذى عطاه طالب التحفيظ للملك : « ملك الوزانى حسن »

نوعه : أرض عارية.

موقعه : حى سيدى واصل ، آسفى.

مساحته : 118 مترا مربعا.

حدوده : شمالا الوزانى محمد بن مولاى الطيب ومولاى الطيب ابن الحاج عمر كلاهما ساكنان بعين المكان ، شرقا شارع ، جنوبا ساحة وغربا زنقة سيدى مبارك.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : عقد عرفى مؤرخ فى 7 دجنبر 1976 مشفوع بملحق مؤرخ فى 10 شتنبر 1977.

مطلب رقم 44928 ج

تاريخ التقييد : 24 يناير 1978.

طالب التحفيظ : السيد الزبدى امحمد المغربى المولود سنة 1930 المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بنت امحمد والساكن بدوار الرحامنة ، زاوية سيدى اسماعيل ، دائرة سيدى اسماعيل.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ملك الزبدى ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : بالعنوان المذكور أعلاه.

مساحته : هكتار واحد و 20 ءارا.

حدوده : شمالا علال بن محمد ، شرقا بوشعيب بن الحاج على ، جنوبا علال بن محمد بن قدور وغربا عبد السلام بن محمد ، ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم شراء عرفى مؤرخ فى 10 أكتوبر 1963.

مطلب رقم 44929 ج

تاريخ التقييد : 26 يناير 1978.

طالبة التحفيظ : السيدة أمينة بنت مولاى الجيلالى بن بوبكر ، مغربية مولودة سنة 1913 ، أرملة السيد المعلم مبارك بن محمد غير متزوجة ساكنة بالملاح الحى البرتغالى زنقة ابراهيم الزناتى ، زنقة 1 رقم 12.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « للا مينة ».

الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : « دار للا مينة ».

نوعه : دار للسكنى.

موقعه : بالعنوان المذكور أعلاه.

مساحته : 50 مترا مربعا تقريبا.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حدوده : شمالا بوشعيب الحوات ، شرقا الزنقة 1 ، جنوبا الرسم العقاري رقم 22378 ج والمطلب رقم 13391 ج وغربا المطلب رقم 44355 ج.

الحقوق العينية : (حق الهواء) واقع على جزء من الملك المذكور لفائدة المطلب رقم 44355 ج ، طالب تحفيظه السيد محمد بن امحمد ابن البشير.

أصل الملك :

1 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 29 رجب 1364 (يوليوز 1945) ؛

2 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 12 محرم 1365 (مارس 1946) ؛

3 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 25 محرم 1372 (16 أكتوبر 1952).

مطلب رقم 44930 ج

تاريخ التقييد : 30 يناير 1978.

طالبو التحفيظ :

1 – السيدة البزوى فاطمة بنت محمد بن محمد مغربية مولودة سنة 1945 ؛

2 – السيد صاديقي المصطفى بن ياسين بن الصاديق مغربي مولود سنة 1950 ؛

3 – السيدة صاديقي فاطمة بنت ياسين بن الصاديق ، مغربية ، مولودة سنة 1957 ، كلهم غير متزوجون وساكنون بزنقة احمد موسى ابن علي رقم 13 درب غلف بالجديدة ، بصفتهم شركاء في التحفيظ بنسبة 2/5 لكل من الاولى والثاني و 1/5 للثالثة.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « دار البزوى ».

الاسم الذي أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « دار البزوى ».

نوعه : دار للسكنى.

موقعه : ببلاد خديجة بنت الحمدونية زنقة 17 رقم 3 بالجديدة.

مساحته : 105 مترا مربعا.

حدوده : شمالا السيد أحمد الخطيب ، شرقا الزنقة والسيد الجيلالي بن العربي ، جنوبا حضانة الاطفال وغربا السيد أحمد ابن مسعود.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم ملكية مؤرخة في 5 رجب 1353 (14 أكتوبر 1934) ؛

2 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 14 رجب 1353 (أكتوبر 1934) ؛

3 – رسم شراء مؤرخ في 15 رمضان 1366 (3 غشت 1947) ؛

4 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 11 ذي القعدة 1366 (27 شتنبر سنة 1947) ؛

5 – رسم ارائة مؤرخ في 23 شعبان 1393 (شتنبر 1973) ؛

6 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 5 رمضان 1393 (3 أكتوبر 1973)

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى : « بلاد البحار » مطلب رقم 36298 ج الذي ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3058 المؤرخة في 9 يونيه 1971.

بمقتضى مطلب اصلاحي مؤرخ في 20 يناير 1978 فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « بلاد البحار » مطلب رقم 36298 ج الكائن بدوار اولاد الوادي قبيلة اولاد بوزرارة جماعة سيدي بنور دائرة سيدي بنور ، اقليم الجديدة تتابع من الآن فصاعدا في اسم :

1 – السيد بنعبيد الله بن علي بن عبيد طالب التحفيظ الاصلي بنسبة 6 أجزاء من 7 ؛

2 – السيد البوفي ميلود بن رحال مغربي مولود سنة 1930 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة حليمة بنت بنور بنسبة 1/7.

وذلك بمقتضى الحجج السابق ايداعها.

وكذا بمقتضى عقد عرفي مؤرخ في 4 غشت 1977 مضمنه ان طالب التحفيظ المذكور باع للسيد البفي ميلود السبع المشاع من كافة الملك المذكور بثمن قدره 10.000 درهم.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « العلمية » مطلب رقم 39738 ج الذي ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3109 المؤرخة في 31 مايو 1972.

بمقتضى مطلبين اصلاحيين مؤرخين في 20 شتنبر 1977 و 20 يناير 1978 فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « العلمية » مطلب رقم 39738 ج الكائن بسيدي بوزيد ، جماعة مولاي عبد الله ، دائرة الجديدة ، تجرى مجزئة من الآن فصاعدا كما يلي :

1 – تحت اسم « القائم بالله » مساحتها 1.000 م م في الاسم الخاص للسيد القائم بالله الطاهر بن العوني ، مغربي ، مولود سنة 1933 ، متزوج وساكن بالدار البيضاء حي للا مريم بلوك 37 ، رقم 2 ؛

2 – تحت اسم « مفتاح » لبقعة مساحتها 527 م م في الاسم الخاص للسيد مفتاح المصطفى بن محمد بن عبد القادر ، مغربي ، مولود سنة 1947 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة حسنى نعيمة ساكن بالجديدة ، ساحة عبد الكريم الخطابي ، زنقة 204 رقم 8 ؛

3 – تحت التسمية الاصلية لباقي الملك في اسم طالب التحفيظ الاصلي للسيد الناصولي العلمي بن أحمد ، لمساحة قدرها 1.500 م م.

وذلك بمقتضى الرسوم السابق ايداعها.

وكذا بمقتضى :

1 – رسم شراء عدلي مؤرخ في فاتح رمضان 1397 (24 غشت 1977) مضمنه أن طالب التحفيظ الاصلي باع للسيد القائم بالله بقعة أرض من الملك المذكور مساحتها 1.000 م م ؛

2 – رسم شراء عرفي مؤرخ في 15 نونبر 1977 مضمنه أن طالب التحفيظ الاصلي باع للسيد مفتاح مصطفى بقعة من الملك المذكور مساحتها 527 م م.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « مبروكة II » مطلب رقم 44764 ج الذي ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3392 المؤرخة في 2 نونبر 1977.

بمقتضى مطلب اصلاحي مؤرخ في 12 يناير 1978 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « مبروكة II » مطلب رقم 44764 ج الكائن بدوار الكرينات ، فرقة العبابدة ، قبيلة أولاد بوعزيز الشمالية ، دائرة الجديدة ، تتابع من الآن فصاعدا في اسم طالب التحفيظ بدون تغيير.

وذلك بمقتضى الحجج السابقة ايداعها :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وكذلك بمقتضى :

1 – عقد بيع عدلي مؤرخ في 6 صفر 1379 (1959) ؛

2 – ارثة مؤرخة في 15 رجب 1388 (8 أكتوبر 1968).

المحافظ ، رئيس مكتب التحفيظ بالمحافظة العقارية بالجديدة ،

الناصري مصطفى.

محافظة فاس

مطلب رقم 17546 ف

تاريخ التقييد : 3 يبراير 1978.

طالب التحفيظ : السيد دريسي المحجوب بن محمد ، مغربي ، مولود سنة 1933 بعين الحمراء حي دائرة اكنول ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة زبيدة بنت محمد ، ساكن بدوار عين الحمراء ، فرقة كزناية ، ملحقة اجدير ، دائرة اكنول.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « راس المسيد ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « حافظ ».

نوعه : أرض بها دار للسكنى.

موقعه : تازة العليا درب بوشجرة رقم 8 ، المحل المدعو راس المسيد.

مساحته : 1 ار واحد و 10 سنتيارات تقريبا.

حدوده : شمالا السيد شعيب محمد ، شرقا السيد عياد الجلدة جنوبا السيد مرزوق محمد وغربا السيدة عائشة العموري ، كلهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسما شراء عدليان تاريخ الاول 11 رمضان 1382 والثاني متم رمضان 1392.

مطلب رقم 17547 ف

تاريخ التقييد : 4 يبراير 1978.

طالبا التحفيظ :

1 – الحاج محمد بن الغالي العلج ، المولود سنة 1928 بفاس المتزوج طبق الشريعة الاسلامية ؛

2 – زوجه السيدة عائشة بنت المهدي العلج ، المولودة سنة 1927 ، كلاهما مغربيان يسكنان بعمارة بنسودة زنقة القيزوان رقم 3 فاس (المدينة الجديدة) بصفتهما شريكين على الشياع بنسبة 3 أجزاء من 4 أجزاء للاول و 1 من ذلك للثانية.

الاسم الذي أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « زهر ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : أحواز فاس بزواغة ، طريق ايموزار المحل المدعو عين عمير.

مساحته : 25 ارا و 41 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا الحاج عبد القادر لحلو ، الساكن بشارع فوش رقم 8 بفاس (المدينة الجديدة) ، شرقا الحاج عبد السلام جسوس الساكن بشارع الديوري رقم 35 بفاس (المدينة الجديدة) ، جنوبا الطريق (ملك عمومي) وغربا ورثة العباس المسفر النائب عنهم السيد العابد المسفر 31 زنقة عبد العزيز بوطالب بفاس (المدينة الجديدة).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلي مؤرخ في 3 رجب 1395 (13 يوليوز 1975)

مطلب رقم 17548 ف

تاريخ التقييد : 4 يبراير 1978.

طالب التحفيظ : السيد الحسن بن محمد كولالي كردودي حسني ، المغربي ، المولود بفاس سنة 1890 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة السعدية بنت عبد الكريم بوقبال ، الساكن بعرصة لحبابي درب السراج رقم 51 فاس.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الحسنية ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : أحواز فاس بزواغة طريق ايموزار المحل المدعو عين عمير.

مساحته : 25 ارا و 49 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا الحاج المهدي ابن الحاج ادريس بنجلون ، الساكن بتجزئة القباج رقم 7 طريق صفرو فاس ، شرقا السيد محمد بن ادريس ابن جابر ، الساكن بدرب الفرن رقم 20 فندق اليهودي فاس جنوبا ورثة العباس المسفر النائب عنهم السيد العابد المسفر 31 ، زنقة عبد العزيز بوطالب وغربا الطريق العمومية.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلي مؤرخ في 26 جمادى الاولى 1395 (7 يونيه 1975).

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بفاس بالنيابة ،

محمد ميسوم.

محافظة القنيطرة

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « المحطة زغايدر » مطلب رقم 19424 ر هـ الذي ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 1820 المؤرخة في 12 شتنبر 1947.

بمقتضى مطلب اصلاحي مؤرخ في 16 مارس 1977 ، فان الملك المسمى « المحطة زغايدر » ذي المطلب رقم 19424 ر هـ ، الكائن بدائرة سوق أربعاء الغرب ، قيادة مشرع بالقصيري ، قبيلة المختار دوار أولاد العربي ينقسم الى قسمين وتتابع مسطرة تحفيظه كما يلي :

أ) تحت الاسم القديم « المحطة زغايدر » للبقعة البالغة مساحتها 15 هكتارا و 96 ارا و 30 سنتيارا في اسم :

1 – السيد بوسلهام المدعو ولد الرميلية بن أحمد ؛

2 – السيد محمد المدعو ولد الرميلية أحمد ؛

3 – السيد ادريس بن عبد السلام المدعو ولد الرميلية ، طالبوا التحفيظ السابقين بوصفهم مالكين على الشياع بنسبة متساوية بينهم

ب) أما البقعة التي تحمل الاسم « الروكي » البالغة مساحتها هكتارين ، في اسم :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

1 – السيد بوسلهام بن الجيلالى الروكى مغربى مولود 1331 متزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطنة بنت محمد الكداوى ، المقيم بالقنيطرة مجموعة 8 زنقة 153 رقم 136 ؛

2 – السيد محمد بن الجيلالى مغربى مولود سنة 1897 المقيم بدوار اولاد العربى دار الكدارى اقليم القنيطرة ؛

3 – السيد بنعيسى بن الجيلالى الروكى مغربى مولود سنة 1907 متزوج بالسيدة عائشة بنت الحاج عبد القادر المقيم بدوار أولاد العربى قيادة دار الكدارى اقليم القنيطرة ؛

4 – السيدة زينب بنت محمد الحسن ، بوصفهم مالكين على الشياع بدون نسبة معينة.

وذلك بمقتضى :

1 – الرسوم المودعة سابقا ؛

2 – حكم صادر من المحكمة الابتدائية بالرباط بتاريخ 15 يبراير 1960 ؛

3 – شهادة بعدم الاستئناف مؤرخة فى 16 مارس 1961.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « فرشاش » مطلب رقم 35855 ر هـ الذى ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية.

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ فى 22 مارس 1976 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « فرشاش » مطلب رقم 35855 ر هـ الكائن بمشرع بلقصيرى ، قبيلة مختار ، فرقة دار ايدى حجاوة تتابع من الآن فصاعدا فى اسم : السيد الشيخ قاسم بن أحمد ابن امحمد الحجوى.

وذلك بمقتضى :

1 – الرسوم المودعة سابقا بمطلب التحفيظ ؛

2 – رسم عدلى مؤرخ فى 24 رمضان 1393 (22 أكتوبر 1973) يتضمن وفاة السيدة رقية بنت عبد القادر ؛

3 – رسم عدلى مؤرخ فى 4 ربيع 1394 (22 مارس 1974) يتضمن البيع الصادر من ورثة الهالكة المذكورة لفائدة الشيخ قاسم بن احمد ؛

4 – رسم عدلى مؤرخ فى 28 صفر 1394 (23 مارس 1974) حدد بمقتضاه عدد المستفيدين من الثلث ، أبناء السيدة أمينة بنت عبد القادر ؛

5 – رسم عدلى مؤرخ فى 27 محرم 1394 (20 يبراير 1974) مصحوب بوكالة مؤرخة فى 17 رمضان 1393 اشترى بمقتضاه الشيخ قاسم جميع واجبات السيدة أمينة المذكورة وأبناؤها بوعمرو ، والرحمانى ، وسليمان ، وخديجة ، وعائشة ، ورقية أبناء العربى ابن علال.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالقنيطرة .

عبد العزيز القادرى ،

محافظة خريبكة

مطلب رقم 38 خ

تاريخ التقييد : 25 يناير 1978.

طالبة التحفيظ : السيدة كلثوم بنت عبد الله المغربية المولودة سنة 1950 بازيلال والمتزوجة بها حسب الشريعة الاسلامية سنة 1969 بالسيد لحيان الحاج الحسن ، الساكنة بخريبكة ، حى المعلم عبد السلام ، شارع بنى عمير ، تجزئة 5 الزنقة 25.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « دار كلثوم ولحيان ».

الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : « دار كلثوم ولحيان ».

نوعه : دار للسكنى.

موقعه : مدينة خريبكة ، حى ولد المعلم عبد السلام.

مساحته : 100 متر مربع تقريبا.

حدوده : شمالا الملك العمومى البلدى ، شرقا السيد زنايدى محمد ، الساكن بخريبكة ، حى المعلم عبد السلام ، شارع بنى عمير تجزئة 4 ، جنوبا السيد الغزوانى البراهيمى ، الساكن بخريبكة حى المعلم عبد السلام بلوك 5 الزنقة 24 الرقم 4 وغربا السيد زنايدى قدور ، الساكن بخريبكة ، حى المعلم عبد السلام الزنقة 25 الرقم 7.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك :

1 – ملكية مؤرخة فى 24 جمادى الثانية 1375 (17 يبراير 1955) ؛

2 – عقد شراء عدلى مؤرخ فى 16 ذى القعدة 1394 (11 دجنبر سنة 1974).

مطلب رقم 39 خ

تاريخ التقييد : 25 يناير 1978.

طالب التحفيظ : السيد نجيد ادريس بن صالح بن الجيلالى المغربى ، المولود سنة 1946 بخريبكة حيث تزوج طبق الشريعة الاسلامية سنة 1973 بالسيدة فخرى زينب ، الساكن بدوار العلالشة الزواوقة أولاد عبدون ، قبيلة أولاد بحر الصغار صندوق البريد رقم 172 بخريبكة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « الكنار ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الكنار ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم خريبكة ، جماعة حطان اولاد عبدون ، المحل المدعو الكنار ، الزواوقة ، العلالشة ، أولاد عبدون.

مساحته : 65 ءارا تقريبا.

حدوده : شمالا السادة ورثة صالح بن الجيلالى ، الساكنون بعين المكان ، شرقا السيد الحاج أحمد الشرادى ، الساكن بأولاد سعد أولاد عبدون ، حطان باقليم خريبكة ، جنوبا وغربا السادة ورثة صالح بن الجيلالى المذكورون.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك : ملكية مؤرخة فى 23 رجب 1395 (2 شتنبر 1975).

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « بلدات الحرف » مطلب رقم 5372 ت الذى ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 2352 المؤرخة فى 22 نونبر 1957.

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ فى 4 يبراير 1978 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « بلدات الحرف » مطلب رقم 5372 ت الكائن باقليم خريبكة ، قبيلة أولاد بحر الصغار ، فرقة أولاد عبدون ، دوار المراهنة البالغة مساحته 21 هكتارا و 75 ءارا بدلا من 10 هكتارات المصرح بها فى مطلب التحفيظ ، تتابع فى اسم السيد الطالب محمد بن محمد بن المعطى بن قريعة ، المغربى ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المولود سنة 1930 ، أعزب ، الساكن بدوار امى رحمة ، فرقة أولاد عبدون ، قبيلة أولاد بحر الصغار ، باقليم خريبكة ، بصفته طالب التحفيظ وحيدا.

وذلك بمقتضى رسم الصدقة العدلى المؤرخ فى 18 ذى الحجة 1376 (16 يوليوز 1957) المودع سابقا لتأييد مطلب التحفيظ المذكور.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بخريبكة ،

محمد لزريقى.

محافظة مراكش

مطلب رقم 33206 م

تاريخ التقييد : 7 دجنبر 1977.

طالب التحفيظ : السيد خيراوى المختار بن منصور ، مغربى ، مولود بمراكش حوالى 1919 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى 1952 بالسيدة فاطمة بنت محمد ، الساكن بمراكش 2 زنقة المامونية والجاعل محل المخابرة معه ، الاستاذ الجازولى موثق بمراكش.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « خيراوى ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « خيراوى ».

نوعه : أرض بها بناءات معدة للسكنى.

مساحته : 1 ار واحد و 20 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد نوضا أحمد ، شرقا السيد الحاج ولد حادة ، جنوبا وغربا السيد اسماعيل بن محمد.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك : عقد شراء عدلى مثبت بتاريخ 5 صفر الخير 1359 (أبريل 1938).

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « بشارة مزكور » مطلب رقم 32430 م الذى أدرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3302 المؤرخة فى 11 يبراير سنة 1976.

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 23 دجنبر 1977 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « بشارة مزكور » مطلب رقم 32430 م الكائن باقليم القلعة ، دائرة سيدى بوعثمان ، قبيلة الرحامنة الجنوبية ، دوار أولاد بلعكيد البالغ مساحته حسب التصميم الاولى 4 هكتارات و 50 ءارا تقريبا تتابع من الآن فصاعدا وتحت نفس التسمية فى اسم السيد فلاح على بن سعيد ، مغربى ، مولود سنة 1940 بالمحمدية أرمل ، الساكن بشارع مصطفى المعانى رقم 88 الدار البيضاء.

وذلك بمقتضى رسم محرر بخط اليد بتاريخ 20 دجنبر 1977 مصحوب بنسخة من الملك العائلى مؤرخة فى 23 دجنبر 1977 مضمنه أن السيد امباركى عمر طالب التحفيظ الاول باع له كافة هذا الملك بثمن قدره 160.000 درهم وقع الابراء منه.

المحافظ ، رئيس مكتب التحفيظ بالمحافظة العقارية بمراكش ،

القنفود الكوشى.

محافظة وجدة

مطلب رقم 17200 و

تاريخ التقييد : 13 يناير 1978.

طالبة التحفيظ : الدولة المغربية ، النائب عنها رئيس الاملاك المخزنية بوجدة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « المدرسة الابتدائية لمدرار »

الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : « المدرسة الابتدائية لمدرار عدد 686 تلسنت ».

نوعه : أرض وبناءات.

موقعه : اقليم فجيج ، دائرة تادجيت ، جماعة تلسنت ، المحل المسمى مدرار.

مساحته : 8 ءارات و 40 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا ملك جماعة سيدى اليكلى ، شرقا ملك مدرار الجماعى ، جنوبا شعبة وغربا طريق عمومية.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك :

1 – قرار وزير المالية المؤرخ فى 6 غشت 1963 ؛

2 – خلاصة تقرير مجلس الرعاية المؤرخ فى 27 يونيه 1963 ؛

3 – رسم البيع المؤرخ فى 24 دجنبر 1963.

مطلب رقم 17201 و

تاريخ التقييد : 13 يناير 1978.

طالبة التحفيظ : الدولة المغربية ، النائب عنها رئيس الاملاك المخزنية بوجدة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « مدرسة غزوان ».

الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : « مدرسة غزوان عدد 547 تلسنت ».

نوعه : أرض وبناءات.

موقعه : اقليم فجيج ، دائرة تادجيت ، جماعة تلسنت ، المحل المسمى قصر غزوان.

مساحته : 50 ءارا تقريبا.

حدوده : شمالا قصر الهاد بن سعيد اوزيان ، شرقا ممر للبهائم ومن ورائه مساحة للدرس ، جنوبا مساحة للدرس وغربا حجر حجرى

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك :

1 – رسم هبة مؤرخ فى 10 يبراير 1953 ؛

2 – قرار القبول المؤرخ فى 28 غشت 1961.

مطلب رقم 17202 و

تاريخ التقييد : 13 يناير 1978.

طالبة التحفيظ : الدولة المغربية ، النائب عنها رئيس الاملاك المخزنية بوجدة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « المدرسة الاسلامية لاسداد »

الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : « المدرسة الابتدائية لآيت مزان لاسداد رقم 546 تلسنت ».

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نوعه : أرض وبناءات.

موقعه : اقليم فجيج ، دائرة تادجيت ، جماعة تلسنت ، المحل المسمى قبيلة أيت مريم أيت مزان لاسداد.

مساحته : 50 ءارا تقريبا.

حدوده : شمالا ساقية ، جنوبا ساقية ، شرقا محمد أوعزى الكبير ومن معه وغربا محمد أوعزى الكبير ومن معه.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم هبة مؤرخ فى 3 مايو 1952 ؛

2 – قرار القبول المؤرخ فى 8 شتنبر 1961.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « الحمارة » مطلب رقم 17123 و الذى ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3388 المؤرخة فى 5 اكتوبر 1977

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 21 دجنبر 1977 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « الحمارة » مطلب رقم 17123 و الكائن ببنى درار تتابع من الآن فصاعدا فى اسم :

1 – السيد الصادقى محمد بن الطيب بن الحاج ، ساكن بوجدة ، زنقة الازهر ، مغربى مولود سنة 1933 ببنى درار ومتزوج بالسيدة فاطنة بنت عمر ؛

2 – السيد الوافى قدور بن محمدين ، ساكن بوجدة ، زنقة مولاى يوسف ، مغربى مولود سنة 1924 بوجدة ، ومتزوج بالسيدة فاطنة بنت حمو ، ملاكين فى الشياع سوية بينهما.

على اثر البيع الصادر لهما من السيد اخليفى احمد بن عبد الله ، طالب التحفيظ سابقا ، بمقتضى رسم بخط اليد مؤرخ فى 19 اكتوبر 1977 و 20 غشت 1977 ورسم اصلاحى بخط اليد مؤرخ فى 19 اكتوبر 1977

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بوجدة ،

الناصر الرشيدى.

محافظة طنجة

مطلب رقم 11367 ط

تاريخ الايداع : 24 يناير 1978.

طالب التحفيظ : السيد محمد جنان ، المغربى الجنسية المولود سنة 1933 بمكناس ، المتزوج بالسيدة لطيفة الشرايبى سنة 1953 بنفس البلدة الجاعل محل المخابرة معه بتطوان بشارع محمد الخامس رقم 68.

الاسم الذى اطلقه طالب التحفيظ على الملك : « جنان ».

نوعه : ارض بها بناء.

موقعه : مدينة تطوان رواق الطيران شارع موريطانيا.

مساحته : 7 ءارات و 30 سنتيارا تقريبا.

الحقوق العينية : يترتب على الملك موضوع هذا المطلب رهن لفائدة الاتحاد البنكى الاسبانى المغربى.

اصل الملك : الرسم العقارى رقم 4023 ت. ت.

مطلب رقم 11368 ط

تاريخ الايداع : 24 يناير 1978.

طالب التحفيظ : السيد عبد المجيد بوحساين ، المغربى الجنسية المولود سنة 1933 بطنجة ، المتزوج بالسيدة كنزة محى الدين سنة 1957 بنفس المدينة المقيم بنهج القصبة رقم 75 بالمدينة المذكورة

الاسم الذى اطلقه طالب التحفيظ على الملك : « اشراق ».

نوعه : ارض فلاحية.

موقعه : اقليم طنجة دائرة الفحص ، جماعة اكزناية مدشر الدعيدعات.

مساحته : 4 هكتارات تقريبا.

حدوده : شمالا عموم الاوقاف والرسمان العقاريان رقم 504 ط و 516 ط ، شرقا عموم الاوقاف والسادة ورثة العربى خلوق وورثة المقدم احمد بن العربى ، المقيمون بعين المكان ، جنوبا الرسم العقارى رقم 516 ط وغربا الطريق العمومية والرسم العقارى رقم 1178 ط.

الحقوق العينية : لا شيء.

اصل الملك : رسم عدلى بتاريخ 26 محرم 1391 (24 مارس 1971)

مطلب رقم 11369 ط

تاريخ الايداع : 24 يناير 1978.

طالبة التحفيظ : الدولة (الملك الخاص).

الاسم الذى اطلقته طالبة التحفيظ على الملك : « الدولة الق 99 (فدان زروق) ».

نوعه : ارض عارية.

موقعه : اقليم تطوان مدينة القصر الكبير المحل المدعو « فدان زروق ».

مساحته : 76 ءارا و 91 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد فرناندس المقيم بشارع اسكرينيا بدون رقم قرب بئر السلاوى والمقبرة ، شرقا وجنوبا وغربا طريق عمومية

الحقوق العينية : لا شيء.

اصل الملك : رسم عدلى بتاريخ 23 يناير 1963.

المحافظ ، رئيس مكتب التحفيظ بالمحافظة العقارية بطنجة ،

أحمد العمارتى.

ب – اعلانات بانتهاء التحديد (1)

محافظة أكادير

مطلب رقم 7140 س

اسم الملك : « ملك الهديب » موقعه دوار النعجات ، جماعة الكفيفات القروية قيادة ودائرة أولاد تايمة اقليم أكادير.

(1) ان آخر أجل لابداء التعرضات على مطالب التحفيظ المذكورة قدره شهران ابتداء من تاريخ هذا الاشهار.

وتقبل التعرضات بمصلحة المحافظة العقارية وبمحكمة السدد وبمكتب القائد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وقع تحديده فى : 13 ابريل 1971.
المساحة التى أظهرها تقرير التحديد : ست هكتارات.
ان هذا الملك يشتمل على أربعة قطع :
المجاورون :
القطعة الاولى : شمالا الملك المسمى « بحيرة القبلة وفدان الرمل » مطلب رقم 7133 س والسيد فقير سعيد بن دومين ، شرقا الاملاك المسماة « ملك الذهب » مطلب رقم 7153 س ، ملك الذهب تاع الروضة مطلب رقم 7170 س « دهب أرض اوركة والرويضة » مطلب رقم 7146 س ، جنوبا الملك المسمى « بحيرة الكرم » مطلب رقم 7154 س ، ودوار النعجات وغربا دوار النعجات.
القطعة الثانية : شمالا دوار النعجات ، شرقا الملك المسمى « بحيرة القبلة وتاع طريق الحد » مطلب رقم 7134 س ، جنوبا الملك المسمى : « بحيرة النقشة والفديدين » مطلب رقم 7169 س وغربا الملك المسمى « ملك الحريش » مطلب رقم 7148 س ، ثم السيد محمد بن سى ابراهيم ثم دوار النعجات المذكور.
القطعة الثالثة : شمالا دوار النعجات ، شرقا السيد سالم ابن اعباید ثم الملك المسمى « بحيرة النقشة والفديدين » مطلب رقم 7169 س ، جنوبا الملك المسمى « تاع الدار » مطلب رقم 8405 س وغربا السيدة الباتول بنت الحميدى ، ثم الملكان المسميان « بحيرة على » مطلب رقم 7173 س « الرمل » مطلب رقم 7174 س.
القطعة الرابعة : شمالا السيد مبارك بن بويحات ، شرقا دوار النعجات ، ثم الملك المسمى « الهديب » مطلب رقم 7141 س ، جنوبا الملك المسمى « الهديب » مطلب رقم 7141 س المذكور وغربا الملك المسمى « ملك الشانطى » مطلب رقم 7164 س ثم السيد العربى ابن قاسم.
طالبو التحفيظ : السيدة بويشة بنت مولاى موح وشركاؤها الاربعة

مطلب رقم 7328 س

اسم الملك : « الشديدة » ، موقعه دوار البريج ، جماعة الكفيفات القروية ، قيادة ودائرة اولاد تايمة اقليم أكادير.
وقع تحديده فى : 5 اكتوبر 1971.
المساحة التى اظهرها تقرير التحديد : 23 ءارا.
المجاورون : شمالا الملك المسمى « البدعة » مطلب رقم 7227 س (القطعة الثانية) ، شرقا الملكان المسميان « البدعة والشديدة الاول والثانى » مطلب رقم 7231 س (القطعة الثانية) « بومطاهر ملك الشديدة وتاع الحاسى » مطلب رقم 7326 س ، جنوبا ايت احمد تارت وغربا الملك المسمى « ملك الشديد » مطلب رقم 7327 س.
طالب التحفيظ : السيد عمر بن الساسى بن ابراهيم.

مطلب رقم 8310 س

اسم الملك : « بحر الدوار » موقعه دوار بومية ، جماعة الكفيفات القروية ، قيادة ودائرة اولاد تايمة اقليم اكادير.
وقع تحديده فى : 10 شتنبر 1971.
المساحة التى أظهرها تقرير التحديد : ستون ءارا.
المجاورون : شمالا « تاغولة اركانة » مطلب رقم 7404 س (القطعة الاولى) ، شرقا الملك المسمى « تاغولت النادر وتاع الكرمة » مطلب رقم 8312 س (القطعة الاولى) ، جنوبا الملك المسمى « اركانة الدار – تاغولى العوافى » مطلب رقم 8328 س (القطعة الثانية) وغربا الملك المسمى « نادر تاع الكرم والعوافى » مطلب رقم 9317 س (القطعة الاولى).
طالبو التحفيظ : السيد محمد بن عمر بن قاسم وشركاؤه السبعة

مطلب رقم 8312 س

اسم الملك : « تاغولت النادر وتاع الكرمة » موقعه دوار بومية ، جماعة الكفيفات القروية ، قيادة ودائرة اولاد تايمة اقليم اكادير.
وقع تحديده فى : 10 شتنبر 1971.
المساحة التى اظهرها تقرير التحديد : 3 هكتارات و 50 ءارا.
الملك مشتمل على قطعتين :
المجاورون :
القطعة الاولى : شمالا الملك المسمى « تاغولت اركانة » مطلب رقم 7404 س ، شرقا دوار ايت الدرموك ، جنوبا السيد ابراهيم ابن على بن حماد ثم الملك المسمى « اركانة الدار تاغولة العوفى » مطلب رقم 8328 س (القطعة الثانية) وغربا الملك المسمى « بحر الدوار » مطلب رقم 8310 س.
القطعة الثانية : شمالا السيد ابراهيم بن على بن حماد ثم السيد على بن سى حميدة ومن معه ، شرقا الملك المسمى « ديال الدار – تاع امزير الحرشة » مطلب رقم 7389 س ، جنوبا الملك المسمى « ديال تاع امزير الحرشة » مطلب رقم 7389 س المذكور وغربا السيد ابراهيم ابن محمد ابن امرير.
طالبا التحفيظ :
1 – السيد على بن محمد بن على بن لحسن ؛
2 – السيد سليمان بن محمد بن على بن لحسن.

مطلب رقم 8544 س

اسم الملك : « تاع زاينة » موقعه دوار ويسكران اولاد كرين ، جماعة الكفيفات القروية قيادة ودائرة اولاد تايمة ، اقليم اكادير.
وقع تحديده فى : 7 ابريل 1972.
المساحة التى أظهرها تقرير التحديد : هكتاران اثنان وخمسون ءارا.
يشتمل هذا الملك على قطعتين :
المجاورون :
القطعة الاولى : شمالا الملك المسمى « بلادات ايت على » مطلب رقم 8967 س ، شرقا الاملاك المسماة « تاع عمر » مطلب رقم 8549 س « بلاد حسن » مطلب رقم 8551 س ديال اركانة مطلب رقم 8548 ، « الرجال » مطلب رقم 8560 س « وايت قاسم » مطلب رقم 8552 س جنوبا الملكان المسميان « ايت قاسم » مطلب رقم 8552 س ، « تاع ايت بيروك » مطلب رقم 8543 س وغربا الاملاك المسماة : « العكرية » مطلب رقم 9015 س ثم « سعيد » مطلب رقم 8606 س و « ملك البشير » مطلب رقم 8555 س.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

القطعة الثانية : شمالا الملك المسمى « العظيم » مطلب رقم 8611 س ، شرقا الملك المسمى « العذيم » مطلب رقم 8609 س ، جنوبا ملك الغابة (غابة ادمين) وغربا السيد لحسن بن بريك.

طالبو التحفيظ : السيد العربي بن محمد بن علي الحمري وشركاؤه الثلاثة.

مطلب رقم 8560 س

اسم الملك : « الرجال » موقعه دوار ايت اودامان ، جماعة الكفيفات القروية ، قيادة ودائرة اولاد تايمة اقليم أكادير.

وقع تحديده في : 4 ابريل 1972.

المساحة التي أظهرها تقرير التحديد : ستة هكتارات.

المجاورون :

القطعة الاولى : شمالا الملك المسمى « ديال اركاكة » مطلب رقم 8548 س ، شرقا السيد عمر بن قاسم ومن معه ، جنوبا الاملاك المسماة « ديال الفيض » مطلب رقم 8545 س ، ثم العكرية مطلب رقم 9015 ، وبلاد حسن مطلب رقم 8551 س وغربا الملك المسمى « تاع زاينة » مطلب رقم 8544 س.

القطعة الثانية : شمالا الملك المسمى « مكوريات » مطلب رقم 8610 س ، السيد احمد بن امحمد ومن معه ، شرقا دوار ويسكران جنوبا الاملاك المسماة « بيروك ميلود » مطلب رقم 8581 س ، « بيروك محمد » مطلب رقم 8584 س ، تاع لحسن بن علال مطلب رقم 9968 س والمدينى مطلب رقم 8569 س وغربا السيدان احمد بن بلا ومن معه ومبارك بن حماد ثم الملك المسمى : « العظيم الثاني » مطلب رقم 8603 س.

طالبو التحفيظ : السيد محمد بن علي بن عدى وشركاؤه الاربعة

مطلب رقم 8562 س

اسم الملك : « ملك بريك » موقعه دوار ايت اودامان ، جماعة الكفيفات القروية ، قيادة ودائرة اولاد تايمة اقليم اكادير.

وقع تحديده في : 3 ابريل 1972.

المساحة التي أظهرها تقرير التحديد : هكتار واحد وخمسون ءارا

يشتمل هذا الملك على قطعتين :

المجاورون :

القطعة الاولى : شمالا الملك المسمى « ملك حمو » مطلب رقم 8614 س ، ثم السيد عمر بن حسين ومن معه ، شرقا الملك المسمى : « اركانة المغاسيل وفدان اكدير » مطلب رقم 8411 س ، جنوبا السيد احمد بن اليزيد ومن معه وغربا السيد عمر بن سالم ومن معه.

القطعة الثانية : شمالا السيد احمد بن اليزيد ومن معه ، شرقا السيدة باكة بنت الحسين ، جنوبا الملك المسمى « الركبة » مطلب رقم 8574 س وغربا الملك المسمى « ديال الفيض » مطلب رقم 8545 س.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن بريك بن كروم.

مطلب رقم 8569 س

اسم الملك : « امديني » موقعه دوار ايت اودامان ، اولاد كرين ، جماعة الكفيفات القروية ودائرة اولاد تايمة.

وقع تحديده في : 8 ابريل 1972.

المساحة التي أظهرها تقرير التحديد : هكتاران اثنان.

ان هذا الملك يشتمل على قطعتين :

المجاورون :

القطعة الاولى : شمالا الملك المسمى « العديم 2 » مطلب رقم 8603 س ، ثم السيد سعيد بن بيروك ومن معه ، شرقا الملك المسمى « ملك البشير » مطلب رقم 8555 س ، جنوبا السيد الحسن ابن بريك ومن معه ثم الملك المسمى « موكريات » مطلب رقم 8610 س وغربا السيد محمد بن علي ومن معه.

القطعة الثانية : شمالا الملك المسمى « الرجال » مطلب رقم 8560 س ، شرقا الملك المسمى « تاع لحسن بن علال » مطلب رقم 9968 س ، جنوبا الملك المسمى « ملك عويشة 1 » مطلب رقم 8605 س وغربا الملك المسمى « لمراكى » مطلب رقم 8576 س

طالبا التحفيظ :

1 – السيد امبارك بن حماد بن مبارك ؛

2 – السيد كبور بن حماد بن مبارك.

مطلب رقم 8610 س

اسم الملك : « موكريات » موقعه دوار اودامان ، اولاد كرين ، جماعة الكفيفات القروية ، قيادة ودائرة اولاد تايمة اقليم اكادير.

وقع تحديده في : 7 ابريل 1972.

المساحة التي أظهرها تقرير التحديد : هكتاران اثنان وثمانون ءارا

ان هذا الملك يشتمل على قطعتين.

المجاورون :

القطعة الاولى : شمالا الملك المسمى « امديني » مطلب رقم 8569 س شرقا السيد لحسن بن بريك ومن معه ثم الملك المسمى « العذيم » مطلب رقم 8611 س ، جنوبا السيد لحسن بن بريك الثقال وغربا السيد محمد بن علي ومن معه.

القطعة الثانية : شمالا وشرقا السيد امحمد بن أحمد ومن معه ، جنوبا الملك المسمى « الرجال » مطلب رقم 8560 س وغربا الملك المسمى « العديم » مطلب رقم 8609 س.

طالبو التحفيظ :

1 – السيد لحسن بن محمد بن الحسين ؛

2 – السيدة فاطنة بنت علي بن بلال ؛

3 – السيد علي بن بلال بوحساين.

مطلب رقم 8701 س

اسم الملك : « ملك بويشة الكبير » موقعه دوار ايت التقردة ، جماعة الكفيفات القروية ، قيادة ودائرة اولاد تايمة ، اقليم اكادير.

وقع تحديده في : 8 ابريل 1972.

المساحة التي أظهرها تقرير التحديد : هكتاران اثنان وثمانون ءارا

ان هذا الملك يشتمل على أربع قطع :

المجاورون :

القطعة الاولى : شمالا الملك المسمى « ملك الشلح البوارني » مطلب رقم 8711 س ، شرقا السيد بويه بن عبد الله ومن معه ثم

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الملك المسمى « كرد » مطلب رقم 8685 س ، جنوبا السيد بويه ابن اليزيد ومن معه وغربا الملك المسمى « الدكداك » مطلب رقم 8961 س.

القطعة الثانية : شمالا الملك المسمى « فدان ايت الشلح » مطلب رقم 8844 س ، جنوبا وغربا الملك المسمى « العيطة الرمل » مطلب رقم 8704 س ، شرقا السيد محمد بن عبد الله ومن معه.

القطعة الثالثة : شمالا الملك المسمى « تاع لحسن بن علال » مطلب رقم 9968 س ، شرقا وجنوبا الملك المسمى « ملك حماد » مطلب رقم 8557 س وغربا الملك المسمى « ملك عويشة 1 » مطلب رقم 8605 س.

القطعة الرابعة : شمالا الملك المسمى « بحيرة بحر » مطلب رقم 8717 س ، شرقا الملك المسمى « فدان ميلود » مطلب رقم 8697 س ، جنوبا السيد مبارك بن احمد بن بلال وغربا الملك المسمى « لحسن والحسين » مطلب رقم 8970 س.

طالبو التحفيظ :

1 – السيدة بويشة بنت حسن بن ابريك ؛

2 – السيد الدماغ الحاج عبد الله بن ابراهيم ،

3 – السيد الدماغ الحاج محمد بن ابراهيم.

مطلب رقم 11535 س

اسم الملك : « فدان اشدير » موقعه دوار تدوارت ، جماعة ادا اومنو القروية ، قيادة بيوكرة ، اقليم اكادير.

وقع تحديده في : 29 مارس 1974.

المساحة التي أظهرها تقرير التحديد : أربعة عشر هكتارات.

يشتمل هذا الملك على قطعتين :

المجاورون :

القطعة الاولى : شمالا الملك المسمى : « ملك الدار » مطلب رقم 11546 س (القطعة الثانية) ، شرقا الملكان المسميان « تكرتين تبحيرت العزيب » مطلب رقم 11571 س وايكير اشدير ومن معه مطلب رقم 11502 س ، جنوبا الملك المسمى « ايكيز اشدير ومن معه مطلب رقم 11502 س المذكور وغربا الملك المسمى « ملك الدار » مطلب رقم 11546 س المذكور.

القطعة الثانية : شمالا الملكان المسميان « اشدير » مطلب رقم 11619 س « وقديم مبارك » مطلب رقم 11576 س ، شرقا الملك المسمى « امحيجر » مطلب رقم 11675 س ، جنوبا الاملاك المسماة « اشدير » مطلب رقم 11521 س « الفدان » مطلب رقم 11539 س « ايكير قبلة » مطلب رقم 11587 س وتيغولة مطلب رقم 11476 س وغربا الاملاك المسماة « قبلة ايت الحاج » مطلب رقم 11874 س « اشدير تسوكت ابزيز » مطلب رقم 11524 و « اشدير » مطلب رقم 11516 س.

طالبو التحفيظ : السيد الحسين بن حسون بن علي وشركاؤه الثلاثة.

مطلب رقم 12406 س

اسم الملك : « جنان اكفاى » موقعه المحل المدعو اكفاى بات تارغونت ، تارودانت ، اقليم اكادير.

وقع تحديده في : 7 يبراير 1977.

المساحة التي أظهرها تصميم التحديد : عشرة ءارات.

المجاورون : شمالا السيدان العربي المنتاكي ، المذكوري مولاى الحاج ابراهيم والسيدة تليتماست بنت علي وورثة الهوارى ، شرقا زنقة (م م ع) والسيد بوشاناين مولاى عبد الله ، جنوبا السادة او ترابة عمر بن عبد الله ، محمد بن الحسين ، سعيد بن البشير وورثة ايت البهاجي وغربا ورثة ايت البهاجي المذكورون.

طالبة التحفيظ : السيده طامو بنت مولاى رشيد بن سعيد.

اعلانان جديدان عن انتهاء التحديد

مطلب رقم 3607 س

اسم الملك : « الحرش » موقعه دوار جماعة وقيادة ايت ملول القروية ، اقليم اكادير.

وقع تحديده في : 11 شتنبر 1959.

المساحة التي أظهرها تصميم التحديد : 54 ءارا.

ان هذا الملك يشتمل على قطعتين :

المجاورون :

القطعة الاولى : شمالا الطريق 7121 ، ومن ورائها الرسم العقاري رقم 3255 س ، شرقا الرسم العقاري رقم 2926 ، جنوبا الملك المسمى « عبد الله بن سليمان » مطلب رقم 3390 س والملك المسمى : « بلاد أحمد بن بلعيد » مطلب رقم 3374 س وغربا الملك المسمى : « ايزة ومباركة » مطلب رقم 3467 س.

القطعة الثانية : شمالا السيد محمد بن صالح ، شرقا طالبو التحفيظ ، جنوبا الملك المسمى « كلوس داركان » الرسم العقاري رقم 361 س وغربا رسم عقاري رقم 3597 س.

طالبو التحفيظ : السيد المقدم بوجمعة بن احمد بن الحسين وشركاؤه الاربعة.

ان هذا الاعلان يلغي الاعلان السابق المدرج بالجريدة الرسمية عدد 2619 المؤرخة في 4 يناير 1963.

مطلب رقم 11238 س

اسم الملك : « الغياتن » موقعه دوار الدشيرة ، جماعة وقيادة ايت ملول ، دائرة انزكان ، اقليم اكادير.

وقع تحديده في : 11 غشت 1973.

المساحة التي أظهرتها الخريطة العقارية : 5 ءارات و 68 سنتيارا

المجاورون : شمالا زنقة الدوار (م م ع) ، شرقا وورثة ايت سالم جنوبا السيد عدرى احمد بن جامع والسيد العربي بن بوسلام وغربا زنقة (م م ع).

طالب التحفيظ : السيد ايت علال الحاج الحسين بن ميلود.

ان هذا الاعلان يلغي الاعلان الذي سبق إدراجه بالجريدة الرسمية عدد 3224 المؤرخة في 14 غشت 1974.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اصلاح غلط – يتعلق بالملك العمومي « باسم الله العاشر » مطلب رقم 14201 س ، الكائن بدوار ، قيادة وجماعة آيت ملول القروية ، دائرة انزكان ، اقليم اكادير ، والذي نشرت اعلان انتهاء تحديده بالجريدة الرسمية عدد 3394 المؤرخة في 16 نونبر 1977.

عوض عن :

« طالب التحفيظ : السيد الكراينى مولاى محمد بن الحسن.

تجب قراءة :

« طالبو التحفيظ :

1 – السيد الكراينى مولاى محمد بن الحسن ؛

2 – السيد الحاج الحسين بن التهامى بن محمد ؛

3 – السيد محمد بن التهامى بن محمد. »

(الباقي بدون تغيير)

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بأكادير ،

محمد المستغفر.

محافظة الدار البيضاء – الشرقية

اعلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقاري

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضي أسفله بالاعلام للعموم ان السيد كاريون انطوان ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بالمحمدية ، زنقة الجيش الملكي ، طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقاري رقم 41939 ض المؤسس للملك المدعو « انتوان اقوتير » الكائن بالمحمدية وذلك بسبب ضياع النظير الذي كان سلم له سابقا.

في امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدلي بتعرضه عليه قانونيا في أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

اعلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقاري

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضي أسفله بالاعلام للعموم ان السيدة زهرة بنت علي بصفتها مشترية ، الساكنة والجاعلة محل اقامتها للمخابرة معها بـ 139 ، شارع يعقوب المنصور ، الدار البيضاء ، طلبت أن يسلم لها نظير جديد للرسم العقاري رقم 45286 ص المؤسس للملك المدعو « الشناوى » الكائن بسيدى عثمان وذلك بسبب ضياع النظير الذي كان سلم لها من طرف السيد شناوى بوشعيب.

في امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدلي بتعرضه عليه قانونيا في أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالدار البيضاء – الشرقية ،

الطاهر غنام.

محافظة الدار البيضاء – الغربية

مطلب رقم 6878 د

اسم الملك : « ا. د. رقم 1051 س. س. الدولة » ، موقعه عمالة ومدينة الدار البيضاء ، آنفا.

وقع تحديده في : 6 مارس 1974.

المساحة التي اظهرها محضر التحديد : 924 مترا مربعا.

المجاورون : شمالا الرسم العقاري رقم 2066 ض ، شرقا وغربا مريرة سيدى عبد الرحمان (للملك البلدى) ، جنوبا الرسم العقاري رقم 7316 ض.

طالب التحفيظ : السيد جنان عبد الرحمان الساكن بشارع ليبيا رقم 9 الدار البيضاء.

مطلب رقم 7191 د

اسم الملك : « مكاوى » ، موقعه عمالة الدار البيضاء عين الشق

وقع تحديده في : 22 يبراير 1977.

المساحة التي اظهرها محضر التحديد : 60 ءارا.

المجاورون : شمالا الرسم العقاري رقم 22569 ض ، شرقا وجنوبا وغربا مريرة عمومية (للملك البلدى).

طالبا التحفيظ : السيد مكاوى احمد بن محمد بن احمد والسيدة زهرة بنت احمد ، الساكنان بالدار البيضاء عين الشق مجموعة 143 رقم 24.

مطلب رقم 7207 د

اسم الملك : « دار الكيلاني » ، موقعه مدينة الدار البيضاء درب بوشنتوف.

وقع تحديده في : 26 يوليوز 1977.

المساحة التي اظهرها محضر التحديد : 32 مترا مربعا.

المجاورون : شمالا السيدة فاطنة بنت بوشعيب ، شرقا الزنقة رقم 5 (للملك البلدى) ، جنوبا السيد عبد الله وغربا المطلب رقم 29037 ض.

طالب التحفيظ : السيد مكوار مصطفى الساكن بالدار البيضاء درب بوشنتوف الزنقة 5 الدار 8.

مطلب رقم 7270 د

اسم الملك : « الهرى والحانوت والدويرة » موقعه مدينة الدار البيضاء المدينة القديمة.

وقع تحديده في : 5 يوليوز 1977.

المساحة التي اظهرها محضر التحديد : 50 سنتيارا.

المجاورون : شمالا المطلب رقم 7272 ذ والرسم العقاري رقم 51367 ض ، شرقا وجنوبا زنقة (للملك البلدى) وغربا المطلب رقم 7271 د.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

طالبة التحفيظ : السيدة مباركة بنت على الساكنة بالدار البيضاء ساحة التجارة رقم 36 (المدينة القديمة).

مطلب رقم 7271 د

اسم الملك : « الهرى والفوقى » موقعه مدينة الدار البيضاء المدينة القديمة.

وقع تحديده فى : 5 يوليوز 1977.

المساحة التى اظهرها محضر التحديد : 60 مترا مربعا.

المجاورون : شمالا المطلب رقم 7272 د ، شرقا المطلب رقم 7270 د وجنوبا زنقة (للملك البلدى) وغربا المطلب رقم 7273 د.

طالبة التحفيظ : السيدة مباركة بنت على الساكنة بالدار البيضاء ساحة التجارة رقم 36 (المدينة القديمة).

المحافظ ، رئيس مكتب التحفيظ بالمحافظة العقارية بالدار البيضاء – الغربية ،
محمد بنيحيى.

اعـــلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ فى 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى اسفله بالاعلام للعموم ان الشركة دى برى التى مقرها الاشتراكى بالدار البيضاء ، 91 ، زنقة فرال ، طلبت ان يسلم لها نظير جديد للرسم العقارى رقم 5412 ض المؤسس للملك المدعو « بروبرتى شارع الجنرال ضاماض » الكائن بالدار البيضاء ، وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم لها سابقا.

وفى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى اجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية.

اعـــلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ فى 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى اسفله بالاعلام للعموم ان السيد الدويب عبد الرحمان ، الساكن بالدار البيضاء شارع بولان ، رقم 45 ، طلب ان يسلم له نظير جديد للرسم العقارى رقم 3353 ض المؤسس للملك المدعو « دار ابن شقرون » الكائن بالدار البيضاء ، زنقة بولانت ، وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم له سابقا.

وفى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى اجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالدار البيضاء – الغربية ،
محمد بنحيدة.

محـــافظـــة الجـــديـــدة

مطلب رقم 4061 ز

اسم الملك : « بلاد لحرش » ، موقعه شتوكة ، فرقة ودوار الولجة

وقع تحديده فى : 12 يبراير 1957.

المساحة التى اظهرتها خريطة التحديد العقارية المؤقتة : 6 هكتارات و 79 ءارا.

المجاورون : شمالا لحسن ابن محمد ، مبارك بن ازرارى امساهل ابن العربى ، شرقا محمد بن امساهل رسم عقارى رقم 15685 س ، عبد الله بن الجبلى ، وعبد القادر بن سعيد ، جنوبا محمد بن بوشعيب ابن الوعدودى ، محمد امساهل والجبلى بن بوشعيب بن الوعدودى وغربا الجبلى بن بوشعيب بن الوعدودى ، محمد بن محمد بوشعيب ابن الطيبى ومحمد بن امساهل كلهم ساكنون بعين المكان.

طالبو التحفيظ : امحمد بن الحاج بن امحمد ومن معه الساكنون بعين المكان.

مطلب رقم 13515 ج

اسم الملك : « العزيب » موقعه دوار الوزات ، دائرة عبدة ، جماعة سيدى الكرعانى.

وقع تحديده فى : 15 مايو 1965.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية المؤقتة : 7 هكتارات و 96 ءارا و 40 سنتيارا.

المجاورون : شمالا امحمد بن محمد ، عبد الله بن الطاهر ، الحسين بن الطاهر ، يامنة بنت قاسم ، الجيلالى بن عمر ، شرقا امحمد بن قاسم بن العسال ، جماعة دوار الوزات ، جنوبا علال بن مبارك بن الطاهر ، الحسين بن الطاهر ، عبد الله بن الطاهر ، امحمد ابن محمد ، الحسين بن الطاهر وغربا عبد الله بن عبد القادر ، امحمد بن محمد ، عبد الله بن بوبكر ، ابراهيم بن محمد ، الجيلالى بن محمد ، الجيلالى بن امحمد ، كلهم ساكنون بعين المكان.

طالبو التحفيظ : السيدة آمنة بنت العسال ومن معها ، الساكنة بحى هيلانا بوطويل ، درب اللوائح رقم 72 مراكش.

مطلب رقم 19759 ج

اسم الملك : « سانية صغيرة » موقعه دوار دبابات ، جماعة حد احرارة ، قيادة البحائرة الشمالية ، دائرة أسفى.

وقع تحديده فى : 17 نونبر 1965.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : 48 ءارا و 58 سنتيارا.

المجاورون : شمالا ورثة ابراهيم بن الحسين ، شرقا محمد بن العربى ، جنوبا عبد القادر بن أحمد وغربا عبد القادر بن أحمد ، كلهم ساكنون بعين المكان.

طالبو التحفيظ : السيد أحمد بن ابراهيم بن الحسن الجرادى ومن معه ، الساكن بدوار دبابات ، جماعة حد احرارة ، قبيلة البحائرة الشمالية ، دائرة أسفى.

مطلب رقم 19825 ح

اسم الملك : « القرية » موقعه دوار لحنيشات ، جماعة ثلاثاء بوكدرة ، ملحقة العامر ، دائرة عبدة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وقع تحديده في : 10 مايو 1965.
المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : 8 ءارات و 84 سنتيارا.
المجاورون :
البقعة الاولى : شمالا حليمة بنت امحمد وورثة الجيلالي بن امحمد شرقا وردية بنت امحمد وعزوز بن أحمد ومن معه ، جنوبا جماعة دوار الحنيشات وغربا جماعة دوار الحنيشات ؛
البقعة الثانية : شمالا جماعة دوار الحنيشات ، شرقا جماعة دوار الحنيشات ، جنوبا المدرسة القرآنية لجماعة دوار الحنيشات وغربا جماعة دوار الحنيشات وورثة امحمد بن الشيخ ، كلهم ساكنون بعين المكان.
طالبو التحفيظ : السيد محمد بن محمد بن المحجوب المدعو « الغبرة » ومن معه ، الساكن بدوار الحنيشات ، جماعة ثلاثاء بوكدرة قبيلة عامر ، دائرة أسفي.

المحافظ ، رئيس مكتب التحفيظ بالمحافظة العقارية بالجديدة ،
مصطفى الناصري.

محافظة فاس

مطلب رقم 11186 ف

اسم الملك : « شعبة الخروب 481 – 24 » موقعه اقليم فاس ، ملحقة ايموزار الكندر ، قبيلة أيت سغروشن ، فرقة ودوار أيت وادفل (منطقة تعميم التحفيظ).
وقع تحديده في : 4 مايو 1968.
المساحة الاجمالية التي أظهرها التصميم العقاري : 32 ءارا و 71 سنتيارا في قطعتين.
طالب التحفيظ : السيد موسى بن عامر ، الساكن بعين المكان.

مطلب رقم 11331 ف

اسم الملك : « اعمود عين لحيا » موقعه اقليم فاس ، دائرة صفرو ، قبيلة أيت سغروشن دوار ايت وادفل (منطقة تعميم التحفيظ)
وقع تحديده في : 17 مايو 1968.
المساحة التي أظهرتها الخريطة العقارية : 3 هكتارات و 26 ءارا و 26 سنتيارا.
طالبة التحفيظ : السيدة يطو بنت علي بن علا وشركاؤها السبع المنصوص عليهم بخلاصة المطلب المسجلة بالجريدة الرسمية عدد 2848 ف بتاريخ 31 مايو 1967.

مطلب رقم 11409 ف

اسم الملك : « بوركيزة 277 » موقعه اقليم فاس ، دائرة صفرو جماعة أيت السبع دوار الكوف (منطقة تعميم التحفيظ).
وقع تحديده في : 24 يونيه 1968.
المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : 19 ءارا و 15 سنتيارا.
طالبة التحفيظ : السيدة فاطمة بنت لحسن بن محمد وشركاؤها الاربعة المنصوص عليهم بخلاصة مطلب التحفيظ المنشورة بالجريدة الرسمية المؤرخة في 21 يونيه 1967 ، كلهم يسكنون بعين المكان.

مطلب رقم 11782 ف

اسم الملك : « بلاد أولاد حمو الكنوني » موقعه اقليم فاس الدائرة والجماعة القروية لقرية با محمد ، دوار أولاد ابن عبو (منطقة تعميم التحفيظ).
وقع تحديده في : 5 يناير 1970.
المساحة الاجمالية التي أظهرها التصميم العقاري : 3 هكتارات و 11 ءارا و 19 سنتيارا في ثلاث قطع.
طالبة التحفيظ : السيدة حسناء بنت ادريس بن عبد الله وشركاؤها الثلاثة المنصوص عليهم بخلاصة مطلب التحفيظ المنشورة بالجريدة الرسمية المؤرخة في 19 يونيه 1968 ، تسكن بفران كويشة رقم 36 فاس المدينة.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بفاس بالنيابة ،
محمد ميسوم.

محافظة القنيطرة

مطلب رقم 28115 ر هـ

اسم الملك : « طارات 3 » موقعه بدائرة سوق أربعاء الغرب ، قبيلة سفيان الغربية ، دوار أولاد عبد الله.
وقع تحديده في : 15 مارس 1957.
المساحة التي أظهرها التصميم الهندسي هي : 3 هكتارات و 19 ءارا و 70 سنتيارا.
المجاورون : شمالا وشرقا المطلب رقم 10002 ر هـ ، جنوبا الرسم العقاري رقم 24548 ر هـ وغربا الرسم العقاري رقم 18458 ر هـ.
طالب التحفيظ : السيد كازانيول رافائيل.

مطلب رقم 33462 ر هـ

اسم الملك : « الحاشية » ، موقعه دوار العفايفة ، قبيلة المناصرة
وقع تحديده في : 21 دجنبر 1973.
المساحة التي اظهرها الرسم التخطيطي هي : 3 هكتارات و 50 ءارا تقريبا.
المجاورون : شمالا الرسم العقاري رقم 50470 رهـ ، شرقا مرجة رأس الدورة (ملك عمومي) ، جنوبا ورثة بوسلهام بن امحمد وغربا الطريق العمومية (ملك عمومي).
طالبة التحفيظ : السيدة فاطمة بنت عبد القادر بن الحاج محمد زروال ومن معها.

اعلان جديد بانتهاء التحديد

مطلب 19424 ر هـ

الملك المسمى : « المحطة زعايدر » ، الكائن بقيادة مشرع بالقصيري قبيلة المختار دوار اولاد العربي.
طالبوا التحفيظ :
1 – السيد بوسلهام المدعو ولد الرميلية بن احمد ومن معه ؛
2 – السيد بوسلهام بن الجيلالي الروكي ومن معه.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وقع تحديده في : 16 مارس 1955.

ان هذا الاعلان يبطل الاعلان الذي نشر بالجريدة الرسمية عدد 2303 المؤرخة في 14 دجنبر 1956.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالقنيطرة ،
عبد العزيز القادري.

محافظة خريبكة

اعلان جديد بانتهاء التحديد

مطلب رقم 5372 ت

الملك المسمى : « بلدات الحرف » ، الكائن باقليم خريبكة ، قبيلة اولاد بحر الصغار فرقة اولاد عبدون دوار المراهنة .

طالب التحفيظ : السيد الطالب محمد بن محمد بن المعطى ابن قريعة الساكن بدوار امي رحمة فرقة اولاد عبدون ، قبيلة اولاد بحر الصغار ، باقليم خريبكة.

وقع التحديد في : 29 يناير 1963.

ان هذا الاعلان يبطل الاعلان الذي نشر بالجريدة الرسمية عدد 2994 المؤرخة في 18 مارس 1970.

اعلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقاري

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام للعموم ان السيد المعزاوي المعطى بن عمرو بن صالح ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه ببني خيران ، دوار اولاد كدار ، فرقة اولاد بوغادي ، دائرة وادي زم ، طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقاري رقم 3092 د خ المؤسس للملك المدعو « لحرش والولجة » الكائن بوادي زم قبيلة موالين الدندون فرقة اولاد بوغادي دوار اولاد كدار وذلك بسبب ضياعه النظير الذي كان سلم له سابقا

في امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدلي بتعرضه عليه قانونيا في أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

المحافظ على الاملاك العقارية بخريبكة بالنيابة ،
عبد الصمد النعماني.

محافظة مراكش

مطلب رقم 16624 م

اسم الملك : « بياضة III » موقعه دائرة الرحامنة ، جماعة اثنين بوشان ، دوار أيت موسى لكنيبيات.

وقع تحديده في : 16 أكتوبر 1968.

المساحة التي اظهرتها الخريطة العقارية : هكتار واحد و 70 ءارا و 60 سنتيار.

المجاورون : شمالا الغربي بن لحسن ومن معه ، شرقا ارض للرعي ، جنوبا الحاج محمد بن دليل وغربا العربي بن لحسن ومن معه

طالبو التحفيظ : مولود بن عمر بن بوجمعة ومن معه الساكن بدوار ايت موسى اولاد صالح فرقة سلام العرب III قبيلة الرحامنة الوسطى .

مطلب رقم 30810 م

اسم الملك : « بلاد لكريمات » موقعه اقليم مراكش دائرة احواز مراكش جماعة اولاد حسون دوار اجلود.

وقع تحديده في : 24 يناير 1973.

المساحة التي أظهرتها الخريطة العقارية : 9 هكتارات و 7 ءارات و 20 سنتيارا.

المجاورون :

القطعة الاولى : شمالا ممر عمومي والرسم العقاري رقم 3979 م شرقا سي محمد بلقزيز ، جنوبا ساقية الشعيبية وغربا مصرف ومن ورائه الحسين بن محمد بن سعيد.

القطعة الثانية : شمالا الساقية ، شرقا ابراهيم بن حما ومحمد بلقزيز ، جنوبا حائط مهدم وغربا امحمد بن الحاج احمد والساقية ومن ورائها المطلب رقم 23414 م.

القطعة الثالثة : شمالا وشرقا الرسم العقاري رقم 3979 م ، جنوبا عبد السلام بن كبور ومن معه وغربا الساقية ومن ورائها محمد بلقزيز وابراهيم بن عشا.

القطعة الرابعة : شمالا الساقية الشعيبية (م ع) ، شرقا محمد بلقزيز ، جنوبا الطريق ومن ورائها ابراهيم بن حما ومن معه وغربا عبد السلام بن كبور ومن معه وعباس بن الفاطمي ومصرف.

القطعة الخامسة : شمالا الطريق العمومية عرضها 5 امتار ، شرقا ابريكة بنت رحال ، جنوبا وغربا ابراهيم بن حما ومن معه.

طالبة التحفيظ : السيدة لكبيرة بنت صالح بن محمد الساكنة بدوار الجلود فرقة اللواتة قبيلة الرحامنة الجنوبية دائرة سيدي بوعثمان.

اصلاح غلط – يتعلق بالملك المسمى « تيغولة » مطلب رقم 31507 م المندرج في الجريدة الرسمية عدد 3406 الصادرة بتاريخ 29 صفر 1398 (8 يناير 1978)

بدلا من :

« مطلب رقم 41507 م ؛

اقرأ :

مطلب رقم 31507 ».

المحافظ ، رئيس مكتب التحفيظ بالمحافظة العقارية بمراكش ،
القنفود الكوشي.

اعلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقاري

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام للعموم أن السيد نيوس عبد لله بن ابراهيم ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بالجديدة ، 8 شارع التراعي ، طلب أن يسلم له

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظير جديد للرسم العقارى رقم 3256 م المؤسس للملك المدعو « عين الزرورى » الكائن بآيت اورير ، قبيلة مسفيوة ، فرقة كدجى ، دوار الزرورى المكان المدعو الزرورى وذلك بسبب اتلاف النظير الذى كان سلم سابقا لاخته السيدة خديجة بنت كبور بن محمد.

فى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم أن يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بمراكش ،
محمد العبسى.

محافظة وجدة

اعلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ فى 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام للعموم أن السيد دراجى الحسين ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بالرباط ، طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقارى رقم 6305 و المؤسس للملك المدعو « هاشمية 1 » الكائن بوجدة وذلك بسبب ضياعه النظير الذى كان سلم له سابقا.

فى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم أن يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بوجدة ،
الناصر الرشيدى.

محافظة الرباط

اعلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ فى 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام للعموم أن السيد محمد بلخياط الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بالرباط ، طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقارى رقم 55988 ر المؤسس للملك المدعو « زهرة وكريمة » الكائن بالرباط وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم له سابقا.

فى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم أن يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالرباط ،
بدر الدين دينية.

محافظة سطات

اعلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ فى 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام للعموم أن السيد بوحافة الغياشى بن الحاج محمد بوحافة ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بدار القائد بوحافة ، أولاد غانم البروج ، طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقارى رقم 4962 د المؤسس للملك المدعو « غشوة » الكائن بقبيلة بنى مسكين وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم سابقا للسيد القائد الحاج محمد بوحافة.

فى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم أن يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان

اعلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ فى 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام للعموم أن السيد بوحافة الغياشى بن الحاج محمد بوحافة ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بدار القائد بوحافة ، أولاد غانم البروج ، طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقارى رقم 6146 د المؤسس للملك المدعو « حرشة السدرة » الكائن بقبيلة بنى مسكين وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم للسيد القائد الحاج محمد بوحافة.

فى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم أن يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

اعلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ فى 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام للعموم ان السيد عبد الله بن امحمد بن المعطى ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بسطات ، زنقة مولاى الحسن ، رقم 68 طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقارى رقم 7047 د المؤسس للملك المدعو « ترس عبد الرحمان » الكائن بقبيلة المزامزة وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم سابقا للسيد امحمد بن المعطى

فى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اعـــلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ فى 9 رمضان 1331
(12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام للعموم أن السيد عبد الله بن امحمد بن المعطى ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بسطات ، زنقة مولاى الحسن ، رقم 68 طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقارى رقم 7048 د المؤسس للملك المدعو : « دومية 4 » الكائن بقبيلة المزامزة وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم سابقا للسيد امحمد بن المعطى.

فى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بسطات ،
محمد ابريكى.

محـافظـة طنجـة

مطلب رقم 10920 ط

اسم الملك « ورياش » موقعه اقليم طنجة ، جماعة اكزناية ، مدشر عزيب الحاج قدور.

وقع تحديده فى : 9 نونبر 1977.

المساحة التى أظهرها التصميم الهندسى هى : هكتار واحد و 88 ءارا و70 سنتيارا.

المجاورون : شمالا طريق عمومية ، شرقا السيد المختار السحلى جنوبا الرسم العقارى رقم 5512 ط وغربا الرسمان العقاريان رقم 9609 و 4290 ط.

طالب التحفيظ : السيد قدور بن الحاج حسن ورياش.

اعـــلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ فى 9 رمضان 1331
(12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام للعموم ان المحامى الاستاذ روبيو تشبارى ، نيابة عن السيد الحسين ابن محمد اليلو ومن معه ، الساكن بطنجة ، شارع خالد بن الوليد ، رقم 11 ، طلب ان يسلم اليه نظير جديد للرسم العقارى رقم 1134 ط للملك المدعو : « اطوال » الكائن بطنجة ، شارع مرسطر خوش ، وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم اليه سابقا.

فى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم أن يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

اعـــلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ فى 9 رمضان 1331
(12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى اسفله بالاعلام للعموم ان المحامى الاستاذ روبيو تشبارى ، نيابة عن السيد الحسين ابن محمد اليلو ومن معه ، الساكن بطنجة ، شارع خالد بن الوليد رقم 11 ، طلب أن يسلم اليه نظير جديد للرسم العقارى رقم 1712 ط للملك المدعو « محمد اللنجرى » الكائن بطنجة ، شارع مرسطر خوش ، وذلك لسبب ضياع النظير الذى كان سلم اليه سابقا.

فى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

اعـــلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ فى 9 رمضان 1331
(12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الإملاك العقارية الممضى اسفله بالاعلام للعموم ان الاستاذ روبيو تشبارى ، نيابة عن السيد الحسين ابن محمد اليلو ومن معه ، الساكن بطنجة ، شارع خالد بن الوليد رقم 11 ، طلب أن يسلم اليه نظير جديد للرسم العقارى رقم 2216 ط للملك المدعو : « صوفى » الكائن بطنجة ، شارع مرسطر خوش وذلك لسبب ضياع النظير الذى كان سلم اليه سابقا.

فى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

اعـــلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ فى 9 رمضان 1331
(12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام للعموم أن السيد محمد بن أحمد الحاج على المرزوقى ، الساكن بطنجة ، حى بنى مكادة ، رقم 79 والنائب عن الشركة المسماة « كونكورديا ش.م » ، طلب أن يسلم اليه نظير جديد للرسم العقارى رقم 3900 ط للملك المدعو : « كونكوردية » الكائن بطنجة ، حى بنى مكادة وذلك لسبب ضياع النظير الذى كان سلم اليه سابقا.

فى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بطنجة ،
عبد الغفور الفقاى

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.